جامعة قطر

كليّة الآداب والعلوم

السياسة القطرية اتجاه مكافحة الارهاب

في الفترة (2004 / 2020)

إعداد

ناصر سعد سالم علي الكواري

قُدّمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلّبات

كليّة الآداب والعلوم

للحصول على درجة الماجستير في

برنامج الدراسات الدفاعية

يناير 2021

©2021 . ناصر سعد سالم علي الكواري. جميع الحقوق محفوظة.

لجنة المناقشة

استُعرضت الرسالة المقدّمة من الطالب/ ناصر سعد سالم الكواري بتاريخ 2020/12/9، وَوُفِقَ عليها كما هو آتٍ:

نحن أعضاء اللجنة المذكورة أدناه، وافقنا على قبول رسالة الطالب المذكور اسمه أعلاه، وحسب معلومات اللجنة فإن هذه الرسالة تتوافق مع متطلبات جامعة قطر، ونحن نوافق على أن تكون جزء من امتحان الطالب.

الدكتور/ بكيل أحمد الزنداني

المشرف على الرسالة

الدكتور/ إبراهيم سعيدي

مناقش

الدكتور/ عمر عاشور

مناقش

الدكتور/ يوسف بوعندل

مناقش

تمّت الموافقة:

الدكتور إبراهيم الكعبي ، عميد كليّة الآداب والعلوم

المُلخَّص

ناصر سعد سالم الكواري، ماجستير في: برنامج الدراسات الدفاعية

يناير 2021 .

العنوان: السياسة القطرية اتجاه مكافحة الارهاب في الفترة (2004 / 2020)

المشرف على الرسالة: الدكتور/ بكيل احمد الزنداني

هدفت الدراسة إلى بيان دور السياسة القطرية اتجاه مكافحة الإرهاب (2004–2020)، فدولة قطر بالرغم من صغر مساحتها إلا أن لها تأثيرًا ونفوذًا في الساحتين الإقليمية والدولية، وقد استغلت السياسة القطرية مكانتها المتميزة في إرساء السلم والأمن الدوليين، وفض النزاعات والخصومات السياسية أو المسلحة بين دول متعددة بالحوار والطرق السلمية، وحاولت الدراسة من خلال المنهج التحليلي ومنهج المصلحة الوطنية الإجابة عن تساؤل رئيس: ما أبرز ملامح ومقومات السياسية القطرية المتبعة في مكافحة الإرهاب؟ وجاءت الدراسة في تقسيمها لتبحث في أدوار قطر في مكافحة الإرهاب خاصة في ظل الاتهامات المزعومة بدعمها للإرهاب التي لا تستند إلى دليل ولم يتقبلها المجتمع الدولي، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات أبرزها قيمة الدور القطري السياسي والديني والاقتصادي والأمني في محاربة الإرهاب، وسعي الدولة إلى توحيد الجهود الدولية في مكافحته والحد من أخطاره، والشراكات الواسعة لدولة قطر مع المجتمع الدولي لتكريس وزيادة زخم مكافحة الإرهاب، كما قدمت الدراسة مجموعة من التوصيات ذات الصلة.

الكلمات المفتاحية: دولة قطر. السياسة القطرية. الإرهاب الدولي. مكافحة الإرهاب.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين الذي هدانا الى نعمة العلم، وما كنا لنهتدي لو لا ان هدانا الله، والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آلة وصحبه اجمعين والقائل (من لم يشكر الناس لم يشكر الله).

لا يسعني وأنا أضع اللمسات الأخيرة في هذه الدراسة الا أن أتقدم بالشكر الى كل من كانت له فيها مساهمة من الدعم والمشورة خلال اعدادي لهذه الرسالة واخص بالشكر الدكتور/ بكيل احمد الزنداني المشرف على الرسالة، والدكتور/ إبراهيم اسعيدي الذي قام بمساعدتي لاختيار موضوع الدراسة، والسيد/ عثمان تيسير غرايبة.

فهرس المحتويات

شكر وتقدير ..... **د**

الفصل الأول: مدخل الدراســـة **1**

المقدمة **1**

مشكلة البحث 5

أهداف البحث 7

أهمية البحث 8

منهجية البحث 9

فروض البحث 9

مصطلحات البحث 10

محددات البحث وحدوده 12

الدراسات السابقة 12

محتويات الدراسة 19

الفصل الثاني: نظرية الإرهاب وطرق مكافحته **20**

المبحث الأول: مفهوم الإرهاب وتعاريفه المتعددة 21

المبحث الثاني: نظريات الإرهاب ومكافحته 28

الفصل الثالث: حصار قطر والوسائل السياسية التي اتبعتها في مكافحة الإرهاب **36**

المبحث الأول: أبرز الحوادث الإرهابية التي تعرضت لها دولة قطر 37

المبحث الثاني: الحصار المفروض على دولة قطر 48

المبحث الثالث: الوسائل السياسة التي استخدمتها قطر في مكافحة الإرهاب 54

المطلب الأول: السلوك القطري في مكافحة الإرهاب 54

المطلب الثاني: العضوية النشطة لدولة قطر في المنظمات الدولية 58

الفصل الرابع: الوسائل الدينية التي اتبعتها دولة قطر في سياستها تجاه مكافحة الإرهاب ..82

المبحث الأول: التعريف بالوسطية والاعتدال في الإسلام..... 83

المبحث الثاني: الوسائل الدينية التي اتبعتها قطر في مواجهة الإرهاب 86

الفصل الخامس: الوسائل الاقتصادية في السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب الدولي 93

المبحث الأول: السياسة القطرية في مكافحة غسيل الأموال..... 94

المبحث الثاني: السياسة القطرية في مكافحة دعم التنظيمات الإرهابية 102

الفصل السادس: التشريعات والقوانين القطرية والتعاون الأمني في مكافحة الإرهاب..... 111

المبحث الأول: التشريعات والقوانين والاتفاقيات القطرية في مكافحة الإرهاب ..112

المبحث الثاني: التعاون الأمني بين دولة قطر ودول العالم في مكافحة الإرهاب الدولي 118

الخاتمـــة.....129

الاستنتاجات.....133

التوصيات.....135

قائمة المصادر والمراجع.....137

المراجع باللغة العربية.....137

المراجع باللغات الأجنبية.....150

الفصل الأول

مدخل الدراســـة

المقدمة

تُعدّ منطقة الشرق الأوسط هي أكثر مناطق العالم تضرراً من النشاطات الإرهابية المنتشرة في مناطق عديده من العالم، فبعد أن تحولت هذه الظاهره إلى وباء خطير قد يستهدف أي مكان وفي أي زمان، أصبح من الأهمية بمكان على المجتمع الدولي الوقوف صفاً واحداً في مجابهتها، ودولة قطر وبحكم مسؤليتها الأخلاقية على المستويين الإقليمي والدولي وبإرادة سياسية مستقلة وقفت إلى جانب المجتمع الدولي من أجل مكافحة هذا الوباء الكوني، وذلك من خلال تبنيها جملة من السياسات والتحالفات الاستراتيجية التي سوف تُظهر مستقبلًا بأن قطر شريك يعتمد عليه.

عند تأسيس الأمم المتحدة في العام (1945) كان العنوان الرئيس هو مسالة حفظ الأمن والسلم الدوليين من أجل تجنيب العالم ويلات الصراع والحروب، وضمان عدم تكرار عمليات القتل والتعذيب خارج نطاق القوانين الدولية. وبعد مضي ثمانية عقود تقريبًا على إنشاء الأمم المتحدة أصبح الإرهاب هو الخطر الأكبر الذي يهدد العالم في مناطق متعددة منه، وعلى رأسها منطقة الشرق الأوسط الذي يعاني من هذه الظاهرة بشكل يهدد امنه واستقراره، لذلك أصدرت الأمم المتحدة عدة قرارات واتفاقيات لمكافحة الإرهاب الدولي، ودعت أعضائها للانضمام للاتفاقيات الدولية الإثني عشر بشأن الإرهاب الدولي، فضلًا عن المصادقة عليها، وتوجيه سياساتها لمكافحة هذه الظاهرة، فالأمم المتحدة بمثابة المرجع الرئيس لتوحيد الجهود الدولية في مجال مكافحة الإرهاب (موريس، 2005: 7).

وقد تزايد الاهتمام الدولي بشكل كبير في العقدين الأخيرين باتخاذ إجراءات فعالة ورادعة في مواجهة الإرهاب الدولي بكافة صوره وأشكاله، فقد عملت الحكومات والمنظمات الدولية على عقد اتفاقيات دولية ذات طابع عالمي وإقليمي، تهدف إلى إيجاد وسائل تكون قادرة على منع الإرهاب الدولي، وهذا مـا دفـع الأمم المتحدة إلى بذل كل الجهود الممكنة من خلال تمكين المجتمع الدولي من عقد العديد من الاتفاقيات التي تجرم الأعمال الإرهابية المتطرفة بكافة أشكالها (وليـد، 2006: 76).

وفي سياق النظر لجهود دول العالم في مكافحة الإرهاب كانت عمليات الحادي عشر من سبتمبر 2001 نقطة تحول فاصلة لمواجهة كافة دول العالم للأعمال الإرهابية ومكافتحها، فوضعت الولايات المتحدة العديد من القوانين لمكافحة الإرهاب وشنت حروبًا متعددة على الإرهاب في مناطق كثيرة حول العالم وعلى رأسها دولة أفغانستان، ووقعت اتفاقيات مع العديد من دول العالم لمكافحة الإرهاب. فقد أدت أحداث الحادي عشر من سبتمبر إلى إيقاظ العالم والمجتمع الدولي بأكمله ودفعهم لتكثيف جهودهم الدولية من أجل التصدي لظاهرة الإرهاب (Gijs, 2006: 1).

وقد استجابت الدول العربية للجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، حيث وضعت الاتفاقيات العربية لمكافحة الإرهاب في ضوء الجهود الدولية، وحثت تلك الاتفاقيات الدول العربية على القيام باتخاذ كافة تدابير المنع والمكافحة والتعاون العربي في هذا الميـدان عن طريق تبـادل المعلومات والمسـاعدة في مجـال التحري وتبـادل الدراسـات والبحوث في المجال الأمني والقضائي (الشامخ، 2013)، وذلك بهدف المحافظة على المجتمع العربي من تفشي ظاهرة الإرهاب وتعزيز العمل العربي المشترك في مكافحة تلك الظاهرة، وقد كان من أهم الاتفاقيات التي تم المصادقة عليها الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار بالمخدرات عام (1996) ، والاتفاقية العربية الثنائية في

مجال الحماية المدنية لعام (1997)، والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام (1998)، ناهيك عن الاتفاقيات الثنائية الإقليمية والدولية، والانضمام للاتفاقيات الدولية (وليد، 2006).

أما على مستوى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي فمنذ الثمانينات وعت دول الخليج العربي للمخاطر التي تحيق بها فشكلت إطارًا للأمن الجماعي والتعاون فيما بينها لسد احتياجات الأمن الناشئة في المنطقة، ولمواجهة التحديات التي قد تظهر نتيجةً للصراعات بسبب عدد من العوامل أهمها: موضوع الصراع بين السوفييت والغرب، كان مجلس التعاون الخليجي هو الآلية لتحقيق هذه السياسات والأهداف، ومع بروز ظاهرة الإرهاب للواجهة وقعت دول الخليج العربي عام (2002) على إعلان مسقط بشأن مكافحة الإرهاب، وفي العام (2004) تم توقيع اتفاقية مجلس التعاون لمكافحة الإرهاب في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث صادقت عليها معظم دول المجلس وأصبحت نافذة بموجب المادة (46) للدول التي أودعت وثائق التصديق عليها لدى الأمانـــة العامة لمجلس التعاون، وفي العام (2012) تم توقيع الاتفاقيـة الأمنية الخليجية (محمود، 2013). كما انضمت دول الخليج العربي لكافة الاتفاقيات العربية والإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب، وشاركت في التحالف الدولي لمواجهة الإرهاب بما يتفق وقرارات الأمم المتحدة الخاصة بهذه المسألة.

ولم تكن دولة قطر بمعزل عن كل هذه التطورات والاتفاقيات، حيث عملت الدولة القطرية مع كافة الشركاء الإقليميين والدوليين من خلال الجهود السياسية والاقتصادية والأمنية المشتركة، كما ساهمت دولة قطر في تعزيز ونشر ثقافة التسامح الحضاري بين الدول، وتبنت عدد من الوساطات في حل النزاعات التي يمكن أن تكون من المسببات الأساسية لظهور عمليات إرهابية إذا ما استمرت دون حلول (Ahmed. 2019).

وبرز الدور القطري في هذا السياق من خلال الخطوات والإجراءات اللازمة لدحر الإرهاب والتطرف العنيف عن طريق التعاون مع البلدان المعنيّة ومع المنظمات الدولية، وينبغي عدم حصر جهود مكافحة الإرهاب بالدفاع والأمن، إذ يجب مكافحته أيضاً من خلال تعزيز سيادة القانون، وتعزيز حقوق المواطنة، وإرساء ثقافة المصالحة والتعايش، وتقبل الآخرين ونبذ الطائفية، ومعالجة تحديات الفقر والبطالة (مكتب الاتصال الحكومي، 2020، ص1).

تتناول هذه الدراسة السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب من خلال عدة أبعاد، حيث يتناول البعد السياسي: المنظمات الدولية واختيار قطر من قبل الأمم المتحدة لتكون مقرًا لمكتبها في مكافحة الإرهاب. في حين يتناول البعد الاقتصادي دور الدولة القطرية في مكافحة غسيل الأموال والتصدي لدعم المنظمات الإرهابية، أما البعد الأمني فيتضمن الاتفاقيات الأمنية والتعاون الأمني بين دولة قطر ودول العالم لمكافحة الإرهاب، حيث عملت قطر على تلبية كافة المعايير والمتطلبات الدولية لمواجهة ظاهرة الإرهاب من خلال سن القوانين والتشريعات الرادعة، علاوة على تقديم المساعدات المادية والعينية والدعم السياسي للدول لمواجهة هذه الظاهرة التي تعد الأخطر في تهديد امن واستقرار الدول، فضلًا عن الدور الأمني الفعال في مواجهة الإرهاب والذي تؤديه دولة قطر في محيطها الخليجي والعربي والإقليمي وايضاً الدولي.

لقد اعتمدت هذه الدراسة الفترة الزمنية من عام 2004 ولغاية عام 2020 لعدد من الأسباب والاعتبارات، أهمها ما يلي:

1. أن الباحث بدأ العمل في مجال مكافحة الإرهاب في عام 2004 وبالتالي أصبح أكثر قرباً من موضوع الإرهاب وأكثر وعياً بأشكاله وممارساته وخطورته.
2. شهد عام 2004 حدثاً مهماً في هذا السياق وهو صدور أول قانون لمكافحة الإرهاب في دولة قطر (القانون رقم 3 لسنة 2004 لمكافحة الإرهاب).

3. شهد عام 2004 صدور الدستور الدائم في دولة قطر.
4. شهد عام 2004 التوقيع على الاتفاقية الخليجية لمكافحة الإرهاب.
5. لهذه الأسباب جميعها ارتأت الدراسة أن تكون حدودها الزمانية تبدأ من العام 2004 ويمتد لغاية ديسمبر عام 2020 وهو زمن تسليم هذه الرسالة.

مشكلة البحث

تمثل السياسة الخارجية القطرية ظاهرة لافتة للنظر لدى المحللين والباحثين، والمختصين في دراسة السياسات الخارجية الإقليمية والدولية، فدولة قطر لعبت دورًا كبيرًا في دعم ومواكبة الحراك العربي من خلال الوساطة ومساعدة الدول من خلال مسارات سياسية مختلفة (الشمري، 2018)، ورغم وضوح السياسة القطرية الخارجية والخليجية برزت الأزمة الخليجية–الخليجية منذ العام 2014، حيث اتهمت بعض الدول قطر بدعم الإرهاب، وسحبت سفرائها من الدوحة وفرضت حصارًا على الدولة القطرية (الوطن نيوز، 2020)، وسعت الدوحة منذ ذلك الوقت لبيان وتوضيح سياساتها الخارجية وتفنيد حجج دول الحصار، وقدمت صورة متكاملة عن السياسة الحكيمة المتبعة التي تتبناها الدولة في مكافحة الإرهاب. ولتوضيح الموقف القطري من الأزمة بشكل عام وردها على تهم مكافحة الإرهاب على وجه الخصوص عقدت الدولة القطرية عدة جولات حوارية مع الجانب الأمريكي أسفرت عن توقيع مذكرة تفاهم في (11 / 7 / 2017) لمواجهة التهديدات الإقليمية والشراكات الدولية ومكافحة غسل الأموال وقوانين التصدي لشبكات تمويل الإرهاب والالتزام بالعقوبات، كما وقعت الدولة القطرية كافة الاتفاقيات الدولية مع الأمم المتحدة والانتربول وسنت قوانين مكافحة الإرهاب ومكافحة غسل الأموال وتأمين بطولة كأس العالم للعام (2022) (الشرق نيوز، 2019: 1)، كما ركزت الدولة القطرية سياستها الداخلية والخارجية على مواجهة الفكر المتطرف، وحماية الأمن الداخلي، وسنت العديد من التشريعات والقوانين لمكافحة

الإرهاب لتتماشى مع قرارات الأمم المتحدة، ناهيك عن توسطها في العديد من النزاعات الإقليمية والدولية (Ahmed, 2019).

لقد صدر الدستور الدائم لدولة قطر في (2004/6/8) الذي أكد على دور دولة قطر المركزي في صيانة السلم الإقليمي والدولي، ومكافحة التطرف والإرهاب، إضافة إلى أن دولة قطر عضو فعال في منظمة الأمم المتحدة، ومجلس التعاون لدول الخليج العربي، وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي (مكتب الاتصال الحكومي، 2020). وقبل إصدار الدستور الدائم ظهر قانون (رقم 3 لعام 2004) حول مكافحة الإرهاب، واعتبر أن الجريمة الإرهابية كل جريمة تقع تحت طائلة قانون العقوبات ويكون ارتكابها لغرض إجرامي. كما وقعت دولة قطر مذكرة تفاهم مع وكيل الأمين العام رئيس مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وبموجب مذكرة التفاهم التي وقعت في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، وضع الطرفان ترتيبات لإنشاء مكتب لبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في الدوحة، وذلك في إطار مبادرة مشتركة لتعزيز التعاون في مجال مكافحة الإرهاب. ورغم تعرض الدولة القطرية للحصار، إلا أنها استمرت في دورها الداعم للشعوب العربية منذ العام 2011، وتصدت الدولة لكافة محاولات القمع وإرهاب الشعوب، كما عملت على التوسط بين الكثير من الدول المتنازعة لمنع تفشي الإرهاب (معهد البحوث الاجتماعية والاقتصادية والمسحية، 2017، ص7)، وتعزيزًا للجهود التي تبذلها الدولة في مجال مكافحة الإرهاب تم التوقيع على مذكرة التفاهم مع الأمم المتحدة بحضور ممثلين عن الاتحاد الأوروبي ومختلف دول العالم في مجال مكافحة الإرهاب، وأدى ذلك إلى إنشاء المكتب التابع لبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومقره الدوحة (مركز الجزيرة للدراسات، 2020، ص1)، مما سبق يتبين أن دولة قطر اتخذت خطوات ومبادرات مبكرة لمواجهة ظاهرة الإرهاب ومكافحتها وليس كما أشاعت دول الحصار ورمت دولة قطر بالإرهاب، ويبقى الأمر أن جهود دولة قطر وسياساتها لمكافحة الإرهاب

يجب أن تدرس بشكل أعمق وأوسع من أجل تحديدها في ظل تنامي ظاهرة الإرهاب، ومن أجل المساهمة في دعم جهود البلاد الحكيمة في مواجهة هذه الظاهرة، وعليه تتمثل مشكلة الدراسة الحالية في الإجابة عن السؤال الرئيس التالي: **ما أبرز ملامح ومقومات السياسية القطرية المتبعة في مكافحة الإرهاب؟** ويتفرع عنه الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي الوسائل السياسية التي اتبعتها دولة قطر في سياستها تجاه مكافحة الإرهاب؟
- ما هي الوسائل الثقافية التي اتبعتها دولة قطر في سياستها تجاه مكافحة الإرهاب؟
- ما هي الادوات والسياسات الاقتصادية التي اتبعتها دولة قطر في سياستها تجاه مكافحة الإرهاب؟
- ما هي الإجراءات الأمنية التي تبنتها دولة قطر في مكافحة الإرهاب؟
- الي أي مدى كان التقارب والشراكة القطرية–الامريكية في التعاون في مجال مكافحة الإرهاب؟

أهداف البحث

مما لا شك فيه أن البحث في قضايا الإرهاب يثير العديد من التساؤلات حول دوافع هذه الظاهرة وأسبابها ونتائجها، والسياسات التي تنتهجها الدول في مواجهتها، وبناء عليه، فإن الدراسة الحالية تسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف كما يلي:

1. البحث عن أهمية وجود أو تبني تعريف واضح يتفق عليه المجتمع الدولي من خلال بيان مفهوم الإرهاب واختلاف وجهات النظر فيه، للخروج بتعريف واضح ومحدد لجريمة الإرهاب الدولية.

2. توضيح سياسات وإجراءات دولة قطر (سياسيًا، ودينيًا واقتصاديًا، وأمنيًا) في مكافحة ظاهرة الإرهاب على جميع الاصعدة المحلي والإقليمي والدولي، في ضوء السياسات العليا للدولة، والتشريعات النافذة، والتعاون مع منظمة الأمم المتحدة.

أهمية البحث

تتمثل أهمية البحث في أنه يلقي الضوء على تحدِ الإرهاب الدولي الخطير، الذي أضر بكافة دول العالم، وأبرز الحاجة لسياسات واتفاقيات واضحة لمكافحته، ويمكن توضيح أهمية الدراسة من خلال بُعديها النظري والتطبيقي على النحو التالي:

الأهمية النظرية: تبرز أهمية الدراسة النظرية في أنها:

- تشكل الدراسة إضافة نظرية، ومرجعًا بحثيًا من خلال ما توفره من أدبيات وتحليلات اعتمادًا على الوثائق الرسمية المحلية، والتقارير الدولية، والكتب، والدراسات المختلفة حول الموضوع.
- مناقشة وتحليل ما تراكم من نتاج معرفي ودراسات وأدبيات حول سياسات الدول في مكافحة الإرهاب بوجه عام، والسياسة القطرية على وجه الخصوص.

الأهمية التطبيقية: تبرز أهمية الدراسة التطبيقية في أنها:

- توفر الدراسة الحالية للمهتمين والمتابعين الفرصة لأن يطلعوا على السياسات القطرية في مكافحة الإرهاب، ومتابعة إنجازاتها في هذا المجال.
- قد يستفيد من نتائج الدراسة المسؤولين، وصناع السياسات في دولة قطر للاطلاع على نتائج سياسات الدولة في مكافحة الإرهاب، وتطوير الخطط الموجودة أو تعديلها لزيادة فاعليتها.

- تفيد نتائج الدراسة في فتح الباب أمام الباحثين والدارسين في دولة قطر لإجراء مزيد من الدراسات والبحوث حول الدور القطري في مكافحة الإرهاب.

منهجية البحث

تعتمد الدراسة الحالية منهجين: المنهج التحليلي ومنهج المصلحة الوطنية، وجوهر هذين المنهجين ينص على الآتي:

1. المنهج التحليلي: يمكن توظيف هذا المنهج في تحليل السياسات القطرية من خلال التشريعات والقوانين والإجراءات التي أصدرتها الدولة، وعلاقاتها مع دول العالم ومنظماته لمكافحة الإرهاب، واستكشاف الحلول المنطقية لمعالجة الإرهاب والتقليل من مخاطره، وكذلك الاتفاقيات الثنائية التي وقعتها قطر مع دول العالم والمنظمات الدولية كالحوار الاستراتيجي القطري الامريكي والانتربول والأمم المتحدة والاتفاقية العربية لمواجهة الإرهاب.
2. منهج المصلحة الوطنية: وهو منهج عملي وتطبيقي يقدم الفهم الكامل والواضح للسياسات القطرية في مكافحة ظاهرة الإرهاب، ويبين الشراكة الحقيقية بين دولة قطر ودول العالم لمواجهة هذه الظاهرة، وهي شراكة يُعتد بها ويعول عليها كثيرًا.

فروض البحث

تسعى الدراسة لاختبار الفرضيات التالية:

- تبني دولة قطر لسياسات واستراتيجيات حازمة وفاعله سياسياً، ودينيًا، واقتصادياً، وأمنياً عزز من دور وسمعة قطر الفاعل في مكافحة الإرهاب علي المستويين الإقليمي والدولي.

- كلما واكبت الجهود والســـياســـات القطرية في مكافحة الإرهاب من خلال الاتفاقيات الإقليمية والدولية وعزز من دور قطر كشريك حقيقي يعتمد عليه في محاربة الإرهاب.
- تفعيل الســـياســـات والإجراءات القطرية لمكافحة الإرهاب يعزز من حماية أمن المجتمع القطري من كافة التهديدات الداخلية والخارجية.

النتائج التطبيقية المتوقعة من البحث والجهات التي يمكن أن تستفيد منها

- وضع مفهوم واضح للإرهاب في ضوء التعريف القانوني والفقهي القطري له، وبخاصة في ظل تباين واختلاف التعريفات الدولية للمفهوم.
- توضيح حقيقة ودوافع الإرهاب الدولي لزيادة وعي المواطن العربي عامة، والقطري على وجه الخصوص، بضرورة مكافحة الإرهاب في ظل السياسات العامة للدولة.
- وضع تصورات عملية للسياسات القطرية لمكافحة ظاهرة الإرهاب في ضوء التشريعات والسياسات الوطنية والجهود الدولية لمكافحة الإرهاب.
- قد تقدم الدراسة لصانع القرار والمحلل السياسي القطري مجموعة من النتائج التي يمكن البناء عليها في تطوير السياسات القطرية الرامية لمكافحة الإرهاب.
- تأتي الدراسة تطبيقًا عمليًا ونظريًا لجزء من السياسات الوطنية والأمنية القطرية في مكافحة الإرهاب ويمكن أن يستفيد من نتائجها الباحث والدارس والمهتم ومراكز البحوث والدراسات والجامعات ومتخذي القرارات.

مصطلحات البحث

تتضمن الدراسة الحالية مجموعة من المصطلحات يجب توضيحها على النحو التالي:

مكافحة: يمكن تعريف المكافحة لغةً بأنها " كافح، يكافح، كفاحا ومكافحة، فهو مكافح، وتعنى الإزالة والتخلص من الخطر" (عمر، 2008، ج3، ص 924). **واصطلاحًا** " القيام بكافة التدابير الوقائية، والإجراءات القانونية والجنائية والأمنية، ووضع الخطط والسياسات للحد من الفعل الجرمي المرتبط بإرهاب الناس والإضرار بالدول والمجتمعات" (ميموني، 2019، 170).

ويعرفها الباحث إجرائيًا بأنها السبل والطرق والسياسات التي تتبعها الدولة القطرية في مواجهتها للجرائم الإرهابية.

الإرهاب: لم يرد في قواميس اللغة العربية مصطلح (الإرهاب)، ويورد لسان العرب مادة (رهب) بالكسر، ويرهب، رهبة، ورهبًا، أي خاف، ورهب الشيء رهبًا ورهبة: خافه، والاسم: الرُّهب، والرُّهبي، وهو إخافة الناس وإفزاعهم (ابن منظور، 1990، ص 436). ويُعرف الإرهاب اصطلاحًا بأنه أفعال هي بذاتها يمكن أن تكون من الصور التقليدية للجريمة مثل القتل والحرق العمد واستخدام المفرقعات ولكنها تختلف عن الجرائم التقليدية بأنها تقع بنية مسبقة بقصد إحداث الذعر والفوضى والخوف داخل مجتمع منظم وذلك من أجل إحداث نتيجة تتمثل في تدمير النظام الاجتماعي ومُثل قوى رد الفعل في المجتمع وزيادة البؤس والمعاناة في الجماعة (لامة، 2015، ص 14-15)، وإجرائيًا يتبنى الباحث تعريفات القوانين القطرية لمكافحة الإرهاب والذي يرى أن الجريمة الإرهابية كل جريمة تقع تحت طائلة قانون العقوبات ويكون ارتكابها لغرض إجرامي.

مكافحة الإرهاب: يُعرف فتحي (2006: 148) مكافحة الإرهاب بأنها "تلك الأنشطة والتقنيات والاستراتيجيات التي تستخدمها الحكومات عبر مؤسسات الأمن والدفاع، لمواجهة الإرهاب الدولي"، ويعرفها الباحث إجرائيًا بأنها حزمة من الإجراءات السياسية، والدينية، والاقتصادية، والأمنية التي تنفذها الدولة القطرية لكبح جماح الإرهاب وتجفيف مصادره في ضوء التشريعات والاتفاقيات العربية والإقليمية والدولية.

محددات البحث وحدوده

الحدود الزمانية: تغطي الدراسة فترة زمنية تمتد من عام 2004م الى عام 2020م.

الحدود المكانية: دولة قطر.

محددات الدراسة: تتمثل محددات الدراسة في قلة المراجع المتعلقة بالسياسات القطرية في مكافحة الإرهاب، وكذلك الحصول على بيانات خليجية وعربية ودولية دقيقة حول الإرهاب الدولي.

الدراسات السابقة

أجريت العديد من الدراسات التي تناولت سياسات الدولة وإجراءاتها تجاه ظاهرة الإرهاب، وقد بينت معظم الدراسات خطورة هذه الظاهرة، والحاجة لمواجهتها، وبعد اطلاع الباحث على الدراسات التي تناولت ظاهرة الإرهاب الدولي يعرض مجموعة من الدراسات ذات الصلة، يلي ذلك تعقيب الباحث على هذه الدراسات مبرزًا موقع الدراسة الحالية منها:

1. أجرى **بينساهل (Bensahel, 2004) دراسة بعنوان (بيئة الأمن المستقبلية في الشرق الأوسط)**، حيث تناولت الدراسة التي أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية جملة من المفاهيم السياسية تتضمن النزاع والاستقرار، والمتغيرات السياسية. وركزت الدراسة على التهديدات الأمنية التي شهدتها منطقة الشـــرق الأوسـط أعقاب حـرب الخليج الثانية عـــام 1991، مما أدى إلى عدم استقرار المنطقة وخلق فوضى سياسية وأزمات اقتصادية وإنسانية الأمر الذي زاد من التهديدات المضادة للولايات المتحدة الأمريكية، ثم أوصل الحال إلى تعرضها لهجمات سبتمبر عام 2001، وتناولت الدراسة ما شهدته المنطقة من تغييرات في قيادات بعض دولها فبات الزعماء الجدد أضعف وأقل احتمالية للتعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية، خاصة بعد التغييرات التي شهدتها بعض الدول مثل سوريا واليمن، فيما عدا بعض الدول مثل الأردن التي ساهمت بشكل فاعل في مد يد العون

لمكافحة الإرهاب. وبينت نتائج الدراسة أن دول الشرق الأوسط بحاجة لمزيد من التعاون مع المجتمع الدولي لمكافحة ظاهرة الإرهاب تحقيقًا للمزيد من الاستقرار الداخلي فيها.

2. هدفت **دراسة دان وويري (Dunne & Wehrey, 2014) المعنونة (التعاون العربي الأمريكي في مكافحة الإرهاب في منطقة مليئة بالتطرف)**، إلى الكشف عن التعاون بين أمريكا والدول العربية في مكافحة الإرهاب، والسياسات الملحقة بهذا التعاون، وبينت النتائج وجود سياسات تعاونية جيدة بين الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول العربية في مكافحة الإرهاب وخاصة في الجانبين الأمني والعسكري، مع غياب اتفاقيات واضحة تحدد الأدوار والسياسات العامة لمكافحة الإرهاب، كما بينت النتائج حاجة الولايات المتحدة الأمريكية لسياسة شاملة لمكافحة الإرهاب تدعم الدول الحليفة لها، في مواجهة الدول العربية الأخرى المتهمة بدعم الإرهاب.

3. هدفت **دراسة إينسيديل (Einsiedel, 2016) بعنوان (تقييم سياسات الأمم المتحدة في مواجهة الإرهاب)** إلى الكشف عن مدى فعالية سياسات الأمم المتحدة منذ مطلع التسعينات وحتى عام 2015 في مكافحة ظاهرة الإرهاب الدولي، وقد اتبعت الدراسة منهجية تحليلية من خلال تحليل قرارات الأمم المتحدة واتفاقياتها. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن سياسات الأمم المتحدة في مواجهة ظاهرة الإرهاب لا زالت سياسية في طبيعتها أكثر من كونها أمنية، وهي في غالبيتها غير منسقة وتحتاج لمزيد من العمل والتعاون.

4. أما **دراسة المجالي وأبو رمان (2016) بعنوان (في مكافحة الإرهاب والتطرف)**، فقد ناقشت الدراسة أن السياسة الأردنية في مكافحة الإرهاب في مرحلة ظهور تنظيم (داعش) في سوريا والعراق ركزت على الانخراط بدور عسكري لمكافحة التنظيم تحت مظلة التحالف الدولي الذي قادته أمريكا، كما قام الأردن بتشديد الإجراءات الأمنية على الحدود لمنع

تسرب الإرهاب إلى الأردن، ومن الجانب القانوني تم تعديل قانون مكافحة الإرهاب لتجريم أي انتساب إلى الجماعات الإرهابية المسلحة وتجريم الترويج لها بأي وسيلة كانت.

5. أما **دراسة الشافعي (2016) بعنوان (التعاون الدولي لمنع تمويل الإرهاب)**، فناقشت وحللت التعاون الدولي في منع تمويل الإرهاب بصفة عامة، اتبعت الدراسة منهجية وصفية تحليلية من خلال دراسة الظاهرة والاتفاقيات الدولية حولها، وأظهرت نتائج الدراسة أن التعاون الدولي أثمر عن تجفيف مصادر تمويل الإرهاب من خلال ضبط التبرعات المقدمة للجمعيات الخيرية، وتفعيل قوانين غسل الأموال بين دول العالم، وإنشاء مؤسسات نقدية دولية تكافح التحويل غير الشرعي للأموال.

6. **سعت دراسة علي (2017) بعنوان (السياسة الأردنية لمكافحة الإرهاب 2001-2016)**، إلى معرفة أبعاد السياسة الأردنية لمكافحة الإرهاب، وقد تناولت الدراسة مفاهيم الإرهاب وتداعياته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية، وطبيعة أبعاد السياسة الأردنية لمواجهة الإرهاب. وبينت نتائج الدراسة أن هناك تباين وخلل واضح في السياسة الأردنية لمكافحة الإرهاب ويجب تصحيحه، وأن هناك مستويين لمكافحة الإرهاب، المستوى القبلي، والذي يتمثل بالأبعاد السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، ومستوى المكافحة البعدية، والتي تتمثل في البعد الأمني العسكري.

7. **أما دراسة السيابي (2017) بعنوان (أثر التعاون الأمني بين دول مجلس التعاون الخليجي على مكافحة الإرهاب (2002-2015)**، فهدفت إلى إبراز التعاون الأمني بين دول مجلس التعاون الخليجي وسياستها في مكافحة الإرهاب، والكشف عن التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه المجلس، وقد توصلت الدراسة إلى أن التحديات التي تحيط بدول المجلس قد تفرض مزيدًا من التنظيمات الإرهابية والظواهر الجرمية، وكذلك مواجهة

التطور العلمي لهذه التنظيمات والتي تستخدم وسائل التواصل الاجتماعي بكثرة، وقد تمكنت دول مجلس التعاون الخليجي من تفعيل وتحديث التشريعات الأمنية والقانونية الخاصة بملف الإرهاب، واستحداث مراكز تنسيق لتبادل المعلومات مثل إنشاء الإنتربول الخليجي في عام 2015.

8. **تناولت دراسة البرلمان الأوروبي (Europe Parliament, 2017) بعنوان (سياسات الاتحاد الأوروبي في مكافحة الإرهاب)**، طبيعة السياسات الأوروبية لمكافحة الإرهاب، وأثرها على حقوق المواطنين، والاستحقاقات الدستورية، وقد بينت نتائج الدراسة أن سياسات الاتحاد الأوروبي لا تخرق حقوق الإنسان حيث ركزت في مجملها على التعاون الدولي، وضمان أمن الحدود، ومنع الجريمة والتطرف، وضمان حق الوصول للمعلومات، وبينت النتائج أن مشاركة الاتحاد الأوروبي في الحملات العسكرية ضد الإرهاب لا زال مدار نقاش بين مؤيد ومعارض في ضوء حقوق الإنسان الدولية.

9. **كما هدفت دراسة العدينات (2018) بعنوان (الآلية الدولية لمكافحة الإرهاب)**، إلى معرفة الآليات القانونية والإقليمية والوطنية وتحديد النصوص القانونية الخاصة بمكافحة ظاهرة الإرهاب وتحديد الآليات الدولية الخاصة بمكافحة ظاهرة الإرهاب، وكذلك دراسة الجهود المبذولة لمكافحة ظاهرة الإرهاب الدولي، وقد توصلت الدراسة إلى أنه لا يوجد تعريف شامل للإرهاب نتيجة عجز المجتمع الدولي عن الوصول لتعريف موحد تتفق عليه كل الأطراف، وأن هناك خلط كبير بين الإرهاب والمقاومة، وأن الآليات الدولية والإقليمية والوطنية قاصرة وغير قادرة فعليًا على الحد من ظاهرة الإرهاب الدولي.

10. هدفت **دراسة عمر (2018) بعنوان (التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب)**، إلى معرفة الكشف عن الجهود والتعاون الدوليين في مكافحة ظاهرة الإرهاب الدولي. لتحقيق هذا

الهدف اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، حيث تمت مناقشة المفاهيم المرتبطة بظاهرة الإرهاب، وخطورتها على السلم والأمن الدوليين، وقد أظهرت نتائج الدراسة أن المجتمع الدولي وضع تحت إشراف الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة (13) صكًا من صكوك مكافحة الإرهاب الدولي، وادخل تغييرات جوهرية على ثلاثة من الصكوك الدولية في عام 2005، وتم إصدار البروتوكولات البحرية لمواجهة ظاهرة الإرهاب، كما زادت جهود التعاون الدولي لمكافحة ظاهرة الإرهاب بدخول العديد من الدول في هذه الاتفاقيات والمصادقة عليها.

11. أجرى **خضور (2019) دراسة بعنوان (مخاطر الإرهاب الدولي وضرورة التعاون الدولي لمكافحته)**، وقد هدفت الدراسة إلى الكشف عن مخاطر الإرهاب الدولي، وأهمية التعاون بين دول العالم في مواجهة هذه الظاهرة، اتبعت الدراسة منهجية وصفية تحليلية، حيث أظهرت نتائجها أهمية التعاون الدولي لمواجهة ظاهرة الإرهاب حيث يشكل نوعًا من تبادل المساعدة والمنافع المشتركة، بين سلطات أكثر من دولة، وهو يتضمن التعاون الأمني، وتبادل الخبرات، وتوقيع الاتفاقيات، وهو يسهم إلى حد كبير في تجفيف منابع الإرهاب الدولي.

12. سعت **دراسة العبادي (2020) بعنوان (جهود المنظمات الإقليمية في مكافحة الإرهاب الدولي)**، إلى التعريف بجهود المنظمات الإقليمية في مكافحة الإرهاب الدولي، اتبعت الدراسة منهجية وصفية حيث أظهرت نتائج الدراسة أن المنظمات الإقليمية تعد من أهم ركائز مواجهة ظاهرة الإرهاب وتحقيق الأمن والسلم الدوليين، وأن الجهود الإقليمية والتعاون المشترك بين الدول أصبحت أكثر فاعلية نتيجة للتعاون المستمر فيما بينها، والتعاون المشترك على مستوى العالم أجمع.

من خلال هذا الكم من الدراسات السابقة العربية والأجنبية يمكن للباحث القول أن معظم الدراسات تناولت السياسات والإجراءات العامة لمكافحة الإرهاب، وما يميز الدراسة الحالية عن هذه الدراسات، يكمن في سعيها لتناول السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب ضمن أبعادها السياسية والدينية والاقتصادية والأمنية، وذلك بهدف تقديم تصور شامل وعملي للسياسة القطرية بهذا المجال وبخاصة في ظل اتهامات دول الحصار الزائفة لدولة قطر بدعم الإرهاب، والقوانين العصرية التي وضعتها الدولة لمكافحة الإرهاب، وتأسيس المكتب الدولي لمكافحة الإرهاب بالدوحة، إضافة لقلة الدراسات القطرية في هذا المجال – بحدود إطلاع الباحث– ، كما تستند الدراسة للقوانين المحلية والاتفاقيات الإقليمية والدولية، وتحركات القيادة السياسية في البلاد لمواجهة هذه الظاهرة لغايات تقديم رؤى وتوصيات حول السياسات القطرية في مكافحة الإرهاب.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

تتميز هذه الدراسة بأنها حاولت جسر الفجوة في الأدب النظري والتحليلي في الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع مكافحة الإرهاب، ومن ذلك:

1. لم تقم كثير من الدراسات السابقة بتناول الجهد القطري الملحوظ والتعاون المثمر للدولة القطرية مع دول العالم في مكافحة الإرهاب، وبخاصة بعد التوقيع عى انشاء المكتب الأممي لمكافحة الإرهاب الدولي في الدوحة.
2. تطرقت بعض الدراسات السابقة إلى التجارب الوطنية التي ينتمي إليها الباحثين والدارسين لظاهرة الإرهاب، ولم يتم النظر لتجارب دول أخرى – كدولة قطر– وبخاصة في ظل قلة الدراسات المحلية التي تناولت الموضوع.
3. كان عدد من الدراسات السابقة ذات طابع سردي تاريخي، لم تتناول الظاهرة بالدراسة والتحليل بما يلامس مشكلتها بشكل واقعي، وهو ما تقوم به الدراسة الحالية.

4. تستند الدراسة للقوانين المحلية والاتفاقيات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب، وكذلك النظر في الجهود الكبيرة التي تبذلها دولة قطر على كافة الصُعد لمواجهة الإرهاب الدولي، من أجل توضيح الموقف القطري من الإرهاب، وتفيند الادعاءات الباطلة لدول الحصار حول دعم الدولة القطرية للتنظيمات الإرهابية.

محتويات الدراسة

تم تقسيم الدراسة إلى فصول ومباحث، كما يلي:

الفصـل الأول. الإطار العام للدراســة وشـمل: (مشـكلة البحث، وأهداف البحث، وأهمية البحث، ومنهجية البحث، وفروض البحث، ومصــطلحات البحث، ومحددات البحث وحدوده، والدراســات السابقة)

الفصل الثاني. نظرية الإرهاب وطرق مكافحته

المبحث الأول: مفهوم الإرهاب وتعاريفه المتعددة

المبحث الثاني: نظريات الإرهاب ومكافحته

الفصل الثالث. حصار قطر والوسائل السياسية التي اتبعتها في مكافحة الإرهاب

المبحث الأول: أبرز الحوادث الإرهابية التي تعرضت لها دولة قطر

المبحث الثاني: الحصار المفروض على دولة قطر

المبحث الثالث: الوسائل السياسة التي استخدمتها قطر في مكافحة الإرهاب

المطلب الأول: السلوك القطري في مكافحة الإرهاب

المطلب الثاني: العضوية النشطة لدولة قطر في المنظمات الدولية

الفصل الرابع: الوسائل الدينية التي اتبعتها دولة قطر في سياستها تجاه مكافحة الإرهاب

المبحث الأول: التعريف بالوسطية والاعتدال في الإسلام

المبحث الثاني: الوسائل الدينية التي اتبعتها قطر في مواجهة الإرهاب

الفصل الخامس. الوسائل الاقتصادية في السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب الدولي

المبحث الأول: السياسة القطرية في مكافحة غسيل الأموال

المبحث الثاني: السياسة القطرية في مكافحة دعم التنظيمات الإرهابية

الفصل السادس. التشريعات والقوانين القطرية والتعاون الأمني في مكافحة الإرهاب

المبحث الأول: التشريعات والقوانين والاتفاقيات القطرية في مكافحة الإرهاب

المبحث الثاني: التعاون الأمني بين الدولة القطرية ودول العالم في مكافحة الإرهاب الدولي

الخاتمة

الاستنتاجات

التوصيات

الفصل الثاني

نظرية الإرهاب وطرق مكافحته

تمهيد

لا يمكن إيجاد صيغة مشتركة بين الدول بشكل عام والمختصين بشكل خاص للتعامل بها مع مفاهيم وتعاريف ظاهرة الإرهاب حيث يمر العالم بمراحل متعددة من أجل تطوير أساليب ووسائل مكافحة ظاهرة الإرهاب، حتى بات هذا الموضوع هو المشكلة الأولى من بين كل المشكلات الأمنية التي تتصف بها الظروف العالمية اليوم، فالإرهاب هو الأسلوب الأكثر عنفًا في التعبير عن اتجاه مرفوض من السلطة القائمة، وهو ينشأ ويتطور بعيدًا عن القنوات الشرعية المعترف عليها، وهذا أمر أبرز الحاجة لتعريفه وتحديده، وفهم كافة جوانبه.

يناقش هذا الفصل نظرية الإرهاب ومكافحته من خلال مبحثين اثنين، كما يلي:

1. المبحث الأول: مفهوم الإرهاب وتعاريفه المتعددة
2. المبحث الثاني: نظريات الإرهاب ومكافحته

المبحث الأول

مفهوم الإرهاب وتعاريفه المتعددة

تعددت مفاهيم الإرهاب بتعدد النظرة إليه، ولم يتفق المجتمع الدولي حتى الآن على تعريف موحد، وقد انتهجت الدول التي قامت بتعريف الإرهاب مذاهب مختلفة وذلك بما يتلاءم مع مصالحها، فمنها من تناول الجانب الموضوعي للظاهرة، ومنها من تناول الجانب الغائي، ولم يكن الفقهاء الذين تناولوا الإرهاب بأحسن حال فقد تباينت تعريفاتهم له، وتاليًا مجموعة من التعريفات اللغوية والفقهية التي تناولت مفهوم الإرهاب مع بيان سبب الاختلاف فيما بينها.

من جانب اللغة تدور معاني كلمة (إرهاب) في القواميس العربية حول "الخوف أو الرهبة أو الفزع الشديد". والأصل اللغوي لكلمة (إرهاب) في اللغة العربية مشتق من الفعل "رهب"، أي خـاف، وأرهبـه، وسترهبه أي أخافـــه، و"الراهب" هو المتعبد، و" الرهبة" الخوف والفزع (ابن منظور، 1990: 436). وأكد المجمع اللغوي بالقاهرة كلمة الإرهاب ككلمة حديثة في اللغة العربية وأصلها "رهب" بمعنى خاف، وأوضح المجمع اللغوي أن "الإرهابيين وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية" (أبو مصطفى، 2007: 32).

أما باللغة الإنجليزية فكلمة (إرهاب) مشتقة من الفعل اللاتيني "ters" والأخير مشتق منه كلمة "terror"، وتعني الرعب والهلع والخوف الشديد (حمودة، 2006: 12)، وبحسب قاموس أكسفورد (Oxford) تعني كلمة "إرهاب" استخدام العنف والتخويف بصفة خاصة لتحقيق أغراض سياسية (Oxford Dic, 2002,P 1480)، مما سبق يتبين لنا أن المعنى اللغوي للإرهاب يدور حول بث الرعب والخوف في النفوس، ويقوم بهذا الفعل بعض الناس بهدف تحقيق أهدافهم التي قد تكون سياسية، وهو اعتداء على الناس وأرواحهم وممتلكاتهم.

ومن الجانب الاصطلاحي أشارت الموسوعة السياسية العربية (المسيري، 1985: 153) أن الإرهاب هو "استخدام العنف بشكل غير قانوني أو التهديد، بأشكاله المختلفة كالتصفية والقتل، والتخريب، والتفجير، بغية تحقيق هدف سياسي كالسيطرة على المجتمعات أو كسر روح المقاومة مثلًا"، وذكر متولي (2001: 110) أن الإرهاب " كل فعل متضمنًا استخدام القوة أو العنف وجه ضد الأشخاص أو الأموال وذلك بقصد إثارة الرعب أو الفزع في نفوس مواطني الدولة داخليا أو خارجيًا"، ويتفق معه الخشن (2007: 67) في بعض جوانب التعريف حيث يرى أن " الإرهاب الاستخدام غير المشروع للعنف أو التهديد به بواسطة فرد أو مجموعة، ينتج عنه رعبًا يعرض حياة البشر للخطر، ويسلب حرياتهم وممتلكاتهم، ويكون الغرض منه الضغط على الجماعة أو الدولة لكي تغير سلوكها تجاه موضوع ما".

وقد عرفت قاعدة بيانات الإرهاب العالمية (Terrorism Index, 2017,P 1) هذا المفهوم بأنه " عمل يتسم بالعنف أو التهديد باستخدام العنف من خلال منظمات غير شرعية، تسعى إلى تحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية أو دينية، وذلك من خلال العنف والتهديد به، أو القيام بأعمال تتضمن الإكراه والتخويف أو إثارة الرعب بين الناس وانتهاك حقوقهم".

هذا وقد وضح تعريف وزارة الخارجية الأمريكية للإرهاب بأنه "استخدام العنف أو التهديد به لإثارة الخوف لدى الحكومات والمجتمعات لتحقيق أهداف عقائدية دينية أو سياسية" (Ministry of Foreign affairs, 2017, P3)، أما قانون مكافحة الإرهاب الذي أقره الكونغرس الأمريكي عام 2001 فيرى أن الإرهاب هو " مجموعة الأعمال التي تتضمن الأفعال الخطيرة للحياة الإنسانية سواء أكان مصدرها داخليًا أم خارجيًا، وهو كل نشاط يستهدف إلقاء الرعب أو قهر السكان المدنيين الأبرياء، أو التأثير في سياسة الحكومة أو عملها عن طريق الدمار الشامل أو الاغتيال أو الخطف" (لونيسي، 2012: 34).

وعرفت اتفاقية جنيف لقمع ومعاقبة الإرهاب لعام 1937 الأعمال الإرهابية بأنها " الأعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة ما، وتستهدف أو يقصد بها، خلق حالة من الرعب في أذهان أشخاص معينين أو مجموعة من الأشخاص أو عامة الجمهور" (اتفاقية جنيف لعام 1973، م1).

وعلى الصعيد العربي عرفت الاتفاقية العربية لعـــام 1988 الإرهــاب في مادتها الأولى (فقرة 2) بأنه "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد أيًا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذًا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى تفشي الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم وحرياتهم أو أمنهم للخطـر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحـــد المرافق العامـــة أو الخاصة، أو احتلالهـا أو الاسـتيلاء عليها، أو تعريض أحـد الموارد الوطنية للخطر" (الاتفاقية العربية لعام 1988، م1، ف2)، وفي نفس السياق عرفت معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب لعام 1999 الإرهاب بأنه " كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيًا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذًا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو أعراضهم أو حريتهم أو أمنهم أو حقوقهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو المرافق الدولية للخطر، أو تهديد الاستقرار أو السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية أو سياسة الدولة المستقلة" (سعادي، 2009: 201).

وفي سياق مكافحتها للإرهاب بكافة أشكاله، أدت الدولة القطرية دور بالغ الأهمية في مكافحة ظاهرة التطرف والإرهاب، وعملت على التوسع في نظرتها لمفهوم الإرهاب وما ينتج عنه، من خلال تعزيز جهود المكافحة التي تعمل على تعزيز سيادة القانون، وتعزيز حقوق المواطنة، وإرساء ثقافة المصالحة والتعايش، وتقبل الآخرين ونبذ الطائفية، ومعالجة تحديات الفقر والبطالة (مكتب الاتصال الحكومي، 2020: ص1)، وقد بين قانون مكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب

رقم (20) لسنة 2019 في المادة الأولى من الفصل الأول المفاهيم المتعلقة بالإرهاب على النحو التالي:

العمل الإرهابي: أي فعل يشكل جريمة إرهابية وفقًا للقانون المنظم لمكافحة الإرهاب أو الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بمكافحة الإرهاب التي تكون الدولة طرفًا فيها. وهو أي فعل يهدف إلى التسبب في وفاة شخص أو إصابته بجروح بدنية جسيمة، متى كان هذا الشخص غير مشترك في أعمال عدائية عند نشوب نزاع مسلح، وكان الغرض من هذا الفعل، بحكم طبيعته أو في سياقه، ترويع مجموعة من الناس، أو إجبار حكومة أو منظمة دولية على القيام بأعمال أو الامتناع عن القيام به.

الإرهابي: كل شخص طبيعي يقوم عمدًا بأي فعل من مثل: ارتكاب أو الشروع في ارتكاب أعمال إرهابية بأي وسيلة مباشرة أو غير مباشرة، أو المساهمة كشريك في أعمال إرهابية، أو تنظيم أعمال إرهابية أو توجيه شخص أو أشخاص آخرين لارتكابها، أو الاشتراك مع مجموعة بأعمال إرهابية أو توسيع النشاط الإرهابي.

الكيان الإرهابي: أي مجموعة من الإرهابيين تقوم عمدًا بارتكاب أو الشروع بارتكاب أعمال إرهابية بأي وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة وبشكل غير مشروع، والمساهمة كشريك في أعمال إرهابية، وتنظيم أعمال إرهابية أو توجيه آخرين لارتكابها، أو الاشتراك مع مجموعة للقيام بأعمال إرهابية عدوانية.

وبالرغم من أهمية تعريف الإرهاب كأساس لتحديد معالم هذه الظاهرة، إلا أننا نلاحظ وجود اختلاف وتباين في التعريفات من دولة لأخرى ومن قانون لآخر وحتى داخل الدولة نفسها، وربما يعود سبب الاختلاف –برأي الباحث– لمحاولة تمسك الدول بعمومية الأهداف، حيث إن هناك ابتعاد عن جوهر مشكلة الإرهاب نفسه بما يتلاءم مع مصالح الدول مما يجعل كل أعمال العنف

غير مشروعة، وهنا اختلاف سياسي واضح حتى لا يتمكن المتابع من التمييز بين فعل الإرهاب وبين فعل المقاومة.

ومن جانب آخر يرتبط اختلاف تعريفات الإرهاب باختلاف الأيدولوجية والفكر بين الشرق والغرب، فعلى سبيل المثال كيّفت الكتلة الشرقية مفهوم الإرهاب بما يتفق ونفوذها وانتشار فكرها، أما الكتلة الغربية التي تمثلها الولايات المتحدة الأمريكية فمنذ وقت مبكر حاولت ربط الإرهاب بأعمال فردية معزولة عن الصفة السياسية، كما أن الخلاف في التعريفات يظهر بشكل أعمق من خلال أن معظم التعريفات ركزت على أن العمل الإرهابي (عمل عنيف يلحق الضرر بالناس)، لكن أي من التعريفات لم يبين الدوافع من وراء الإرهاب بشكل صحيح، فما قد يكون دافعًا لحالة الإرهاب وقتل الناس عند البعض، قد يكون سببًا للمقاومة والنضال عند البعض الآخر، وأن اعتبار الإرهاب عمل منظم ومخطط له مسبقًا بحسب بعض التعريفات، يغفل باقي الآراء التي اعتبرت أنه قد يكون عملًا آنيًا حصل ضمن ظروف معينة لم يتم توضيحها.

مما سبق يمكن القول إن ربط الإرهاب بالعنف والنظر لهما معًا كحالة واحدة أمر غير صحيح أو دقيق، فالإرهاب يختلف تمامًا عن العنف فليس كل عنف إرهابًا، علاوة على أن حصره بالغايات السياسية حصرًا أصبح أمر غير مجدي، فقد تنوعت غايات الإرهاب ودوافعه فمنها ما هو اقتصادي ومنها ما هو ديني أو اجتماعي أو شخصي، وهنا يمكن القول إن الشكل المعاصر للإرهاب الدولي يتخطى كل الحدود، ولا بد من أين يتم الاتفاق على تعريف موحد له.

وتتبنى الدراسة الحالية تعريف القانون القطري رقم (20) لسنة 2019 والذي ينص على أن العمل الإرهابي (أي فعل يشكل جريمة إرهابية وفقًا للقانون المنظم لمكافحة الإرهاب أو الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بمكافحة الإرهاب التي تكون الدولة طرفًا فيها. وهو أي فعل يهدف إلى التسبب في وفاة شخص أو إصابته بجروح بدنية جسيمة، متى كان هذا الشخص غير مشترك

في أعمال عدائية عند نشوب نزاع مسلح، وكان الغرض من هذا الفعل، بحكم طبيعته أو في سياقه، ترويع مجموعة من الناس، أو إجبار حكومة أو منظمة دولية على القيام بأعمال أو الامتناع عن القيام به)، وسبب تبني هذا التعريف أنه جاء بعد عدة تعديلات للقانون، وجاء بعد الاطلاع على الاتفاقيات الإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب، وفي سياق الدستور القطري الذي ينص على أن الدولة القطرية شريك أساسي مع باقي دول العالم في محاربة هذه الظاهرة.

الفرق بين الإرهاب والمقاومة

عانت المقاومة الشعبية المسلحة من أجل تقرير المصير، أكثر من عانى من ازدواجية المعايير في وصف الإرهاب، رغم أن حق تقرير المصير هو من المبادئ المستقرة في القانون الدولي، ورغم الاعتراف الدولي بحق المقاومة الشعبية المسلحة ضد الاحتلال والاستعمار الأجنبي في الكثير من القرارات الدولية، فقد عمل الكثير من أعداء المقاومة على الخلط بين مفهوم الإرهاب ومفهوم المقاومة المسلحة، فالمقاومة في القانون الدولي هي: عمليات القتال التي تقوم بها عناصر وطنية من غير أفراد القوات المسلحة النظامية دفاعًا عن المصالح الوطنية او القومية ضد قوى أجنبي (خليل، 2002: 22).

ويميز القانون الدولي بين الإرهاب والمقاومة المشروعة من خلال تمييز أن الدفاع الشرعي فكرة عرفتها كافة الأنظمة الدولية، وتأكدت كمبدأ أساسي في القانون الدولي، فحياة الدول مثل حياة الناس، فكما أن للناس حق القتل في حالة الدفاع الطبيعي، فإن للدول حق الحرب لحفظ بقائها، كما أقر ميثاق بريان كيلوج (1928) حق الدول في أن تدافع عن نفسها باستخدام القوة إذا ما تعرضت لاعتداء من دولة أخرى، وكانت المادة الثانية عشر من ميثاق عصبة الأمم المتحدة قد أكدت على التزام الدول إذا قام النزاع بينها باللجوء للطرق السلمية لفضة، او اللجوء للمقاومة والحرب إن رفضت الدولة المعتدية السلم (كساب، 2004: 236).

ويمكن اعتبار أي عمل عسكري مقاومة وليس إرهابًا في الحالات التالية:

1. حالة الدفاع المشروع عن النفس. فقد نص ميثاق الأمم المتحدة في المادة (51) على أنه " ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة، وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلام والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالًا لحق الدفاع عن النفس تبلغ فورًا إلى المجلس" (تراي، 2016: 1301).
2. حق تقرير المصير. وقد نصت على هذا الحق الفقرة الثانية من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة وأكدته المادة (55)، ثم جاءت اتفاقيتا لاهاي وجنيف صريحتين في إضفاء الحماية على أفراد قوات المقاومة واشترطت: أن تكون هذه الحركات تحت قيادة شخص مسؤول عن مرؤوسيه، وأن تكون لها علامة تميزها بحيث يمكن معرفتها عن بُعد، وأن تحمل أسلحتها بشكل ظاهر، وأن تقوم بعملياتها طبقًا للقوانين وأعراف الحرب (كساب، 2004: 238).

من خلال ما تقدم يرى الباحث أن القانون الدولي استثنى حالات خاصة من تجريم العنف، وأباح اللجوء إليها من أجل تحقيق بعض الغايات والمصالح المشروعة دوليًا، فالمقاومة المشروعة والكفاح المسلح يكون مشروعًا ومباحًا دوليًا عندما تسعى الشعوب لتقرير مصيرها، والدفاع عن نفسها، ومواجهة العدوان والاحتلال.

المبحث الثاني

نظريات الإرهاب ومكافحته

تعد ظاهرة الإرهاب ظاهرة موجودة في المجتمعات منذ بداية العصر الحديث، ومنذ العصور الكلاسيكية وحتى العصور الحديثة، وقد ارتبط الإرهاب كثيرًا بالعنف السياسي، الذي اهتمت به الكثير من السياسات والنظريات، حيث تناولت العديد من النظريات ظاهرة الإرهاب وناقشتها، وتاليًا عرض لمجموعة من النظريات التي تناولت الإرهاب.

أولًا: التصورات النفسية لظاهرة الإرهاب

تناولت المداخل النفسية لظاهرة الإرهاب الموضوع من عدة زوايا اعتمادًا على التراث النظري والأيدولوجيات، والمعارف السابقة، والعلوم الوجودية، ومن التصورات النفسية التي تناولت ظاهرة الإرهاب نظريات التشدد الديني، ونظرية الحرمان (Ayodjibayo, 2012)، وقد ركزت النظريات النفسية انتباهها التحليلي على المستويات الفردية والجماعية، وهي سعت في مجملها لفهم دوافع الأفراد لممارسة الإرهاب والأفعال الجرمية المرتبطة به، وقد انقسمت التصورات النفسية لظاهرة الإرهاب بحسب ما شار إليه كيجلي (Kegley, 1990: 99-101) إلى:

أ. **النظريات النفسية الباثولوجية.** وهذه النظريات تقوم على المستوى الفردي، وتشير هذه النظريات إلى أن الأفراد الذين يعانون من النرجسية والاضطرابات الشخصية، هم الأكثر ميلًا لارتكاب الإرهاب، والنرجسية هي الدافع الداخلي الذي يقود الشخص لارتكاب الجرم الإرهابي. بمعنى: تفترض النظرية أن الإرهابيين غير مستقرين عقليًا أو أنهم مرضى نفسيين، كالمصابين بانفصام الشخصية أو الاكتئاب وغيرهم وهم يسعون للانتقام من المجتمع بكل شكل ممكن.

ب. **النظريات النفسية–الاجتماعية.** وتركز هذه النظريات على الرابط بين سمات الفرد الشخصية وبين تأثير المجموعات الاجتماعية التي ينتمي لها الفرد، وهذا أمر يزيد من احتمالية ارتكاب الفرد للجرم الإرهابي إذا كانت مجموعته التي ينتمي لها تمارس هذا النوع من العمل، ويقوم منظور هذه النظرية على أساس فكرة المماثلة والمشابهة العضوية، ويقوم هذا المبدأ على تعقد الحياة الاجتماعية والتي تقارن بتطور الكائن العضوي في تطوره ونموه، ومن ثم ينقسم المجتمع الإنساني إلى مجتمع بسيط وآخر مركب معقد، والمجتمع يتألف من مجموعة من الأشخاص يرتبطون من خلال العلاقات الاجتماعية، وتظهر الأمراض الاجتماعية من خلال انحلال وقصور الروابط الاجتماعية، وهذا يعود إلى عدم قدرة الأفراد على مواكبة تغير المثل والمنظمات الاجتماعية، إضافة إلى فشل المجتمع في المحافظة على الآلية الوظيفية والمرتبطة بتغير الظروف الاجتماعية في العالم الذي يعيشون فيه (Ayodjibayo, 2012).

ثانيًا: نظرية التشدد الديني

مع تطور المجتمعات وتعدد صراعاتها لم تعد النظريات النفسية كافية لتفسير ظاهرة الإرهاب، حيث تحول نظر الباحثين والدارسين إلى التعصب الديني كتفسير محتمل لظاهرة الإرهاب، وتتناول نظرية التعصب الديني العوامل النفسية الاجتماعية المتضمنة في الفعل الإرهابي من خلال التعمق في دور المجموعة الاجتماعية (فرغل، 2002)، وترى النظرية أن العضوية في مجموعة ما والهوية الشخصية لها تأثير كبير على السلوك الإرهابي أكثر من الحالة المرضية أو المعتقدات. وترى أن العضوية في المجموعة الإرهابية وإظهار التعصب الديني يرتبطان بحالة من البحث عن تقدير الذات لدى الفرد، وهي تدرب الفرد نفسيًا ودينيًا على تبني فكرة الإرهاب كفكرة شرعية يرفض من خلالها الآخر بحجة الدين (Ozdamar, 2008).

وترى النظرية أن اقتناع الإرهابي بأنه يشن حربًا مقدسة، وأن منطق الاحترام له في العالم التشدد والقوة هو ما يدفعه نحو تفجير نفسه أو قتل الآخرين، كما ترى النظرية أن بعض المظالم والهجوم على بعض الفئات الدينية يدفعها إلى التشدد وممارسة الإرهاب (Ayodjibayo, 2012).

ثالثًا: نظرية الحرمان النسبي

ظهرت نظرية الحرمان النسبي لحيز الوجود من خلال كتابات روبرت جير (Robert Gurr) في السبعينيات في كتابه **(لماذا يثور الرجال)** حيث وضح كيف أن الفجوة بين طموحات الأفراد بالرفاه، وما يحققونه يمكن أن يسبب انفصالًا عن المجتمع، ويرى أن العنف السياسي والإرهاب يظهران بسبب تعرض الأفراد للحرمان والإحباط (عبد الرسول، 2018)، فالإحباط والحرمان يتسببان للفرد للميل إلى العدوانية بسبب تراجع سقف طموحاته نتيجة تغول حكومات أو مجموعات أخرى، وهذا ما يؤدي به إلى الوقوع في براثن الإرهاب.

وترى النظرية أن إحساس المرء بالحرمان الناجم عن التناقض المدرك بين ما يعتقد وما يستحق شرعيًا وما هو قادر على إنجازه والحفاظ عليه، يدعم هذا التنافر الشعور بالإحباط ويقود إلى العنف السياسي الموجه ضد من يعتبرهم مسؤولين عن هذا التعارض (عبد الحليم، 2009).

رابعًا: نظرية المدرسة السياسية

تهتم تيارات المدرسة السياسية بالعوامل السياسية وتعتبرها المؤثر الرئيسي في تصاعد العنف الكبير، وتركز بصورة خاصة على التغيرات العالمية التي صاحبت انتهاء الحرب الباردة. ويرى أحد تياراتها أن النظام العالمي لم يفقد ثنائية القطبية رغم انهيار الاتحاد السوفياتي، فقد تحول الإرهاب من قوة هامشية وجانبية إلى قـوة مركزية، وأصبح القطب الآخر، ولكنه خارج شرعية النظام العالمي، وقد عملت أحداث الحادي عشر من سبتمبر على إبرازه بصورة واضحة (عبد الرسول، 2018).

كما ساعدت العولمة على تصاعد الإرهاب الجديد، فقد أصبحت وحدات العالم مترابطة أكثر من ذي قبل في حين ضعفت قدرة الدول على حماية سيادتها، وصاحب ذلك ثورة هائلة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وقد ظهر هذا في أحداث الحادي عشر من سبتمبر التي استفاد منفذوها من انفتاح المجتمع الأمريكي واستخدموا شبكة الإنترنت في ظل ثورة الاتصالات (Ayodjibayo, 2012).

ويرى بعض أنصار المدرسة السياسية أنه لفهم ظاهرة الإرهاب لا بد من الأخذ بعين الاعتبار شعور قطاعات من الجماعات المتهمة بالإرهاب بالظلم والقهر وانعدام الأمل في رفع الظلم، فاستخدام الأسلحة الأمريكية مثلًا في ضرب المدنيين في الوطن العربي واحتلال العراق زاد من الكراهية للولايات المتحدة الأمريكية، وأصبحت الجماعات الإرهابية جاذبة للشباب أكثر من ذي قبل (دعيس، 2002).

خامسًا: النظريات الحديثة المفسرة للإرهاب

ظهرت في السنوات الأخيرة مجموعة من النظريات الحديثة المفسرة للإرهاب، والتي يمكن استعراضها على النحو التالي من خلال تناول فلسفتها واتجاهاتها النظرية، كما يلي:

1. **نظرية العدوان والإرهاب:** تذهب نظرية العدوان والإرهاب إلى القول بأن العدوان يحدث عندما تتعرض أهداف الفرد للإحباط والإعاقة، وبهذا يكون الفعل الإرهابي شكلًا من أشكال الإحلال أو الإبدال لواقعه الذي يعيشه (عبد الرسول، 2018).
2. **نظرية التوتر والفقر والتفكك الأسري:** ترى النظرية أن معظم الناس يميلون إلى الجريمة عند الإحساس بالفقر، وهم يفعلون كذلك بسبب إحساسهم أنهم ليسوا في أوضاع حسنة مثل الأشخاص المنتمين للطبقات الاجتماعية والاقتصادية الأعلى في المجتمع، وترى

النظرية أن الفقر والتوتر والتفكك الأسري تولد التمرد والعصيان وبالتالي الإرهاب (عبد الحليم، 2009).

3. **نظرية الأنشطة الروتينية:** تفسر هذه النظرية الإرهاب والجريمة في ضوء تصورات المدرسة الاجتماعية، وهي تفترض أن أنماط الحياة الروتينية لدى المواطنين تبعد الكثير من الناس عن منازلهم، لذلك يرى صاحب النشاط الجرمي أو الإرهابي الفرصة مواتية للقيام بجرائمه أو ارتكاب الأفعال الإرهابية (Ayodjibayo, 2012).

4. **نظرية الدوافع الاستراتيجية النفسية:** ترى النظرية أن نمو الإرهاب يرتبط بالأجندات السياسية والرؤى الاستراتيجية للقادة والدوافع النفسية لأتباعهم، ويفترض على نحو واسع أن من يفجرون أنفسهم، مضطربون نفسيًا وأن قادتهم مشوشون، ومع ذلك تضع النظرية لمنطق التعصب وعدم وجود استراتيجية قتالية لدى الإرهاب دورًا في تشكيل الحالة الإرهابية، وشكل الإرهاب نفسه الذي يأخذ أشكال تفجير النفس أو الاعتداء بالمفخخات (عبد الرسول، 2018).

ويرى الباحث أن كل نظرية من النظريات السابقة فسرت جزءًا بسيطًا من ظاهرة الإرهاب، فلعدم وضوح طبيعة الظاهرة وأسبابها جعل النظريات قاصرة على الإحاطة بكل تفاصيلها، فهذه الظاهرة لها الكثير من المبررات والمداخل، ودخلت فيها الكثير من الأفكار النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية، ويبقى الأمر أن تكون إجراءات المواجهة والمكافحة ناجعة وفعالة لمواجهة هذه الظاهرة بغض النظر عن طبيعة التفسير النظري لها.

وبعيدًا عن النظريات المفسرة لظاهرة الإرهاب يجب البحث في أسباب ودوافع الإرهاب من كافة جوانبه، حيث تعتمد دوافعه ومثيراته على العديد من المواقف التي انبثق الإرهاب عنها، ويمكن تناول دوافع الإرهاب من خلال تصنيفها إلى (دعيس، 2002؛ عبد الرسول، 2018):

أولًا: دوافع سياسية وتنطوي على:

- خروج العديد من سلطات الدول على الصلاحيات الدستورية المخولة لهم واستبدادهم وطغيانهم.
- محاولات الانفصال القومي التي تمارسها بعض الجماعات للانفصال عن دولها كما يحدث في إقليم الباسك الإسباني.
- سياسة الكيل بمكيالين لدى الدول العظمى وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية في الكثير من الأزمات العالمية.
- ما ترتب على صراع الحضارات وصراعات الدول على السيطرة والهيمنة.
- غياب الديمقراطية وضعف الأحزاب السياسية.

ثانيًا: الدوافع الاقتصادية وتشتمل على:

- سوء الوضع الاقتصادي للعديد من الأفراد والجماعات، مما يؤدي إلى ميلهم للعنف.
- انتشار البطالة بين الشباب، وهذه المشكلة لها أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية.
- الحرمان الاقتصادي والفقر والمتاعب التي تعاني منها قطاعات مجتمعية كبيرة.
- محاولات الإضرار باقتصاديات دولة معينة كالإضرار بصادرات البترول والاعتداء على شركات الطيران.

ثالثًا: الدوافع الاجتماعية وتشتمل على:

- الحرمان الاجتماعي للمجتمع.
- التفكك الأسري وحالات الانفصال والطلاق، والاغتراب النفسي عن الوطن.

- تأخر سن الزواج والمشاكل العاطفية داخل الأسرة وفي المجتمع مما يسبب الانحراف للشباب.
- ظهور التناقضات في حياة الناس وتفاوت الطبقات الاجتماعية.

رابعًا: الدوافع الدينية وتشتمل على:

- الاختلافات الدينية والمذهبية.
- الطعن في الإسلام ووصمه بالإرهاب في ظل هجمة عالمية على الدين.
- التشدد الديني غير المبرر.
- العنصرية المقيتة ضد الأديان والأعراق والأقليات في العالم.

وحول مكافحة الإرهاب ومواجهته بفاعلية يرى فرغل (2002: 345-349) أن الأمر يتطلب:

- عقد مؤتمر دولي شامل تحت مظلة الأمم المتحدة تكون مهمته التوصل لاتفاقيات دولية موحدة وشاملة للمكافحة، توضح فيها الإجراءات الصارمة لمنع الإرهابيين من تنفيذ أعمالهم.
- العمل على الوصول لتعريف عالمي موحد للإرهاب.
- معالجة مسببات الإرهاب مثل: غياب العدالة وتعدد المكاييل والشعور بالظلم والقهر السياسي والثقافي والاقتصادي.

كما يشير (دعيس ،2002) أن اتخاذ الخطوات الجادة لحل النزاعات العالمية، ووضع خطط حل القضية الفلسطينية بعدالة، والتمييز بين المقاومة والإرهاب، وتوسيع قاعدة مكافحة الإرهاب بحيث لا تكون مهمة مكافحة الإرهاب منوطة بالسلطات الرسمية، خير سبيل لمواجهة الإرهاب بفعالية.

كمـــا أن القضـــاء على الدوافـــع الســـياسية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية والثقافية التي يمكن أن يلجأ إليها الأفراد للقيام بأعمال إرهابية، وتعزيز التعاون الدولي بين الدول المختلفة في المجال الأمني وتسليم المطلوبين تعد وسائل أخرى للمواجهة، ويلخص (أوزدمار Ozdamar, 2008) مزيدًا من وسائل مكافحة الإرهاب على النحو التالي:

- التعاون الدولي بين الدول المختلفة في المجال الأمني وتسليم المطلوبين أمنيًا إلى دولهم لمحاكمتهم في إطار القانون العادل.
- إصدار مزيد من القوانين الدولية الخاصة بالأسلحة والذخائر والمتفجرات وسائر المواد الخطرة، وتضمينه ضوابط استيرادها وتصديرها وتخزينها ونقلها والإتجار بها.
- تكثيف استخدام وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة ووسائل التواصل الاجتماعي لتنمية الوعي العام والوطني والقومي، مع التفريق بين الإرهابي والمقاوم.

ويرى الباحث أن أفضل وسيلة لمكافحة الإرهاب أن تكون كافة الجهود موحدة تحت مظلة الأمم المتحدة، في سياق تعريف عالمي موحد للإرهاب، بحيث لا يترك المجال للدول لتكييف تهم الإرهاب حسب مصالحها السياسية والاقتصادية، وإلقاء التهم جزافًا على الآخرين.

الفصل الثالث

حصار قطر والوسائل السياسية التي اتبعتها في مكافحة الإرهاب

تمهيد

تعد دولة قطر دولة عربية خليجية تضرب بجذورها في أعماق التاريخ، ولها صلات عربية وإسلامية تعكس تمتعها بتقاليد حضارية وسياسية راسخة، علاوة على توفر مجموعة من القواعد والقيم والمبادئ السياسية التي تتمتع بها، حيث بنت الدولة القطرية مؤسساتها وسياستها الخارجية عقب الاستقلال بما يتوافق مع متطلبات العصر وتحدياته ونصوص الدستور القطري، ولهذا انطلقت الدولة القطرية في بعدها السياسي في محاربة الإرهاب من تقاليد سياسية عربية وإسلامية راسخة، ومكانة دولية مرموقة.

ويتناول هذا الفصل البعد السياسي في السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: أبرز الحوادث الإرهابية التي تعرضت لها دولة قطر

المبحث الثاني: الحصار المفروض على دولة قطر

المبحث الثالث: الوسائل السياسة التي استخدمتها قطر في مكافحة الإرهاب

المطلب الأول: السلوك القطري في مكافحة الإرهاب

المطلب الثاني: العضوية النشطة لدولة قطر في المنظمات الدولية

المبحث الأول

أبرز الحوادث الإرهابية التي تعرضت لها دولة قطر

أصبح الإرهاب ظاهر دولية، إذ لم يعد قاصرًا على منطقة معينة، وعانت منه الدول الكبرى قبل الدول الصغرى، وفي مقابل ذلك لا يوجد تنسيق كافٍ بين المجتمع الدولي لإقامة منظومة لمواجهته مواجهة فعالة ودائمة، ومن الملاحظ أن الأسباب التي ساعدت على نمو الفكر الإرهابي في تزايد مستمر، كما أن الجرائم الإرهابية على الصعيد العالمي تتخذ منحًا مطردًا، ولم يعد خافيًا ما لها من آثار مدمرة على كافة الصعد والمستويات، وبالنظر إلى المجتمعات الخليجية نجدها واجهت العديد من التحديات والمستجدات شأنها شأن كثير من دول العالم ومن بينها ظاهرة الإرهاب والتطرف، وقد عانت دول الخليج ومن ضمنها دولة قطر من الكثير من تبعات الإرهاب والتطرف على الصعيدين الداخلي والخارجي.

ويعد اغتيال الرئيس الشيشاني سليم خان باندرييف عام 2004 بانفجار سيارة كان يستقلها بعد أداء صلاة الجمعة في أحد المساجد بالدوحة من العمليات الإرهابية التي تعرضت لها دولة قطر ودفعتها لتكثيف جهودها في مكافحة الإرهاب، ورغم أن الرئيس الشيشاني لم يكن يمارس أية أعمال سياسية خلال فترة إقامته، إلا أن يد الإرهاب طالته، ووضعت العلاقات القطرية الروسية على المحك، حيث كان لقوات الأمن القطرية الدور الكبير والفاعل في إلقاء القبض على ثلاثة روس (بي بي سي العربية، 2005)، وقامت دولة قطر بطرد أحد المعتدين لكونه يحمل الحصانة، بينما حكم القضاء القطري بالمؤبد على الآخرين بعد الاعتراف بارتكاب الجريمة تنفيذًا لأوامر روسية عليا، وفي نهاية عام 2004 تم تسليم المحكومين للحكومة الروسية لاستكمال مدة

محكوميتهم في روسيا (بي بي سي العربية، 2005)، وقد ألقى هذا العمل الإرهابي بظلال كبيرة على المشهد في دولة قطر، لكن الإجراءات الفعالة والسريعة لدولة قطر، استطاعت حصر هذه المشكلة الإرهابية وإلقاء القبض على الفاعلين، لتؤكد فعالية الإجراءات القطرية في مواجهة ظاهرة الإرهاب.

وفي العام 2005 وبينما كان ما يقارب من (100) شخص بريطاني يتابعون مسرحية في مسرح (الدوحة بلايرز) التابع للمدرسة البريطانية، اصطدم أحد إرهابيي القاعدة بسيارته المفخخة بالمسرح وقام بتفجيرها، مما أوقع حالة وفاة وجرحى في الموقع المستهدف، وكانت هذه الحادثة الإرهابية الثانية بعد مقتل الرئيس الشيشاني (الرياض نت، 2005).

ورغم أن هذا الحادث الإرهابي لم يؤثر في الأسواق القطرية، إلا أن المخاوف بدت واضحة على وجوه وملامح الكثيرين، وأهم من ذلك تداعيات حادث الانفجار ولكن الحكومة القطرية دفعت باتجاه طمأنة المواطنين والمقيمين على أن هذا الحادث لن يكون له أي تداعيات سلبية على الجو العام في قطر أو إثارة مخاوف معينة أو هواجس أمنية لدى الأجانب والمقيمين في البلاد، وأن الحادث يقع في سياق الأحداث الإرهابية التي تحصل في المنطقة بشكل عام، وأن المحاولة اليائسة والفاشلة لزعزعة الاستقرار وإشاعة أجواء من الخوف وعدم الطمأنينة في قطر والمنطقة بشكل عام، لم تفلح كنتيجة لمواجهة الدولة للإرهاب والقوانين النافذة في ذلك (الدستور، 2005).

وبعد ذلك بأعوام قليلة شهدت المنطقة العربية منعطفًا سياسيًا خطيرًا تجسد في حركات واحتجاجات شعبية كبيرة، بدأت من تونس في أواخر عام 2010 ثم انتشرت في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وقد عمت بعض الدول موجه عارمة من التبدل السياسي منذ اندلاع ثورات وحركات الاحتجاج على النظم العربية (عياصرة، 2016: 1883)، وكان

لدولة قطر دورًا مهمًا في الانحياز لقضـــايا الشـــعوب العربية المطالبة بالحرية والعيش الكريم، والمطالبة بتغييرات سياسية جذرية في النظم السياسية العربية.

يشير الرنتيسي (2014: 57) انه من الملاحظ أن القيادة القطرية انحازت بصورة عامة للقضـــايا القومية العربية التي لا تأتي على الحكم بعداء من الشـــرق أو الغرب، أي أن الانحياز القطري بقي حذرًا جدًا بحيث لا يثير أمريكا والدول الأوروبية أو أي من دول الجوار، كما بدا في صـــورة البعد الإنســـاني أكثر منه في الأبعاد الأخرى، وربما كان هذا أكثر وضـــوحًا قبيل الربيع العربي، حتى أدوار الوساطة التي أدتها قطر جاءت في نظر العديد من المحللين.

إن الدور القطري في ثورات الربيع العربي يعود لاستمرارية السياسية الخارجية القطرية الفاعلة والمتنامية التي رســـمتها خلال عقود من الزمن، حيث تحولت قطر إلى قوة إقليمية في موازين القوى، بعد بروزها كمركز للثقل السياسي العربي في إدارتها لسلسلة الثورات التي عرفتها المنطقة العربية، حيث باتت تمارس أدوارا كانت حكرًا على القوى الإقليمية التقليدية في المنطقة (المساعيد، 2014: 32)، وتاليًا عرض للدور القطري في دعم بعض الشعوب العربية في ثوراتها المطالبة بالحرية والعيش الكريم، حيث كان هذا الدعم جزء من السياسة الخارجية القطرية الدافعة باتجاه وقف الإرهاب وتداعياته بكافة أشكاله ومسمياته:

الدور القطري في الثورة التونسية

تعد تونس مهد الثورات العربية، وأحد النماذج الدالة على اتساع دائرة الجهود القطرية في دعم الشعوب العربية المطالبة بالحرية والكرامة، ويمكن تقسيم الدور القطري في تونس من خلال عدة أبعاد:

1. **البعد السياسي:** أعلنت دولة قطر مساندتها للثورة التونسية حيث كانت دولة قطر من أوائل الدول التي دعمت الشعوب التونسي، وتكفلت قطر بعلاج الجرحى التونسيين، وتعاونت مع دولة تونس في مجالات فنية ومجالات الاستثمار والاتصال والتبادل التجاري والتبادل الثقافي وتم توقيع العديد من الاتفاقيات بين البلدين (المعايطة، 2013).
2. **البعد الاقتصادي:** عملت دولة قطر على مساعدة تونس في إعادة بناء الاقتصاد بعد الثورة، وترى قطر في الزيارات المتبادلة فرصة مناسبة للاطلاع والدراسة للفرص الاستثمارية المتوفرة في تونس، وبعد الثورة ازداد التعاون مع الجانب التونسي، وقدمت قطر المساعدات الاقتصادية والإنسانية لدولة تونس (المساعيد، 2014).

الدور القطري في الثورة المصرية

دعمت دولة قطر الثورة المصرية منذ اليوم الأول من أجل مصر وشعبها، ولم يرتبط دعمها بفصيل معين، وأعطت قطر الدفعة الرابعة والأخيرة وقدرها خمسمائة مليون دولار من حجم الوديعة التي تبلغ ملياري دولار في البنك المركزي المصري لدعم الاقتصاد، وهذا كان جزء من دعم ثورة (25 يناير)، والتعاون بين مصر وقطر يتثمل باستثمار 19 شركة مصرية في قطر برأسمال مصري بلغ 85 مليون دولار، ويصل عدد الشركات بشراكة مصرية قطرية إلى 1056 شركة برأسمال ضخم، ناهيك عن التبادل التجاري والثقافي الكبير بين الدولتين (المعايطة، 2013).

لقد كان الدعم القطري لمصر مرده إدراك دولة قطر للوضع الاقتصادي المتردي لجمهورية مصر العربية والانفلات الأمني وتخبط السياسة الداخلية والصراعات السياسية، وغموض توجهات السياسة الخارجية وغياب الحلول لإخراج مصر من حالة الفوضى التي تمر بها على المستوى السياسي والاقتصادي والأمني (الرنتيسي، 2014).

الدور القطري في الثورة اليمنية

منذ اندلاع الثورة اليمنية عام 2011، قامت دولة قطر بالتنسيق مع الدول الخليجية الأخرى على إدارة الملف اليمني بإطلاق المبادرة الخليجية التي أعلنت من الرياض في الثالث من ابريل لعام 2011، لتهدئة الثورة وتبني اقتراح رحيل الرئيس علي عبد الله صالح مقابل تقديم حصانة رئاسية له وعدم ملاحقته قضائيا وتمكنت هذه المبادرة من إنقاذ اليمن عبر الانتقال السلمي والقانوني للسلطة، لكن قطر قررت الانسحاب من المبادرة بسبب مماطلة الرئيس اليمني في تنفيذ بنودها واتخذت موقفا متشددًا من الرئيس اليمني وانحازت لقوى التغيير ولشباب الثورة (بن قفلة، 2011).

وبعد الإطاحة بالرئيس علي عبد الله صالح، عملت قطر بكل قوة على دعم الحراك الشعبي السلمي لضمان انتقال سلمي للسلطة في اليمن، واستمرت دولة قطر بدعم الشعب اليمني وتسيير قوافل العون والإغاثة للتخفيف من حدة الأزمة الإنسانية التي تعاني منها البلاد (التميمي، 2012).

الدور القطري في الثورة الليبية

برز الدور القطري في هذه الأزمة، عندما دفعت دولة قطر دول مجلس التعاون الخليجي لاتّخاذ موقفا موحدا من الأزمة الليبية داخل جامعة الدول العربية بتعليق عضوية ليبيا، مما سهّل إصدار قرار عن مجلس الأمن لفرض منطقة حظر طيران وسمح لحلف شمالي الأطلسي بالتدخل ضد نظام معمر القذافي، واتضح دورها في الوقوف إلى جانب الثوار الليبيين، بعدما أظهرت تقاربها مع المقاربة الأورو أطلسية وتحالفها مع حلف الناتو، ولعب انخراط الناتو في ليبيا دورًا كبيرًا في تمكين دولة قطر من مساعدة الثوار الليبيين (المساعيد، 2014: 35).

إن قطر جزء من الأمة العربية وعضو فاعل في الجامعة العربية وسبق لها أن تدخلت بطرق إيجابية في النزاعات العربية، وفي دعمها للثورة الليبية لم تصطف في جانب فصيل دون آخر، إضافة إلى أن قطر لا تتطلع إلى حصد أي غنائم في ليبيا أو غيرها، ولكن دورها كان عن قناعة وموقف عام بأنه لا يوجد مبرر لأي حاكم أن يقتل شعبه (الرنتيسي، 2014: 94).

الدور القطري في الثورة السورية

اتخذت دولة قطر موقفًا داعماً للحراك الشعبي في سوريا، وعارضت بشدة لجوء النظام في سوريا باستخدام العنف ضد الحراك الشعبي السلمي، واتجهت دولة قطر إلى مجلس الأمن الدولي من أجل دعم حقوق الشعب السوري (المعايطة، 2013: 121)، وقد جاء الموقف القطري داعمًا للثورة السورية في ظل انقسام الموقف العربي إلى ثلاثة مواقف رئيسة، حيث وقفت دول مع الشعب السوري، ودول وقفت موقف حيادي وأخرى كانت تدعم النظام (الرنتيسي، 2014: 120).

وتدرجت مواقف دولة قطر تجاه ما يجري في سوريا حيث عملت على خلق إجماع عربي لممارسة الكثير من الضغط على النظام السوري، كما تصاعدت حدة الخطاب السياسي الرسمي القطري، وبخاصة أن الموقف الرسمي القطري ارتكز على الموقف الإنساني من الشعب السوري الذي بدأ يصرخ ويحتج على قمع ثورته بالقتل والاعتقال (المساعيد، 2014).

الدور القطري في فلسطين بعد ثورات الربيع العربي

كان للربيع العربي أثر إيجابي على القضية الفلسطينية بعد تحول الأنظمة التي حاصرتها سياسيًا إلى دعمها، وتمكنت قطر من التأثير بشكل أقوى من بوابة غياب الرعاة والداعمين كمصر وسوريا، ودعت قطر إلى سلام حقيقي تصنعه الشعوب وليس سلامًا وهميًا تفرضه الحكومات،

وتمنت أن تدرك إسرائيل هذه الحقيقة، ومع دورها المتصاعد والمتنامي تجاه ثورات الربيع العربي واصلت قطر جهودها تجاه القضية الفلسطينية، وقد قدم الرنتيسي (2014: 141-142) هذه الجهود على النحو التالي:

1. تابعت قطر إنجاز المصالحة بين حركتي فتح وحماس من عام 2011 مستفيدة من الثورة المصرية، ومضت قطر في ملف المصالحة وجمع الفرقاء على طاولة الحوار مع تقديم العون الإنساني لقطاع غزة.
2. نجحت الدبلوماسية القطرية في فبراير من عام 2011 في الوصول إلى توقيع اتفاق المصالحة الفلسطينية بعد جهود كبيرة، واعتبرت قطر أن الخلاف تم تأجيجه عربيًا ودوليًا، ورأت أنه من المفترض أن يتم إعطاء حماس فرصة حقيقية بعد نجاحها بالانتخابات، ودعمت حكومة قطر لتشكيل حكومة الوحدة الوطنية، وعملت على إتمام ملف المصالحة.
3. جاءت زيارة سمو الأمير الوالد الشيخ حمد بن خليفة إلى قطاع غزة في 2012/10/24 تتويجًا للجهود القطرية، وكسرًا لحالة الجمود السياسي والحصار الإسرائيلي، وحملت الزيارة معها استثمارات ومساعدات قطرية للإنفاق على السكن والبنية التحتية.

ويرى الباحث أن استمرار دعم دولة قطر للقضية الفلسطينية ينسجم مع التغييرات التي حدثت في ظل الثورات العربية التي تطلعت فيها الشعوب العربية إلى الحرية والكرامة، كما أن دعم القضية الفلسطينية وقطاع غزة المحاصر يأتي في هذا السياق، بل ربما هو سابق للثورات العربية كحالة ثورية تسعى للحرية والاستقلال.

وكانت المنطقة العربية برمتها وفي قلبها منطقة الخليج العربي في الخامس من يونيو لعام 2017، على موعد مع واحدة من أكبر الأزمات التي يواجها مجلس التعاون الخليجي في تاريخه،

فيما يتعلق بالخلافات بين الدول الأعضاء، ففي خطوة تشبه إعلان حرب، أعلنت كل من السعودية والإمارات والبحرين ومصر، قطع العلاقات الدبلوماسية والقنصلية مع قطر، وإغلاق كافة المنافذ البرية والبحرية والجوية معها، ومنع المرور في منافذها البرية والبحرية والجوية، فقد بدأت الأزمة الخليجية في الثالث والعشرين من شهر مايو عام 2017 بعد الأخبار الكاذبة التي بثت عند اختراق موقع وكالة الأنباء القطرية وتأزمت بعد اتهام صحيفة واشنطن بوست الإمارات العربية المتحدة أنها وراء جريمة القرصنة الإلكترونية فقامت على إثرها المملكة العربية السعودية وعدد من الدول بمقاطعة وحصار قطر، ورغم المحاولات الحثيثة لحل الأزمة وتخفيف حدة التوتر الحاصل من قبل جهود دولة الكويت ومساعي تركيا وبريطانيا إلا أن الدول المحاصرة تؤكد استمرار قرار المقاطعة إلى حين عدول قطر عن سياساتها في دعم الجماعات الإرهابية ، حسب ادعاءاتهم، والاستجابة لمطالبها وهي مصر السعودية والإمارات والبحرين، ولم تكن أزمة الخليج الحالية وليدة اللحظة، بل هي نتاج تاريخ ممتد من الخلافات في وجهات النظر، بدأت منذ أن سعت دولة قطر ومنذ عقود في انتهاج سياسة خارجية مختلفة عن سياسة باقي دول الخليج، فقد عملت القيادة القطرية على إخراج البلاد من تحت العباءة السعودية، راسمة خطوطًا جديدة لسياسات البلاد الخارجية مستقلة ومتعارضة في بعض الأحيان مع سياسة السعودية، وهو ما أدى إلى بروز اسم قطر في الساحة الدولية (الشمري، 2018).

كما لعبت قطر دوراً في السياسة الخارجية يفوق حجمها المتواضع، فخلال السنوات الماضية قادت جهود الوساطة في الصحراء المغربية واليمن السودان، ومنذ اندلاع الانتفاضات العربية استخدمت وسائل إعلامها ونفوذها المالي والسياسي لدعم الثوار في العديد من الدول العربية، مما أثار حفيظة العديد من أنظمة الحكم في المنطقة، التي رأت في السلوك القطري تجاوزًا

لخطوط حمراء على المستوى السياسي والاستراتيجي، وكان أول إرهاصات حصار قطر أزمة سحب السفراء من الدوحة في مارس عام 2004 وإغلاق السفارات القطرية (الرنتيسي، 2014).

تأتي ازمة سحب سفراء الامارات والسعودية والبحرين من قطر في سياق التطورات الإقليمية التي تشهدها المنطقة، والتي يُعتبر أهمها الأحداث الجارية في جمهورية مصر العربية بعد الانقلاب العسكري الذي قاده المشير عبد الفتاح السيسي في الثالث من يوليو 2013، على اول رئيس منتخب ديمقراطيا في مصر وفق ما أفرزته نتائج صناديق الاقتراع بعد مشاركة واسعة من كافة شرائح المجتمع المصري.

ان تصعيد السعودية والإمارات والبحرين يكشف عن سعي هذه الدول للحد من التأثير القَطري في بعض الملفات المحورية في منطقة الشرق الأوسط، لا سيما الملف المصري، ورغبة المملكة العربية السعودية بالدرجة الأولى، ومن بعدها الإمارات العربية المتحدة في العمل بجدية على اجتياز مرحلة ما يُعرف بثورات الربيع العربي، تلك الثورات التي اجتاحت عددًا من الدول العربية وأقلقت العديد من الأنظمة الحاكمة في المنطقة.

ولكن البيان المشترك الصادر لدول الثلاثة بعد سحب السفراء كان مختلف، وجاء فيه "عدم التزام الدوحة بالمبادئ التي تكفل عدم التدخل في الشؤون الداخلية لأي من دول المجلس بشكل مباشر أو غير مباشر، وعدم دعم كل من يعمل على تهديد أمن واستقرار دول المجلس من منظمات أو أفراد، سواءً عن طريق العمل الأمني المباشر أو عن طريق محاولة التأثير السياسي وعدم دعم الإعلام المعادي" (الجزيرة للدراسات، 2014).

ويرى الباحث أن دولة قطر تملك أهمية كبرى في المنطقة، لا سيما بعدما شكلت سياستها الخارجية نوعًا من الثنائية في الشرق الأوسط بعد تفكيك حالة الصوت الواحد في الداخل الخليجي تحديدًا وفي باقي المنطقة عمومًا، وقد مرت السياسة الخارجية القطرية بنقاط ومرتكزات هامة شكلت على إثرها حالات جديدة للتعامل مع الواقع العربي بكافة متغيراته، بل وأصبحت عاملاً مؤثراً في قضايا إقليمية ودولية، وهنا يمكن رصد أسلوب دولة قطر وقدرتها في التعامل مع الأزمة الخليجية وأزمة سحب السفراء من خلال عدة إجراءات وأبعاد دبلوماسية سياسية وإعلامية واقتصادية.

ومن الوسائل التي تم استخدامها لإيجاد حلول للأزمة الخليجية الوساطة والمساعي الحميدة، وهي جهود تبذلها جهة معينة للتوسط بين طرفين متنازعين من خلال العمل الحثيث على تهيئة الأجواء لدخول المتنازعين في مفاوضات لفض النزاع فيما بينهما، وأعلنت تركيا عن استعدادها في أن تلعب دور الوسيط ما بين قطر والدول الخليجية، إلا أنها لم تلقى آذانًا صاغية لطلبها، بسبب مواقف الدول الخليجية الرافض لهذه الوساطة، إلا أن القيادة القطرية أبدت استعدادها للحلول السلمية لأزمتها مع الدول الخليجية، وحاولت دولة قطر رأب الصدع بمختلف الطرق الدبلوماسية المتاحة (اللباد، 2017).

وفي هذا السياق أصدرت الحكومة القطرية بيان ترحب من خلاله بدور الوساطة الكويتية، بحيث تثمن الدور الذي قام به أمير دولة الكويت الشيخ/ صباح الأحمد الصباح (رحمه الله) في تعزيز مسيرة العمل العربي عامة، والعمل الخليجي خصوصًا في دعوته لإنشاء مجلس لفض النزاع القطري– الخليجي، وبعد مرور أشهر من الوساطة الكويتية تبين أنها لم تحقق أي تقدم، لذلك فإن هنالك إجماع كبير على أن النزاع القطري الخليجي يضر بكافة الأطراف المتنازعة، ولهذا فإنه من الضروري حل هذا النزاع بأسرع وقت ممكن، لأنه من الممكن أن تخسر هذه الدول المليارات من

الدولارات بسبب تأثر التجارة الخارجية بينهم، كذلك تأثر أسعار الطاقة على اقتصاد هذه الدول (الشمري، 2018).

لقد ركزت الديبلوماسية القطرية الحكيمة في اتصالاتها مع دول الجوار والعالم حول سبل الوساطة الممكنة وعبرت عن التعاضد واللحمة ما بين شعوب الدول العربية والإسلامية وما بين الشعب القطري بل ومبادرتها بتقديم كافة أوجه العون والدعم اللامحدود حكومة وشعبًا.

المبحث الثاني

الحصار المفروض على دولة قطر

استفادت دولة قطر سياسيًا من مواقف دول الحصار أكثر من الضرر الذي كان متوقعًا أن يلحق بها، إن المسببات التي ادعتها دول الحصار لم تكن متطابقة مع الواقع بدليل أن المجتمع الدولي لم يؤيد تلك المواقف والاتهامات غير المدعومة بأدلة ضد دولة قطر، فدولة قطر قدمت جهودًا جبارة في دعم الأمن والسلم الدوليين، وتكللت جهودها بالعضوية غير الدائمة في مجلس الأمن عام 2005، إضافة إلى جهودها في حل النزاعات الإقليمية والدولية بطرق الحوار، وما يحفظ حقوق الإنسان.

وفي ظل التنافس السياسي في الإقليم ومنطقة الخليج، ومع تنامي الدور القطري في السياسية الخارجية قطعت كل من السعودية والإمارات والبحرين ومصر في (الخامس من يونيو عام 2017) علاقاتها مع دولة قطر، وفرضت الدول الخليجية الثلاث حصارًا بريًا وجويًا على قطر وكان أبرز اتهام لدولة قطر اتهامها بدعم الإرهاب (بي بي سي، 2017: 1)، وقد أمهلت الدول المحاصرة دولة قطر مدة زمنية تقدر ب (10) أيام لتنفذ قائمة من المطالب حوت (13) بندًا، جاء فيها إغلاق قناة الجزيرة، وتخفيض التمثيل الدبلوماسي مع إيران، والتوقف عن دعم الإرهاب، وعدم السماح للقاعدة التركية العسكرية بالاستمرار على الأراضي القطرية، وقد اعتبرت دولة قطر أن هذه المطالب فيها افتراءات بغير أدلة بخصوص دعم الإرهاب كما أنها جزء منها يمس بالسيادة القطرية على أراضيها وفي علاقاتها الخارجية (عربي 21، 2017: 1).

ويرى الباحث أن الاتهام بدعم الإرهاب لا يجوز أن يكون أداة توجه سهامها نحو أي دولة لمجرد الاختلاف معها سياسيًا، إذ إن الاتهام بدعم الإرهاب يجب أن يكون منطلقًا من دلائل

وبراهين غير قابلة للطعن، وبغير ذلك فإن هذا الأسلوب سوف يصبح عادة تستخدمها الدول للكيد والوقيعة السياسية في الخصومات التي قد تحدث في عالم السياسة.

وفي سياق الحديث عن الإعلام، حاولت دول الحصار التدخل في منع وسائل إعلامية دون إبداء الأسباب الموجبة للإغلاق، ففي النقطة الحادية عشرة من مطالب دول الحصار (إغلاق كافة وسائل الإعلام التي تدعمها قطر بشكل مباشر أو غير مباشر) (محارمة، 2017: 160).

ويرى الباحث أن منع الإعلام المدعوم من قطر من الوصول إلى المجتمع العربي والدولي يخدم مصالح بعض الدول التي لا تريد أن تظهر الحقيقة كاملة أمام الجماهير، كما أن الإعلام يشكل خطورة إذا كان داعمًا للإرهاب، ويحث على العنف والتطرف، والسؤال المهم في هذا السياق **ما هو المآخذ على الإعلام القطري أو المدعوم من قطر، وهل اضطلع بدور في نشر الإرهاب والتحريض عليه؟**

إن الإجابة على التساؤل السابق هو الذي يحدد طبيعة التعامل مع وسائل الإعلام، فإذا كانت الاتهامات دون دليل فإنه لا قيمة لكل هذه الادعاءات ولن تجد من يقتنع بها، وقد اثبتت الدولة القطرية قدرتها على القيام بالدور السياسي المتزن، وقد فشلت الوثيقة في الثبات والصمود أمام موقف قطر الصلب المستند إلى الحقائق، كما أن المجتمع الدولي لم يكن كما توقعت دول الحصار وقد ساعدت مواقف قطر مع الشعوب أن تكون لها مكانة متميزة من خلال عملها السياسي واستغلالها لقوتها الاقتصادية في مد جسور التعاون مع دول العالم، وفتح الحوارات الهادفة والبناءة من أجل تحقيق الأمن والسلم في العالم.

لقد راهنت دول الحصار على موقف دول العالم وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية من دعم قطر للإرهاب، وأن ذلك سينهي قوة قطر، إلا أن الحقائق جعلت أنظار العالم ومن ضمنها

الولايات المتحدة الأمريكية في جانب آخر لم تكن تريده دول الحصـــار، فكانت التســـاؤلات عن مبررات الحصـــار ودوافعه، وعن الدليل الذي تســـتند إليه اتهامات دول الحصـــار لقطر بدعم الإرهاب.

وفندت الشـائعات التي تتهم بها من دعمها للإرهاب والتطرف وتمويل الإرهاب من خلال مشـــاركتها القوية في الحرب على الإرهاب ومكافحة تمويله (المركز العربي للأبحاث ودراســـة السياسات، 2017: 5)، وقد اتضح الموقف القطري للجميع برفضه للإرهاب والتطرف، وأن قطر دولة تسعى الى تحقيق التنمية داخليًا وخارجيًا.

وفي خضـم الأحداث المتسـارعة سـعت قطر إلى توضـيح أسـباب الأزمة أمام المجتمع الدولي. فبدءًا من البيت الأبيض قدمت قطر تفاصـيل لصـناع القرار، كي لا تكون معلوماتهم من مصدر واحد. قد تبنت دول الحصار الموقف الأمريكي المناهض للإرهاب وجعلته عامل قوة لها، إلا أن السياسة القطرية المتوازنة دحضت تلك الافتراءات ووقعت مذكرة تفاهم مع الولايات المتحدة الأمريكية لمكافحة تمويل الإرهاب في (21 يوليو 2017)، وقد نجحت أيضًا دولة قطر في شراء (36) طائرة (F15) بقيمة (12) مليار دولار في اتفاقية وقعت في مقر وزارة الدفاع الأمريكية في واشنطن (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020: 3).

إنّ دول الحصـــار كانت في اتجاه تظنه ســـوف يســـهل عليها التعامل مع قطر، وأنها سـتدفعها بحجة التلويح بالإرهاب للموافقة على البنود التي تريدها وبالتالي، سـتنتقص من السـيادة القطرية. لكن دول الحصـار فاتها أن السـياسـة القطرية قد اكتسـبت خبرة في التعامل مع الأزمات إضـافة إلى ما حصـلت عليه من مصـداقية وقبول على الصـعيد الإقليمي وفي المجتمع الدولي، وقد أسهمت أعمال قطر في دفع عجلة السلم بين أطراف الصراع إقليميًا ودوليًا إلى منح قطر دورًا اســـتحق الثناء والتقدير، وقد تتوج ذلك في تغيير الموقف الأمريكي من تبنيه لفكرة إن قطر تدعم

الإرهاب إلى أن وصلت القناعات الأمريكية بأن قطر يجب الاعتراف بها حليفًا رئيسًيا في تحقيق استقرار المنطقة وأمنها (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020: 4).

وقد أكد أمير قطر والرئيس الأمريكي أهمية تعزيز العلاقات في الاســتراتيجيات الدفاعية بين البلدين (الجزيرة نت، 2019: 1)، وقد أثر هذا التحول على قوة دول الحصــار وقلل تأثيرات الحصــار على دولة قطر، وبذلك تكون دول الحصــار قد خسـرت أهم حليف ظنت أنه يمكن أن يهدد قطر في ادعاءات تمويلها للإرهاب ولكن ذلك لم يدم طويلًا بســبب عدم حقيقة الادعاءات، كما أن السـياسـة القطرية لعبت أدوارًا مهمة في كشـف تزييف الحقائق أمام الرأي العام الأمريكي والدولي.

ونجد أيضًــا أن ألمانيا دعت أيضًــا إلى ضـرورة حل الأزمة الخليجية عبر الحوار، وذلك من خلال الاتصال الذي تلقاه سمو الأمير من المستشارة الألمانية أكدت من خلاله على ضرورة حل الأزمة الخليجية عبر الحوار، وأشـارت إلى سـعي برلين لرفع الحصـار الذي تفرضـه كل من السعودية والإمارات والبحرين ومصـر على دولة قطر معربة عن قلقها إزاء العواقب المحتملة لأي تصعيد على المنطقة برمتها (الشمري، 2018: 83).

وأصـــبحت قطر بعد الحصـــار المفروض عليها محطة مهمة لمعظم الزعماء وكبار المســؤولين الذين يبحثون عن حلول للأزمة والبحث عن انفراجات فيها، فزارها الشــيخ/ صــباح الأحمد الجابر الصــباح أمير دولة الكويت (رحمه الله)، وكذلك الوزير المســؤول عن الشــؤون الخارجية بسلطنة عُمان (الشمري، 2018: 84)، إن الباحثين عن حلول للأزمة قدموا ما بوسعهم للتوصل لاتفاق ينهي الأزمة وتقريب وجهات النظر.

إن كل ما أوردته قطر وذكرته أمام العالم أدى إلى أن تتضــح الصــورة على نحو يعرفه القاصي والداني، ومن هذه المواقف يمكن القول إن السياسة القطرية استطاعت أن تحوّل بوصلة

الأزمة من إشـــارات الاتهام إلى ما يخدم الموقف القطري القائم على رفض التدخل في الســـيادة القطرية، وترفض كثير من دول العالم أن تتدخل دولة أو مجموعة من الدول في خصـــوصـــيات سيادة دولة ما، لأن ذلك يخالف المبادئ العامة المتبعة في سياسات الدول بغيرها والتي يجب أن تكون قائمة على الاحترام المتبادل، وحسن المعاملة بين الأطراف.

ويمكن تلخيص مواقف دول الإقليم والعالم من الأزمة الخليجية، وإعلان الحصـــــار على قطر في عام 2017، بعدة اتجاهات فمن هذه الدول من قطع العلاقات مع دولة قطر، ومنها من التزم الحياد، بحيث أصبحت هذه الدول تراقب الموقف، ومنها من دعا إلى المحافظة على الوحدة الخليجية وتســوية خلافاتهم بالطرق الدبلوماســية، وقد صــرحت بعض الدول على أنها مســتعدة للتدخل والقيام بدور الوسيط لإنهاء النزاع بين الدولة القطرية وبين دول الحصار كافة (عربي21، 2017: 3).

مما ســـبق يمكن للباحث القول إنه بعد هذه الاتجاهات في المقاطعة والحياد والدعوة إلى حل النزاع بالطرق الســـلمية والحوار، نجد أن دولة قطر لم تقع في فخ الخوف من المجهول. فالاقتصـــاد القطري حافظ على ميزاته والعلاقات القطرية بدول الإقليم والعالم اســـتمرت في وتيرة عمل دؤوب لحل الأزمة. ولم تؤثر الاتهامات بالإرهاب والتلويح بهذه العصـــــا في كثير من دول العالم التي وجدت أن كل ما قدمته دول الحصار عن اتهامات قطر بدعم الإرهاب وتمويله تشوبه تهم التلفيق، ولا يدعمه الدليل والبرهان.

كما يمكن للباحث القول إن سلوك دول العالم مع قطر جاء مفاجئًا لدول الحصـار، فبعد أن ظنت أن الموقف الأمريكي يسـير إلى الوقوف مع مطالب دول الحصـار خاصـة في الحرب على الإرهاب، تغيرت مواقف الولايات المتحدة الأمريكية بعد جهود الســـياســـة القطرية الخارجية حيث اقتنعت الولايات المتحدة الأمريكية بأهمية الدور القطري في دفع عملية الســلام في المنطقة

ومحاربة الإرهاب، ونتيجة لذلك أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية عن أهمية دور قطر كحليف في محاربة الإرهاب.

وكذلك يُلاحظ أن الدول التي قاطعت قطر لم يكن لها دور محوري في التأثير في قطر سياسيًا واقتصاديًا، ومن أبرز ما حدث في الأزمة الخليجية أن الدول الأخرى لم تتهم قطر بدعم الإرهاب وتمويله، وكان الرد على دول الحصار بطرق ووسائل سياسية رفعت من شأن السياسة القطرية وقدرتها على التعامل مع الأزمات فبقيت الاتهامات الموجهة إلى قطر لا تبارح وثيقة المطالب التي انتهى مفعولها وتأثيرها، بل إنها انعكست سلبًا على دول الحصار.

وبالخلاصة، لقد مثلت السياسة القطرية دورًا متناميًا في التأثير السياسي على كثير من القضايا، وإن هذا الدور القطري يعني أن هنالك قوة صاعدة في منطقة الخليج على الرغم من صغر مساحتها، إلا أنها بسياستها التي تهدف إلى التنمية وإحلال السلام ونبذ العنف والتطرف ودعم حقوق الإنسان قد شكلت مشكلة لبعض الدول التي لا تريد شريكًا لها في العمل السياسي والتأثير في الآخرين. إلا أن دولة قطر وانطلاقًا من مبادئ العمل الدولي القائم على احترام حقوق الدول في السيادة تسعى إلى أن تكون شريكًا في الأعمال التي تعتبر أن عمليات التنمية البشرية هي أهم أولوياتها، وتعمل على نبذ التطرف في العقل والفكر. وقد تلقت قطر الدعم من مختلف الأطراف من أجل الاستمرار في عملها شريكًا مهمًا للعمل من إجلال إحلال السلام ومحاربة الإرهاب والتطرف. وبرهنت للعالم أجمع أن الهدف من وراء الاتهامات لها بدعم الإرهاب ما هو إلا لثني دولة قطر من المضي بدورها السياسي وواجبها الإنساني في محاربة التطرف ونبذه، ليتخلص منه العالم في كل أرجائه.

المبحث الثالث

الوسائل السياسة التي استخدمتها قطر في مكافحة الإرهاب

قبل التطرق للسياسة القطرية في مكافحة الإرهاب ببعدها السياسي لا بد من التعرف إلى أســـباب الاتهام الزائف الذي رمت به دول الحصـــار الجائر دولة قطر بدعم الإرهاب، وكذلك التعرف على السـياسـة القطرية الخارجية، وعلاقة الدولة القطرية وسـياسـتها تجاه النظام الدولي، ولفهم أســـباب هذه التهم التي رميت بها دولة قطر بأنها تمول وتدعم الإرهاب، لا بد من النظر للسياسة القطرية تجاه الإرهاب من جانب تحولها من سياسة وساطة إلى سياسة تدخل ومواجهة في ضـوء القرارات الدولية، يغطي هذا المبحث الوسـائل السياسية التي استخدمتها دولة قطر في مكافحة الإرهاب من خلال مطلبين اثنين، هما كما يلي:

المطلب الأول: السلوك القطري في مكافحة الإرهاب

المطلب الثاني: العضوية النشطة لدولة قطر في المنظمات الدولية

المطلب الأول: السلوك القطري في مكافحة الإرهاب

لطالما كانت قطر بنظر الجميع دولة محايدة ووسـيطًا يعمل من أجل السـلام، ولكن بعد اندلاع ثورات الربيع العربي نُظر للدولة القطرية على أنها منحازة لبعض الأطراف، وفي بعض الحالات مشـاركة فعلية في الصـراعات، لقد كانت السـياسـة القطرية في الماضـي تقوم على الوســاطة وتقديم المســاعدات الخارجية، لكن ثورات الربيع العربي أحدثت نقطة تحول هامة في الســياســة القطرية، حيث تعرضــت قطر لتهم باطلة بتمويل الإرهاب الدولي ودعم الجماعات

الإرهابية، وقد اتهمت قطر – باطلًا– في التدخل بالشؤون السورية والليبية من قبل بعض جيرانها من الدول الخليجية المحيطة بها (Ahmed, 2019: 17).

إن السياسة القطرية تنبع من عدة ثوابت ومبادئ راسخة، منها: أنها تسعى بالشراكة مع الجيران ودول العالم على الحفاظ على الأمن والاستقرار في المنطقة التي كانت تعد منطقة غير مستقرة حتى قبل اندلاع ثورات الربيع العربي مقارنة بباقي مناطق العالم، وتسعى الدولة القطرية لتحقيق هذه الغاية من خلال الوساطات وتقديم الحلول للصراعات وتخفيض خطر الإرهاب (Kamarva, 2011: 542).

وهناك من يرى أن رغبة الدولة القطرية في المساهمة في الجهود الدولية في المحافظة على السلام ومكافحة الإرهاب جعلها تُقدم على التدخل الفعلي في جهود مكافحة الإرهاب، وبخاصة من خلال الجهود السياسية والدبلوماسية للدولة، وذلك من خلال تبني وتطوير الحوار السلمي بين مختلف الأطراف والوصول إلى تسويات بعيدًا عن العنف والصراعات (Khatib 2013: 418).

كما استطاعت الدولة القطرية أن تبني سمعة دولية بأنها وسيط إقليمي للسلام ومساهم حقيقي في جهود مكافحة الإرهاب الإقليمية والدولية، وقد حازت الدولة القطرية على تقدير العديد من دول العالم ومنظماته الدولية لجهودها هذه (Kamrava, 2011: 542)، ويرى الباحث أن هذا دليل دامغ على بطلان التهم التي رمت بها دول الحصار الجائر الدولة القطرية بأنها تمول وتدعم المجموعات الإرهابية.

وبشكل عام استطاعت السياسة القطرية ممارسة سياساتها الخارجية بشكل مستقل عن مجلس التعاون الخليجي وبخاصة المملكة العربية السعودية، وبالتالي زاد نفوذ الدولة القطرية الإقليمي، حيث لم يكن مقتصرًا على الوساطة بل أصبحت من الدول الفاعلة في مكافحة الإرهاب

إقليميًا ودوليًا، وقد استضافت دولة قطر عدد من المناسبات السياسية والأحداث الرياضية على مدار عدة سنوات مما جعلها ذات سمعة مرموقة بين دول العالم، وقد حازت على قصب السبق في استضافة كأس العالم للعام 2022 (Brannagan & Giulianotti, 2014: 710).

ومن الأسباب الزائفة لاتهام دولـــــة قطر بدعم وتمويل الإرهاب افتتاحها لمكتب طالبان عام 2013، لكن الدولة القطرية قامت بهذا العمل كنوع من الوســـاطة بين الولايات المتحدة من جهة وطالبان من جهة أخرى بناء على طلب الجهات الدبلوماسية في الولايات المتحدة الأمريكية، كما أن تعاون الدولة القطرية مع حركة حماس نابع من رؤية قطر بأن حماس حركة مقاومة وليس حركة إرهابية (Katzman, 2018)، وهذه الأمور كلها تدحض التهم الزائفة التي رمت بها دول الحصار الجائر الدولة القطرية.

وحول العلاقة بين قطر والمنظمات الدولية أو النظام الدولي، يمكن الإشـــارة هنا إلى أن النظام الدولي يشكل بمجمله مجموعة التفاعلات فيما بين أجزاء هذا النظام سواء على مستوى الدول الكبرى أو التكتلات العالمية أو المنظمة العالمية التي تدير شؤون هذا النظام، وتبعًا لثوابت السياسة القطرية الخارجية، فإن الدولة القطرية تقر بأهمية دعم جهود منظمة الأمم المتحدة لتكون وسيلة فعالة لحل مشكلات وأزمات النظام الدولي ومكافحة الإرهاب بحزم وبالطرق السلمية (آل ثاني، 2010: 57).

ولذلك أولت الدولة القطرية في دعمها للجهود الدولية مراعاة مبادئ الأمم المتحدة في حل الأزمات الدولية وعلى رأسها الإرهاب، واتبعت ما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة بضرورة اتباع مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى مع مواجهة الإرهاب بالتعاون مع دول العالم، وهو المبـــدأ الذي أقرتـــه أيضًا المواثيق الدولية جميعها، واتبعته دولـــة قطـــر، وهـــو ما تبرزه المواد (6، 7) من دســـتور دولة قطر بقيام ســـياســـتها الخارجية على مبدأ توطيد الســـلم والأمن

الدوليين، والتعاون مع المنظمات الدولية في مواجهة كل ما يخل بالأمن والسلم الدوليين (الديوان الأميري، 2020: 2).

ويرى الباحث أن الدولة القطرية ترجمت كل ما سبق في كافة البيانات المشتركة بين دولة قطر ودول العالم الأخرى، أو من خلال الزيارات الميمونة لقيادة البلاد الحكيمة لكل دول العالم، سواء أكان ذلك على مستوى رؤساء الدول أو وزراء الخارجية.

وثمنت دول إقليمية وعالمية الدور القطري في فض النزاعات، وقدرت عاليًا قدرتها على إدخال الدول وأطراف النزاع في حوارات تهدف إلى إيجاد أرضية مشتركة للحلول، فقد ثمن السكرتير العام لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا المساعي الحميدة التي تقوم بها دولة قطر لحل كثير من النزاعات والصراعات الإقليمية والدولية، ودورها الرائد وجهودها في مكافحة الإرهاب والتطرف بالتعاون مع الحلفاء والشركاء الدوليين لا سيما في مناطق النزاعات، ودعا لأهمية تنسيق الجهود الإقليمية والدولية في هذا الصدد (العرب نيوز، 2020: 1).

ويرى الباحث إن الدور القطري في مكافحة الإرهاب تعددت وسائلة وقدمت حلولًا للنزاعات بالتعاون مع منظمات المجتمع الدولي والشركاء الدوليين، وقد صبت هذه الجهود في المصالح العالمية التي تواجه الإرهاب وتتصدى لمخاطرة.

ومما يبرز التزام الدولة القطرية بجهود النظام الدولي في مكافحة الإرهاب وحفظ النظام والسلم الدوليين، وحرص الدولة القطرية على مبادئ الأمم المتحدة، قول ممثل الأرجنتين عندما طرح انضمام قطر للمنظمة بقوله" **ليس من الأمور العادية أن يعتنق بلد قبل استقلاله التام وقبل انضمامه للأمم المتحدة مبادئ هذه الهيئة الدولية على النحو الذي قرره النظام الأساسي القطري في حكم من أحكامه بعبارات دقيقة**" (آل ثاني، 2010: 58).

واتبعت قطر مبادئ في سياستها الخارجية ترتكز على مجموعة من المبادئ المجملة في دستورها، والتي تتضمن ترسيخ السلم والأمن الدوليين من خلال تشجيع الحل السلمي للنزاعات الدولية، كما تحترم سياسة دولة قطر الخارجية المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وتلك التي تعتبر طرفًا فيها، وتتمثل في أولويات سياستها الخارجية في الوساطة والنزاعات بين الأطراف المشاركة للوصول إلى تسويات سلمية (مكتب الاتصال الحكومي، 2020: 2).

ويرى الباحث أن دولة قطر أكدت في كل جهودها المبذولة في حل النزاعات لحل المشاكل العالقة بين الدول، أو داخل أطراف الدولة، ولسياسة القطرية التي التزمت العمل الدولي واستخدمت نفوذها من أجل إحلال السلام العالمي والذي سيكون دوره كبيرًا في تنفيذ المشاريع التنموية في العالم والتي ستدفع نحو تخفيف ظاهرة الإرهاب في العالم، فالسلم والأمن لهما دور في تعزيز القوة في مواجهة الإرهاب، ولذلك جعلت قطر حل النزاعات على سلم أولوياتها.

المطلب الثاني: العضوية النشطة لدولة قطر في المنظمات الدولية

تعاملت دولة قطر مع ظاهرة الإرهاب بشكل جدي، وذلك منذ فترة طويلة في ظل حكم الأمير الشيخ/ حمد بن خليفة ال ثاني وحتى عهد الأمير الحالي الشيخ/ تميم بن حمد ال ثاني، ولم تألوا قطر جهدًا في مواجهة ظاهرة الإرهاب والعمل مع المجتمع الدولي بوتير عالية لهزيمة هذه الظاهرة، ورغم ذلك هناك قلة واضحة في الدراسات والمقالات التي تناولت الجهود القطرية في مكافحة ظاهرة الإرهاب سياسيًا مما يجعل اعتمادنا في هذا المبحث على المقالات الصحفية، والتقارير الرسمية المحلية، وبعض التقارير الدولية، ويمكن تناول البعد السياسي في مواجهة الدولة القطرية للإرهاب من خلال محورين اثنين:

المحور الأول: السياسات القطرية على المستوى المحلي لمواجهة الإرهاب

ويتضمن البعد السياسي القطري لمواجهة الإرهاب مجموعة من الأبعاد الفرعية مثل التشريعات والقوانين وتعديلاتها وكذلك تكوين اللجان وتعزيز الأمن الوطني القطري.

أولًا: القوانين الداخلية

لقد عملت دولة قطر على مواجهة الإرهاب ضمن عدة مستويات، منها تعزيز الأمن الداخلي من خلال تعزيز سيادة القانون، فقد عملت الدولة ضمن عدة جوانب استراتيجية سياسية وقانونية (Ahmed, 2019: 39) على النحو التالي:

1. **الوقاية:** أظهرت الدولة القطرية التزامًا تامًا في محاربة الإرهاب من خلال وضع جهودها في إطار قانوني يجرم كل أشكال الإرهاب.
2. **الحماية:** أعطت القوانين إحساسًا من الأمان لدى المواطنين والمقيمين في الدولة، وضمنت للناس الحق في الحماية من الإرهاب بمختلف أشكاله.
3. **المتابعة:** بينت القوانين القطرية أن الدولة ملتزمة ولن تتردد في متابعة كافة الإرهابيين ومواجهتهم وتقديمهم للعدالة، كما وضحت القوانين القطرية التي تقودها الإرادة السياسية للبلاد كافة الجوانب القانونية والسياسية المتعلقة بالتحقيق والعقوبات، وهذا أمر يتماشى مع الاتفاقيات الإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب.

ويرى الباحث أن تشريع مواجهة الإرهاب وتمويله القطري، يعد من التشريعات الشاملة، وهو يحمل كافة مؤسسات الدولة المسؤولية القانونية والسياسية لمواجهة هذه الظاهرة، وكذلك يضمن مشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الخيرية والمنظمات المالية ومؤسسات السيادة القطرية في مكافحة الإرهاب كل حسب اختصاصه، ويمكن تتبع السياسات القطرية في مواجهة الإرهاب

من خلال تتبع جهود الدولة القانونية والسياسية، ففي العاشر من سبتمبر عام 2002 صدر القانون رقم 28 لمكافحة غسيل الأموال (بوابة الميزان القانونية، 2020: 1)، وقد حدد القانون ما يلي:

- يعد غسيل الأموال جريمة يعاقب عليها القانون.
- واجبات المؤسسات المالية والمؤسسات السيادية.
- إجراءات التحقيق.
- العقوبات.

وأشار القانون رقم (28) إلى ضرورة إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال، وحدد القانون في مواده المختلفة واجبات هذه اللجنة كما في المادة (2) على النحو التالي: يُعد مرتكبا لجريمة غسل الأموال:

1. "كل من اكتسب أو حاز أو تصرف أو أدار أو استبدل أو أودع أو أضاف أو استثمر أو نقل أو حول مالاً متحصلاً من جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية الخطرة أو جرائم الابتزاز والسلب أو جرائم تزوير وتزييف وتقليد أوراق النقد والمسكوكات أو جرائم الإتجار غير المشروع في الأسلحة والذخائر والمتفجرات أو جرائم متعلقة بحماية البيئة أو جرائم الإتجار في النساء أو الأطفال، أو الجرائم التي يعتبرها القانون جرائم إرهابية، متى كان القصد من ذلك إخفاء المصدر الحقيقي للمال وإظهار أن مصدره مشروع".
2. "العامل في المؤسسة المالية التي يقوم بتسلم مبالغ نقدية أو أوراق مالية أو تحويلها أو إدخالها في معاملات مالية أو مصرفية وكان على علم أو توافر لديه ما يحمله على الاعتقاد أنها متحصلة من إحدى الجرائم المنصوص عليها في البند السابق".

كما بينت المادة رقم (3) من نفس القانون أنه: "يعد مرتكباً لجريمة مرتبطة بجريمة غسل الأموال كل من توافرت لديه بحكم عمله معلومات تتعلق بجريمة غسل الأموال، المنصوص عليها في المادة السابقة، ولم يتخذ الإجراءات المقررة قانوناً بشأنها".

أما في العام 2004 فقد صدر المرسوم الأميري يحمل القانون رقم (3) لعام 2004 وتضمن تعريفًا للفعل الإرهابي، والعقوبات التي يفرضها القانون على الأفراد المرتكبين لجرم الإرهاب، وبينت المواد (1، 2) من القانون (بوابة الميزان القانونية، 2020: 2) أن:

1. الجرائم الإرهابية: كل جريمة منصوص عليها في هذا القانون وكل جناية منصوص عليها في قانون العقوبات أو في أي قانون آخر، ترتكب باستخدام إحدى وسائل الإرهاب أو بقصد تحقيق أو تنفيذ عمل إرهابي أو بقصد الدعوة إلى ارتكاب أي جريمة مما تقدم أو التهديد بها.

2. العمل الإرهابي: كل استعمال للقوة أو العنف أو التهديد أو الترويع في الداخل أو الخارج، بغرض تعطيل أحكام الدستور أو القانون أو الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر أو الإضرار بالوحدة الوطنية، إذا أدى ذلك أو كان من شأنه أن يؤدي، إلى إيذاء الناس أو تسبيب الرعب لهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة، أو الصحة العامة، أو الاقتصاد الوطني، أو المرافق أو المنشآت أو الممتلكات العامة أو الخاصة أو الاستيلاء عليها أو عرقلة أدائها لأعمالها، أو منع أو عرقلة السلطات العامة عن ممارسة أعمالها أو وفقاً للمعاهدات والاتفاقيات التي صادقت عليها الدولة.

ولكي تتماشى القوانين القطرية مع الجهود العالمية في مكافحة الإرهاب أصدر سمو الأمير الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني القانون رقم (4) لعام 2010 لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وأضاف هذا القانون (بوابة الميزان، 2020: 3) تعريف جريمة تمويل الإرهاب للسياق القانون لمكافحة الإرهاب، وأقر القانون أن:

الفعل الإرهابي:

(1) أي فعل يشكل جريمة وفقاً لأي من الاتفاقيات التالية: اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (1970)، واتفاقية قمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران المدني (1971)، واتفاقية منع ومعاقبة الجرائم التي تُرتكب ضد الأشخاص المشمولين بالحماية بما فيهم الممثلين الدبلوماسيون (1973)، والاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن (1979)، واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية (1980)، والبروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي التكميلي لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (1988)، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية (1988)، والبروتوكول المتعلق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري (1988)، والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل (1997).

(2) أي فعل آخر يراد منه قتل مدنيين أو إلحاق ضرر جسدي جسيم بهم أو بأي شخص آخر ليس طرفاً ناشطاً في الأعمال العدائية في حالات النزاع المسلّح، متى كان الغرض من هذا الفعل، بطبيعته أو سياقه، تخويف مجموعة من الناس أو إجبار حكومة أو منظمة دولية على القيام بعمل معيّن أو الامتناع عن القيام به.

وفي إطار مساعي دولة قطر الهادفة للحد من الجرائم الإرهابية بسن قوانين حديثة، أصدر حضرة صاحب السمو الشيخ/ تميم بن حمد آل ثاني أمير البلاد القانون رقم (27) لسنة 2019 لمكافحة الإرهاب، واشتمل القانون على (42) مادة تضمنت: تعريف الجريمة الإرهابية، والعميل

الإرهابي، والكيان الإرهابي، واشتمل كذلك على العقوبات، وكيفية إبلاغ الجهات المعنية لتنفيذ مقتضيات الإدراج في ضوء قرارات النائب العام، وضم القانون قائمة توضع فيها الكيانات الإرهابية في ضوء قرارات الأمم المتحدة، كما تضمن القانون الجديد تعديلًا للعقوبات الواردة في القوانين السابقة، حيث شملت العقوبات الفعال الأساسي والمحرض كذلك، ويحدّد قانون مكافحة الإرهاب، ضوابط الاستجواب والتحقيق وسلطات النيابة العامّة والنائب العام في جمع الاستدلالات والإشراف على تنفيذ الجزاءات الماليّة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب وتمويله ومنع تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، كما نص القانون في المادة 28، على إنشاء لجنة تُسمى "اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب" بوزارة الداخلية، ويصدر بتشكيلها وتحديد نظام عملها ومكافآتها قرار من مجلس الوزراء القطري (العربي الجديد، 2020: 1).

كما صادق سموه على قرار مجلس الوزراء رقم (41) لسنة 2019 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر بقانون رقم (20) لسنة 2019، وتشكل التشريعات الرادعة لحركة الإرهابيين والحد من جرائمهم جانباً من مسيرة دولة قطر الشاملة نحو عالم بلا إرهاب (الشرق نيوز، 2020: 1).

وقد خاطب الباحث وزارة الداخلية القطرية (اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب) بكتاب رسمي، للحصول على معلومات وبيانات توضح جهود دولة قطر في مجال القوانين الداخلية ومكافحة الإرهاب، وقد بين التقرير المرسل من وزارة الداخلية (اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب) (أكتوبر 2020) ما يلي:

1. صدر قانون رقم (27) لسنة 2019 بإصدار قانون مكافحة الإرهاب والذي يأتي بعد قانون رقم (11) لسنة 2017 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (3) لسنة 2004 في 20

يوليو 2017 واضعاً نظاماً للإدراج المحلي في قائمتين هما "قائمة الأفراد الإرهابيين" و"قائمة الكيانات الإرهابية".

2. كما صدر قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2020م، بشأن تنظيم آليات تنفيذ الجزاءات المالية المستهدفة المتصلة بمنع تمويل الإرهاب ومنع تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل وفقاً لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومكافحة الإرهاب.

3. قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر بالقانون رقم (20) لسنة 2019، كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم (41) لسنة 2019بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون.

ثانيًا: تأسيس اللجان

تحارب دولة قطر الإرهاب وتمويله بكافة أشكاله وصوره، وشدد المشرع القطري التشريعات المحلية لمكافحة الإرهاب وأصدر نظاماً للإدراج وقواعد جديدة لتعريف الإرهاب وتمويل الإرهاب بالتزامن مع عمل دولة قطر مع المنظمات الإقليمية والدولية لتعزيز التعاون الدولي لدحر من يهددون الأمن والسلم الدوليين، وفي هذا السياق وقعت دولة قطر العديد من اتفاقيات مكافحة الإرهاب وتمويله مع الكثير من البلدان، وتلتزم الحكومة القطرية باتخاذ كافة الإجراءات الضرورية للانتصار على هذا الخطر وتواصل العمل عن قرب مع المجتمع الدولي لاعتراض الشبكات الإرهابية (تقرير اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب، أكتوبر 2020).

وتضمن البعد السياسي في مواجهة الدولة القطرية للإرهاب تشكيل عدد من اللجان كان من أهمها اللجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب التي تأسست عام 2003 وفي إطار القانون رقم (21)، وهذه اللجنة تعتبر لجنة إشرافيه، ورقابية، وهيئة تشريعية تعمل كسلطة حكومية مستقلة على وضع السياسات العامة لمواجهة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب في قطر، وتعمل اللجنة ضمن رؤية تشير إلى حماية الاقتصاد القطري، ومؤسساته، والاستجابة لمتطلبات

المجتمع الدولي في مجابهة غسيل الأموال لمنع تمويل الإرهاب، ودور اللجنة لا يقتصر على المستوى الوطني بل يمتد إلى المستوى الدولي، وتعمل اللجنة على الربط بين الجهود السياسية والقانونية للبلاد في سياق عمل النظام الدولي لمكافحة الإرهاب (Ahmed, 2019: 45).

ويشير موقع اللجنة الإلكتروني إلى المهام التي تضطلع بها اللجنة (اللجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، 2020: 2) على النحو التالي:

- إعداد التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، والإشراف على إنجازه، وتوثيق نتائجه وتعميمه وتحديثه، وتلتزم السلطات المختصة بموافاة اللجنة بما تطلبه من بيانات ومعلومات، والمشاركة معها في إنجاز التقييم وتنفيذ مخرجاته.
- وضع استراتيجية وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل في الدولة، تستند إلى مخرجات التقييم الوطني للمخاطر، وبما يتوافق مع المعايير الدولية، ومتابعة تنفيذها، والإشراف على التنسيق بين السلطات المختصة والتعاون وتبادل المعلومات فيما بينها على مستوى صنع السياسات وتنفيذها وعلى المستوى التشغيلي.
- تطوير الأنشطة وتنفيذها من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، مع مراعاة التوافق مع تدابير حماية البيانات والمعطيات الشخصية، وغيرها من الأحكام المماثلة.
- دراسة ومتابعة التطورات الدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، ورفع التوصيات إلى السلطات المختصة بشأن تطوير

التعليمات والضوابط التنظيمية الصادرة عنها، واقتراح التعديلات التشريعية، بما يتلاءم مع هذه التطورات.

- تمثيل الدولة في الاجتماعات وأنشطة المنظمات الإقليمية والدولية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتنسيق مع اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب في كل ما يتعلق بالاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية ذات الصلة بمكافحة تمويل الإرهاب.
- التنسيق مع هيئة الرقابة الإدارية والشفافية في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وجمع وتصنيف وتحليل البيانات والإحصاءات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وطلب البيانات ذات الصلة من السلطات المختصة سواء كانت ممثلة باللجنة أم لا، وذلك لاستخدامها في إعداد التقييم الوطني للمخاطر والاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وغير ذلك من الأغراض المتعلقة باختصاصاتها.
- تنسيق واستضافة البرامج التدريبية الوطنية الرامية إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وفي العام 2017 قامت اللجنة بالتعاون مع اللجنة الوطنية الروسية لمكافحة الإرهاب (NATC) بعقد دورة تدريبية لمدة خمسة أيام بمشاركة المكتب الفيدرالي الأمريكي حول تمويل الإرهاب، وقد حضر ورشة العمل ممثلون عن القطاعات البنكية والمالية والسلطات التنفيذية، وخلال ورشة العمل ناقش مكتب التحقيقات الفيدرالية الأمريكية مجموعة من القضايا المرتبطة بتمويل الإرهاب، ومنها أدوات ووسائل التحقيق، وطرق جمع المعلومات، كما حضر ممثلون من قطر والولايات المتحدة الأمريكية دورة تدريبية حول تبادل المعلومات والبيانات في قضايا متعلقة بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب (Gulf Times, 2017: 1).

وفي العام 2014 تم تأسيس اللجنة التنظيمية للنشاطات الخيرية بحسب المرسوم الأميري رقم (43)، وتهدف إلى تطوير وتشجيع ودعم النشاطات الإنسانية والعمل الخيري في دولة قطر، وتعمل اللجنة ضمن أعلى معايير الفعالية والشفافية، وتنظم عملها من خلال سلسلة من المعايير والتوجيهات لتحسين الوعي العام حول العمل الخيري والإنساني.

ثالثًا: الأمن الوطني القطري

يعد الأمن الوطني حجر الزاوية في الجهود القطرية لمكافحة الإرهاب، وقد سعت الدولة القطرية لتعزيز الأمن الوطني لحماية الناس من أية هجمات إرهابية، ومعاقبة الأفراد والكيانات التي تنفذ هذه الهجمات أو تدعهما، وهذا دور وزارة الداخلية القطرية التي تتولى مسؤولية الأمن الوطني الداخلي في قطر (وزارة الداخلية، 2020: 1).

كما أصدر سمو الأمير الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني القانون رقم (12) لسنه 2003، وجاء في مادته الأولى "تنشأ قوة أمن نظامية مسلحة تسمى «قوة الأمن الداخلي»، وتكون لها شخصية اعتبارية، وتتبع الأمير مباشرة".

وحدد القانون في مادته الثانية اختصاصات «قوة الأمن الداخلي» ومن هذه الاختصاصات:

1. دعم ومساندة الأجهزة المختصة بالدولة في المحافظة على الأمن والاستقرار.
2. التصدي للأعمال الإرهابية والأعمال المخلة بالأمن الداخلي.
3. التصدي لأعمال الشغب، وتفريق المظاهرات والتجمهر والمسيرات غير المشروعة.
4. التعامل مع المواد المتفجرة واتخاذ كافة التدابير المناسبة للوقاية منها.
5. اتخاذ الإجراءات الأمنية اللازمة للحفاظ على سلامة المواطنين والممتلكات وتأمين وحماية المنشآت العامة والمرافق الهامة بالدولة وذلك في الحالات والظروف التي تقتضي ذلك (بوابة الميزان القانونية، 2020: 4).

وبالتالي تعتبر قوة الامن الداخلي (لخويا) المكلف بالتصدي للأعمال الإرهابية والأعمال المخلة بالأمن الداخلي، ودعم ومساندة الأجهزة المختصة بالدولة في المحافظة على الأمن والاستقرار.

ومن أجل تعزيز قدرات الأمن الوطني الداخلي القطري طالبت الدولة القطرية المؤسسات في الانخراط في برنامج وزارة الخارجية الأمريكية للمساعدة في مكافحة الإرهاب US Bureau of Counterterrorism, 2017: 215)، وهو برنامج يديره مكتب مكافحة الإرهاب (ATA) ويعمل على تدريب المدنيين ورجال القانون من الحكومات الصديقة على سياسات وإجراءات مكافحة الإرهاب.

ويشمل ذلك إجراءات الكشف عن القنابل، والتحقيق في مسرح الجريمة، والحماية البحرية، وحماية المطارات والمنشآت المهمة، وحماية الشخصيات، ويركز البرنامج على مجالات حماية الحدود الوطنية، وحماية القيادة السياسية، وحماية البنية التحتية للبلاد، ومواجهة الإرهاب والاستجابة للأحداث الإرهابية (Ahmed, 2019: 48).

وتدعم وزارة الداخلية اللجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال ومكافحة الإرهاب والتي تضم ممثلين عن أكثر من (10) هيئات حكومية ووزارات (US Bureau of Counterterrorism, 2017: 216)، وفي العام 2016 وقعت الوزارة إعلان تفاهم مع دائرة العدل الأمريكية لغايات تدريب الكوادر القطرية في المجالات القضائية داخل البلاد، كما تم تحديد آليات العمل لتشارك المعلومات بين دولة قطر والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بقضايا غسيل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب على المستويات الإقليمية والدولية (US Bureau of Counterterrorism, 2017: 217).

ويرى الباحث إن ما تم تناوله لغاية الآن من إجراءات حكومية يوضح جليًا السياسات القطرية في مكافحة الإرهاب وتمويله، ويطرح حقيقة هامة تبين بوضوح بطلان اتهامات دول

الحصار الجائر للدولة القطرية بدعم الإرهاب، وهنا لا بد أن نذكر أن مطار حمد الدولي أصبح حلقة وصل وترانزيت لملايين المسافرين، ولذلك باتت السلطات القطرية تواجه تحديًا هائلًا في الحفاظ على الأمن الوطني في هذا المطار الضخم، من هنا وضعت الدولة مجموعة من الإجراءات التي تتضمن المسح والتفتيش، ومشاركة المعلومات بين خطوط الطيران القطرية والحكومات الأجنبية، ويتضمن ذلك تسجيل بيانات كل المسافرين عبر الرحلات التجارية، ومقارنتها بأسماء الأشخاص المسجلين على لوائح الإرهاب الدولي، ومن ثم تبادل المعلومات مع كافة دول العالم ضمن اتفاقيات دولية ثنائية وجماعية وفي ظل تشريعات الأمم المتحدة (Ahmed, 2019: 49).

وفي هذا الصدد، صرح اللواء عبد العزيز الانصاري رئيس اللجنة الوطنية القطرية لمكافحة الإرهاب أن "دولة قطر عززت من قوانينها المتعلقة بمواجهة الإرهاب ووضعت قواعد وقوانين جديدة، لتحديد ماهية الإرهاب وماهية جريمة تمويله، واللجنة ملتزمة باتخاذ كافة الخطوات الضرورية لهزيمة الإرهاب بكل أشكاله، وسوف تعمل اللجنة مع الولايات المتحدة الأمريكية لفرض العقوبات على كل من يعمل على تسهيل أو تمويل النشاطات الإرهابية" (Gulf Times, 2017:2).

وقد لخص العيساوي (2006: 26-27) السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب في ضوء السياسات العامة لمجلس التعاون الخليجي على النحو التالي:

- أن الإرهاب ظاهرة عالمية لا ترتبط بدولة أو دين، وهو عمل دخيل على الدين الإسلامي ولا يمت له بصلة.
- تعود أسباب الإرهاب في الغالب لغياب العدالة الاقتصادية والسياسية، وسياسات الكيل بمكيالين، وبروز العديد من النزاعات الإقليمية دون تسوية.

- عملت دول الخليج العربي على التمييز بين الفعل الإرهابي والفعل المقاوم وفق المواثيق الدولية والشرائع السماوية.
- إعمال الحكمة في التعامل مع الجرائم الإرهابية والقضاء على جذورها.
- ضرورة أن تكون محاربة الإرهاب مسألة تضامنية لا تنفرد بها دولة عن دولة أخرى، ويجب أن يتعاون الجميع على كافة الصعد لمواجهة هذه الظاهرة.

المحور الثاني: السياسات القطرية على المستوى الدولي لمواجهة الإرهاب

يمكن تبيان الدور القطري في مكافحة الإرهاب على المستوى الدولي من خلال الدور الذي تؤديه كوسيط في الصراعات الدولية، ويترافق ذلك مع تعاون قطر ومشاركتها للمجتمع الدولي في مواجهة الإرهاب، لذلك سيتم تناول البعد السياسي على المستوى الدولي من خلال عدة جوانب منها السياسة الخارجية القطرية في حل النزاعات، والتعاون الدولي من خلال القوانين والاتفاقيات الدولية، على النحو التالي:

أولًا: السياسة الخارجية القطرية في حل النزاعات الدولية

وتتجاوز النظرة القطرية الاستجابة العسكرية ضد الإرهاب فقط، وهذا الأمر ينبع من التزام الدولة القطرية المطلق في الحفاظ على الأمن الإنساني، حيث إن هدفها الرئيس الحفاظ على أمن الأفراد، والذي يظهر في جهود الدولة القطرية الموسعة في منع النزاعات، وتسوية الخلافات، وصنع السلام، وبناء السلام من خلال المفاوضات والحوار، كما تعمل الدبلوماسية القطرية بشكل حثيث على نزع فتيل الصراعات الدولية والخلافات ومثال ذلك الوساطة القطرية في المشكلة اللبنانية، وقضية دارفور كشكل من أشكال السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب (Ahmed, 2019: 52)،

والحوار الافغاني (الحكومة الأفغانية وحركة طالبان) لعبت قطر دورا فعالا لتحقيق السلام الشامل في أفغانستان والذي يدل على الدور الفاعل والايجابي الدولي الذي تلعبه قطر لتحقيق السلم الدولي عبر أدواتها الدبلوماسية في مجال التفاوض وتحقيق السلام.

ومن الجوانب السياسية لمواجهة دول قطر للإرهاب الدولي سياستها الخارجية في نزع فتيل النزاع بين أرتيريا وجيبوتي، ومنذ صعود الأمير الوالد للسلطة عام 1995 شهدت الدولة القطرية العديد من الإصلاحات خلال فترة قصيرة بلغت (18) سنة في مجالات تمكين المرأة، ووضع دستور دائم للبلاد، وتطوير السياسة الخارجية، وتطوير التعليم وغيرها (Mon, 2015)، وهذا جعل الدولة القطرية محط احترام العالم، ومكان بالغ الأهمية لحل النزاعات بين الدول.

وكانت الدولة القطرية وما زالت تحظى بمكانة دولية مرموقة نتيجة سياستها الخارجية الراقية، وعلاقاتها الإقليمية والدولية القوية، وقد بين الدستور الدائم لدولة قطر في مادته السابعة سياسة قطر الخارجية، حيث تشير المادة إلى أن "يجب أن تقوم السياسة الخارجية القطرية على الحفاظ على السلم الدولي والأمن من خلال تشجيع تسوية النزاعات الدولية سلميًا ودعم حق تقرير المصير للشعوب، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، والتعاون مع الدول المحبة للسلام" (Kamarva, 2011)، وهذا ما جعل الوساطة وتسوية النزاعات الدولية من أساسيات عمل السياسة الخارجية القطرية، والأمثلة على ذلك كثيرة منها السعي القطري لتسوية النزاع العربي الإسرائيلي، والانتخابات اللبنانية، والصراع اليمني.

واتسعت السياسة الخارجية القطرية لتشمل الكثير من دول العالم، ففي إفريقيا كانت دولة قطر لاعبًا رئيسيًا في إنـهاء الحرب بين متمردي دارفور والحكومة السودانية، كمـا قامت دولة قطـر بدور الوسـاطة لإنهـاء النزاع بين جيبوتي وأرتيريا، فالخلاف الحدودي بين البلدين يعود للعـام (1898)، عندما كانت إيطاليا تستعمر أرتيريا، وفرنـسا تستعمر جيبوتي. وفي العام

(1900) وقعت القوى الاستعمارية اتفاقية في روما لترسيم الحدود بين المنطقتين (International Research Unit, 2008)، ويبلغ طول الحدود المشتركة بين البلدين (100) كم حيث تقع قرية (رأس ضميرة)، وهي موطن جماعة عرقية تدعى (الفار)، وتم ترسيم الحد الشمالي الشرقي من الحدود إلى الشمال من القرية على شاطئ البحر الأحمر، ويمر داخل المنطقة لمسافة (15) كم إلى الجنوب الغربي من منطقة بسيديرو على ضفاف نهر ويما (International Research Unit, 2008).

وفي إبريل من عام (1996)، أدعى المسؤولون في جيبوتي أن أرتيريا قامت بقصف رأس ضمرة، مما زاد الصراع وأطلق شرارة الحرب بين البلدين الجارين، وفي شهر مايو تراجعت حدة الأزمة عندما سحبت جيبوتي ادعاءاتها، وسحبت أريتريا قواتها من المنطقة المتنازع عليها (Ahmed, 2019: 54)، لكن في عام (2008) عادت الأزمة للظهور بشكل أكثر جدية وخطورة من خلال شكوى قدمتها جيبوتي لمجلس الأمن الدولي في (2008/5/25)، وقد كانت بوادر الصراع قد ظهرت في وقت مبكر من نفس العام، عندما زادت القوات الإريترية من تواجدها في المنطقة وعلى طول الحدود المشتركة، وواجهت قوات البلدين بعضها بعضًا وأصبح الوضع مرشحًا للانفجار (Reuters, 2008).

وقد اندلعت الحرب بين البلدين رغم جهود الوساطة الدولية، وقامت القوات الإريترية بغزو جيبوتي، وقامت قوات جيبوتي بالرد عليها، وقد أثرت هذه الحرب على المجتمع الدولي كله، فأي حرب تندلع بين أي طرفين تؤثر على العالم ككل، وعلى أثر ذلك أرسل مجلس الأمن الدولي بعثة تقصي حقائق للمنطقة، حيث تعاونت معها حكومة جيبوتي بينما رفض الجانب الإرتيري التعاون، وزاد التوتر في القرن الإفريقي، ولم تحدث استجابة من أي من الأطراف مع جهود حل النزاع الدولية رغم صدور قرار مجلس الأمن رقم (1862) لتسوية النزاع (Ahmed. 2019: 55).

ولذلك عرضت الحكومة القطرية الوســـاطة بين الأطراف المتنازعة، حتى وقع الطرفان في (2010/6/6) اتفاقية رعتها دولة قطر لحل النزاع، وأعلمت قطر مجلس الأمن الدولي بذلك برسالة رسمية في (2020/6/7) حول بنود الاتفاق وانسحاب الجيش الإرتيري من القرية الحدودية، وقد رحب مجلس الأمن الدولي بالاتفاقية وأثنى النظام الدولي على الجهود القطرية في الحفاظ على السلم والاستقرار في القرن الإفريقي (Ahmed, 2019: 57).

ويرى الباحث أن الجهود القطرية في حل النزاع بين هاتين الدولتين خير مثال على الدور المحوري الذي تلعبه الدولة القطرية في حفظ السلم العالمي، والجدير ذكره هنا الجهود الكبيرة للدولة القطرية في لبنان واليمن ودارفور، حيث إن الجهود القطرية أسفرت بشكل دائم عن نزع فتيل الأزمات ولجوء الأطراف المتنازعة على طاولة الحوار لتسوية خلافاتها، وهذا كله يؤسس للجهود القطرية المباركة في مكافحة الإرهاب الدولي والمحافظة على السلم والاستقرار في العالم.

وفي هذا السياق أكد سمو الأمير الشيخ/ تميم بن حمد آل ثاني في العديد من المقابلات واللقاءات الصحفية أنه مستمر على نهج الأمير الوالد الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني، في تعزيز السياسة الخارجية القطرية التي تقوم على الوساطة وحل النزاعات بين الدول، فهو يؤمن بدور الحوار والمفاوضات في حل الصراعات، ويشير أحمد (Ahmed, 2019: 58) أنه في إحدى المقابلات تم سؤال الأمير حول انضمام دولة قطر للتحالف الدولي لمحاربة (داعش) فرد سموه " بأنه إذا كانت هناك محاولات جادة لوقف الإرهاب ومواجهة الجماعات الإرهابية لا بد البدء أولًا بإنهاء الصراع في سوريا، ومعاقبة نظام الأسد على جرائمه الإرهابية، وأكد على أن هذه الحرب هي أساس نشوء واستمرارية كافة الحركات الإرهابية وعلى رأسها (داعش)".

إن تقييم سمو الأمير للموقف في المنطقة العربية، وتحديدًا التهديدات الإرهابية يظهر بوضوح فهم سموه للديناميكيات الدولية للحرب، وأن الحرب تمهد الطريق لتزايد الإرهاب وظهور

الحركات الإرهابية المسلحة، فالنظم القمعية والتي تقتل شعبها إن تُركت دون ردع وعقوبة فإن الإرهاب والإرهاب المقابل سيتزايد لا محالة (Amanpour, 2014).

ثانيًا: التعاون الدولي من خلال القوانين والاتفاقيات الدولية

سعت قطر على المستوى الدولي لتعزيز التعاون العالمي لمكافحة الإرهاب، وذلك من خلال توقيع الاتفاقيات ومذكرات التفاهم مع عدد من دول العالم، ومع العديد من المنظمات الدولية، ومثال ذلك اتفاقية الأمن وتعزيز القانون مع بيلاروسيا، واتفاقية مجلس التعاون الخليجي حول تمويل الإرهاب، واتفاقية الأمن المشترك مع الناتو وغيرها من الاتفاقيات.

وفي العام 2017 وقعت الحكومة القطرية اتفاقية مع الولايات المتحدة الأمريكية لمكافحة الإرهاب وتمويله، وقد حددت الاتفاقية مجموعة من الخطوات التي تتخذها كل دولة من أجل منع ووقف تمويل الجماعات الإرهابية، وتكثيف نشاطات مكافحة الإرهاب على المستوى الدولي (الوطن نيوز، 2020)، ويمكن القول إن التعاون القطري الأمريكي من أكثر أنواع التعاون فعالية في مكافحة الإرهاب بحسب التقرير السنوي الأمريكي لوضع الإرهاب بين الدول والذي ينشره مكتب مكافحة الإرهاب الأمريكي ووزارة الخارجية الأمريكية.

كما وقعت الحكومة القطرية اتفاقية مع وزارة الدفاع الروسية خلال زيارة وزير الخارجية الروسي سيرجي شويجو للدوحة عام 2017، وكذلك توقيع اتفاقية مع فرنسا خلال زيارة الرئيس الفرنسي للدوحة عام 2017، وتضمنت الاتفاقية شراء قطر لعدد من الطائرات الفرنسية المقاتلة، وفي العام 2015 استضافت الدوحة الاجتماع التنسيقي الدولي لمنتدى مكافحة الإرهاب، حيث إن الدولة القطرية عضو مؤسس في هذا المنتدى، وينسق المنتدى مبادرات من (30) دولة منها: بريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا وألمانيا وكندا، وكذلك انضمت قطر للاتفاقية الموقعة بين الولايات

المتحدة الأمريكية ومجلس التعاون الخليجي حول مكافحة تمويل الإرهاب، وتضمنت الاتفاقية إنشاء مركز لاستهداف عمليات تمويل الإرهابيين ووقفها (Ahmed, 2019: 61).

وهذا المركز يؤطر العلاقة التشاركية بين الأعضاء في مواجهة التهديدات الجديدة والطارئة والتي قد تظهر بسبب تمويل الإرهابيين، كما أن الولايات المتحدة تقدم خبراتها للمساعدة في إنشاء المركز وتبادل المعلومات الاستخبارية المالية مع دول الخليج العربي من أجل مواجهة شبكات تمويل الإرهاب العالمية (Munchin, 2017).

كما إن دولة قطر عضو في تجمع دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والتي تعمل بقوة وفعالية من خلال أعضائها لمواجهة التهديدات الناتجة عن غسيل الأموال وتمويل الإرهابيين في الشرق الأوسط (Ahmed, 2019: 64)، ومن جانب المبادرات القطريــة، فقد أسهمت الدولة القطرية بمبلغ (5) مليون دولار لدعــم المبادرات على المستوى المحلي والمجتمعي كالتعليم والإعلام والمشاركة المدنية تحت مظلة صندوق المشاركة المجتمعية العالمية والمرونة الدولية (GCERF 2020:1)، حيث إن دولة قطر هي الدولة الوحيدة من دول الشرق الأوسط التي تتمتع بعضوية مجلس إدارة الصندوق ومقره الرئيسي في جنيف، ويهدف إلى زيادة المرونة في مواجهة العنف والتطرف، هذا إضافة إلى المبادرات القطرية العالمية في مجال التعليم في مختلف دول العالم وبخاصة مبادرة **(التعليم فوق الجميع)**.

وقد تأسست مؤسسة التعليم فوق الجميع تحت رعاية سمو الشيخة/ موزا بنت ناصر المسند عام 2012، وتعمل المؤسسة ضمن مبدأ أن "التعليم هو المفتاح الأساس للنمو والازدهار"، وتهدف المؤسسة إلى إلحاق الأطفال الذين يعانون من الفقر والنزاعات والأمراض بالتعليم الأساسي، وتعليم وحماية الأطفال في حالات انعدام الأمن والصراعات في مختلف مناطق العالم المشتعلة.

وفي العام 2008 أسست سمو الشيخة/ موزا بنت ناصر المسند **(مؤسسة صلتك)**، وهي مؤسسة اجتماعية غير ربحية مقرها الدوحة، وتعمل على تنمية الشباب من خلال تقديم الوظائف، وتسهيل المشاريع، وتقديم حلول شاملة ومبتكرة في مجال توظيف الشباب عن طريق العمل مع مجموعة من الشركاء الإقليميين والعالميين والوطنيين، وهي تقدم مساهمات مالية وتقنية وفنية، وتعمل على استقطاب الموارد المالية لتمكين الشباب (صلتك، 2020: 1)، وبذلك تحمي السياسة القطرية الأطفال والشباب من الانجرار وراء مغريات المجموعات الإرهابية المادية، وتقدم لهم حلول مبتكرة للتعليم والعمل دفاعًا عن حقهم في حياة آمنة ومطمئنة.

وكجزء من جهود وسياسات الدولة القطرية لمكافحة الإرهاب ساهمت الحكومة القطرية بمبلغ (250.000) دولار كمساعدة لمركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وذلك لدعم الجهود الدولية في مكافحة الإرهاب كإحدى أولويات الحكومة القطرية، وتأتي هذه المساعدة المالية للمركز كجزء من التزام الدولة العالمي في الوقوف إلى جانب النظام الدولي لمكافحة الإرهاب (GulfTimes,2017).

وتسعى قطر إلى تمكين البشر اقتصادياً وبناء مرونة المجتمعات من خلال تقليل نسب البطالة وبخاصة بين الشباب، وتطمح قطر بشكل عام في الوصول إلى 2.7 مليون شاب عربي بحلول عام 2021، وقد جمعت مؤسسة صلتك والتي يوجد مقرها في الدوحة 237 مليون دولار أمريكي أنشأت بها شبكة من أكثر من 150 شريكاً وقدمت من خلالها فرص عمل حقيقية لأكثر من 434,000 شاب عربي، ويروج صندوق الصداقة القطري في تونس ثقافة القيادة التجارية ويساعد الشباب على زيادة قدراتهم لقيادة جهود التنمية وتحقيق طموحاتهم (اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب، اكتوبر 2020).

كمـــا أنفقت الحكومـــة القطرية بالتعاون مع الأمم المتحدة مبلغ (225) مليون دولار عام 2014 لإعمار غزة، والتزمت دولة قطر بملغ مليار دولار لمساعدة قطاع غزة في المؤتمر الذي عقد بعد ذلك في القاهرة (Ahmed, 2019: 56)، ولا بد أن نذكر هنا الزيارة التاريخية للأمير الوالد لقطاع غـزة في العام 2012، وهو أول رئيس عربي يزور غزة بعد الحرب الإسرائيلية عليها، وكانت زيارته ذات أبعـــاد اقتصادية وســياســية هامــة ميــزت المكانـــة الدوليـــة المرموقة التي تحظى بها دولة قطر بين دول العالم، وبخاصة أنها كسرت الحصار المفروض على القطاع (Ahmed, 2019: 64).

وتقديرًا لجهود الدولة القطرية في مكافحة الإرهاب وقعت الأمم المتحدة وثيقة تفاهم مع الدولة القطرية تم من خلالها إنشاء مكتب أممي في الدوحة لمكافحة الإرهاب، وشددت الاتفاقية على ضرورة عدم تعامل الدول من خلال معايير مزدوجة مع ظاهرة الإرهاب، مع رفض وصم أي دين أو عرقية بالإرهاب، والتمييز بين حق أي شعب في الدفاع عن نفسه وبين الإرهاب (الخليج نيوز، 2020: 1).

وتعمل الدولة القطرية بشكل متواصل وتركز على جهود الحفاظ على الأمن ومكافحة التطرف، وهي تقوم بالعديد من الخطوات والإجراءات التي من شأنها دحر الإرهاب والتطرف العنيف عن طريق التعاون الثنائي والتعاون متعدد الأطراف مع مجموعة من بلدان العالم، كما إن الدولة القطرية ترى أنه لا يجب حصر سياسات مواجهة الإرهاب بالدفاع والأمن، بل يجب مواجهته عن طريق تعزيز سيادة القانون وتنمية حقوق المواطنة والمصالحة وتكريس مفاهيم التعايش وتقبل الآخر والتخلص من الطائفية ومعالجة القضايا الخطيرة كالبطالة والفقر، وتواصل الدولة جهودهـــا في نفس الوقت في الدفـــاع عن الدين الإسلامي من حملات التشويه الممنهجة، وتعمل على تنقية صورته من تهمة الإرهاب، وتسعى الدولة القطرية لتشكيل تحالف قوي مع مختلف دول العالم

والشركاء الدوليين من أجل وقف تمويل الإرهاب وتمدد الجماعات الإرهابية (الوطن نيوز، 2020: 1).

وليس هناك أفضل من خطاب سمو الامير الشيخ/ تميم بن حمد آل ثاني – حفظه الله– في الرابع والعشرين من سبتمبر عام 2019 خلال مداولات الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة والذي قال فيه "إنّ مركب الإرهاب والتطرف العنيف أصبح خطراً داهماً يهدد العالم بأسره"، مضيفاً "أن العالم يواجه تحديات جسيمة ومتنوعة عابرة للحدود بين الشعوب والدول، تفرض علينا العمل متعدد الأطراف، ولا سيما حين يتعلق الأمر بالمخاطر التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وقضايا البيئة والتنمية المستدامة واللجوء والهجرة"، وأضاف سموه " إن القضاء على الإرهاب يتطلب اعتماد نهج شمولي، يتضمن معالجة جذوره السياسية والاقتصادية والاجتماعية جنبا إلى جنب مع العمل الأمني والعسكري"، مجدداً إدانة قطر لجميع أنواع الإرهاب ومساندتها لمكافحته، كما أكد على أن قطر ستواصل مشاركتها الفعالة في الجهود الدولية لمكافحة التطرف العنيف، مشيراً إلى عقد اتفاقية شراكة بين دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وتقديم مبلغ خمسة وسبعين مليون دولار من أجل تعزيز قدرة المكتب (الشرق نيوز، 2020: 2).

إن كل ما سبق يلخصه مكتب الاتصال الحكومي (2020: 1–3) الخطوات الملموسة للدولة القطرية في سياساتها الرامية لمكافحة الإرهاب، ومن هذه الخطوات: تعتبر دولة قطر عضواً مؤسساً في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي ينسق مبادرات مع (30) دولة مختلفة من بينها فرنسا وبريطانيا وألمانيا وكندا والولايات المتحدة، ودولة قطر عضو فاعل في مركز استهداف تمويل الإرهاب، الذي يضم جميع دول مجلس التعاون والولايات المتحدة الأمريكية، ويهدف لمواجهة المخاطر الجديدة والمتطورة لتمويل الإرهاب، في التسميات المحلية المنسقة للأفراد والكيانات المرتبطة بتنظيمي القاعد وداعش في شبه الجزيرة العربية، وفي ديسمبر 2018 وقعت دولة قطر

ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب (UNOCT) اتفاقاً لإنشاء مكتب تابع للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في الدوحة، وساهمت بمبلغ (75) مليون دولار أمريكي لدعم استراتيجيته العامـــة، وفي أعقــاب ذلك، عقدت دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في شهر مارس 2019 الحوار الاستراتيجي الأول في مقر الأمم المتحدة، وفي يوليو من عام 2017 أصدر صاحب السمو أمير البلاد المفدى مرسوماً ينص على تعديل قانون مكافحة الإرهاب في دولة قطر، وتضمن المرسوم قوانين واضحة لتعريف الإرهابيين والجرائم والأعمال والكيانات الإرهابية وتجميد الأموال وتمويل الإرهاب، في الفترة ذاتها وقعت دولة قطر مذكرة تفاهم مع الولايات المتحدة توضح فيها الجهود المستقبلية التي يمكن بذلها لتعزيز مكافحة الإرهاب وتجفيف منابع تمويله، وقامت دولة قطر بسن قوانين جديدة في شهر سبتمبر من عام 2014 لتعزيز الرقابة الحكومية على نشاطات الجمعيات الخيرية التي يشتبه في تمويلها للإرهابيين.

وقد بين تقرير (اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب) – سالف الذكر – مجموعة من إنجازات الدولة القطرية على المستوى الدولي، ويمكن تلخيص هذه الإنجازات بحسب اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب (اكتوبر 2020) على النحو التالي:

1. **المعاهدات الموقعة والمصدق عليها من قبل دولة قطر**

أ. في 11 يوليو 2017 وقعت كل من دولة قطر والولايات المتحدة مذكرة تفاهم حول مكافحة الإرهاب وتمويله، وتغطي مذكرة التفاهم أوجه التعاون في المجالات الرئيسية مثل الأمن والاستخبارات والتمويل.

ب. في 27 سبتمبر 2017 وقعت كل من دولة قطر وجمهورية الصين الشعبية اتفاقية لتعزيز التعاون الأمني بين البلدين.

ج. في 7 ديسمبر 2017 اتفقت كل من دولة قطر وجمهورية فرنسا بموجب إعلان النوايا على التأسيس للتعاون فيما بينهما لمكافحة تمويل الجماعات الإرهابية.

د. في 16 ديسمبر 2018 تم توقيع مذكرة اتفاق المساهمة بين دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة، على هامش منتدى الدوحة، لدعم المبادرات الاستراتيجية للتصدي لأفة الإرهاب بأجمالي مبلغ (15) مليون دولار سنوياً ولمدة 5 سنوات.

2. **المنظمات**

أ. تعمل قطر مع المنظمات الدولية لتعزيز السياسات والإجراءات الأمنية للقضاء على خطر الإرهاب.

ب. مجموعة العمل المالي: شاركت اللجنة في الإجابة على طلب المعلومات الوارد من مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط والذي يخول لكل بلد عرض عملية الإدراج المحلي بها، وسوف يصدر قريباً دليل إرشادات مكافحة الإرهاب.

ج. صندوق النقد الدولي: شاركت اللجنة في الإجابة على طلب المعلومات الوارد من صندوق النقد الدولي، وتساعد المؤسسة الدولية دولة قطر على تنقيح تشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

د. المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب: تأتي دولة قطر بين الدول المؤسسة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب الذي ينسق للمبادرات بين 30 بلد مختلف من بينها فرنسا وبريطانيا وألمانيا وكندا والولايات المتحدة، ويهدف المنتدى إلى إشراك المجتمعات المحلية وزيادة قدرتها على التكيف لمواجهة كارثة الإرهاب، وتتابع اللجنة آخر مؤتمرات المنتدى والمبادرات التي تنبثق عن مجموعاته.

هـ. تعتبر دولة قطر شريك أساسي للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب فقد تم التوقيع على إنشاء المركز الدولي بالدوحة المعني بالرؤى السلوكية لمكافحة الإرهاب.

و. قدمت دولة قطر مبلغ 15 مليون دولار سنوياً ولمدة 5 سنوات لصالح الميزانية الأساسية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وفق لاتفاق المساهمة الموقع مع الأمم المتحدة في سبتمبر 2018.

الفصل الرابع

الوسائل الدينية التي اتبعتها دولة قطر

في سياستها تجاه مكافحة الإرهاب

تمهيد

تمر الشعوب والأمم بمفاصل تاريخية تؤكد فيها على هويتها وتجدد فيها ثوابتها وتعزز خطابها الديني، والشعوب العربية والإسلامية تمر بحالة غير مسبوقة من حملة شرسة على الدين الإسلامي تجعل منه المتهم بظاهرة التطرف والإرهاب، ومواجهة هذا الأمر يجب أن تنهض به الدول الحرة التي تهمها سمعة الإسلام وتنقيته من شوائب الإرهاب، وهو شيء أخذته دولة قطر على عاتقها منذ بداية انضمامها للجهود الدولية في مكافحة ظاهرة الإرهاب، ويتناول هذا الفصل الوسائل الدينية التي اتبعتها دولة قطر في مواجهة ظاهرة الإرهاب، وذلك من خلال مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالوسطية والاعتدال في الإسلام

المبحث الثاني: الوسائل الدينية التي اتبعتها قطر في مواجهة الإرهاب

المبحث الأول

التعريف بالوسطية والاعتدال في الإسلام

شهد العالم في نهاية القرن العشرين وفي مطلع القرن الحادي والعشرين عدة ظواهر منها ظاهرتي الإرهاب والغلو والتطرف والتي كان لها الدور البارز في الأحداث والثورات التي أثرت على العالم برمته، وكان للخطاب الديني القطري الوسطي المعتدل دور كبير في مواجهة هذه الظواهر، واستخدمت دولة قطر العديد من الوسائل لمواجهة التطرف والإرهاب، ولكن قبل الدخول في الوسائل الدينية التي استخدمتها الدولة القطرية في مواجهة الإرهاب لا بد من التعريف بالوسطية والاعتدال في الإسلام.

تعد الوسطية والاعتدال سمة وميزة من مميزات الأمة الإسلامية وبها تعرف بين الأمم، وهي حالة محمودة تدفع أهلها إلى الالتزام بهدي الإسلام فيقيمون العدل بين الناس وينشرون الخير ويحققون عمارة الأرض والعبودية لله وحقوق الناي بين البشر، قال تعالى: **(وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) (البقرة: 143).**

يشير إبراهيم (2003: 103) أن الوسطية تعني العدل والخيار وسائر أنواع الفضل، فالأمة الإسلامية أفضل الأمم في الوسطية، وقد وردت الوسطية في القرآن الكريم على أنها العدل والخيرة والتوسط بين الإفراط والتفريط، واعتبار الشيء بين الجيد والرديء والعدالة والخيار الأجود"، ويورد السعفي (2001: 403) قول سيد قطب "أن الأمة الوسط التي تشهد على الناس جميعًا، فتقيم فيهم العدل والقسط، إن الأمة الإسلامية هي الأمة التي لا تغلو في التجريد الروحي والإنسانية ولا تركـــز على الجوانب الماديـــة وإنمـــا تجمع بين صـــفاء الروح وأشـــواق المادة"، ويرى الجمال (1973: 130) أن الوسطية ترفض التحيز إلى أحد الطرفين لأنها تعتمد على الاعتدال والتوزان قاعدة لها في الحكم على سائر الأطراف على حد سواء من غير جنوح إلى الغلو وميل إلى

التقصير، من هنا كانت الوسطية علامة الأمة الإسلامية وصفة الأمة المهداة وسط الأمم الزائفة والأقوام الضالة الكافرة.

ويرى الباحث أن الوسطية تعني الخيرية في الاعتدال وطرح طرفي الإفراط والتفريط، وهي ضرورة حياتية لا تجنح إلى الغلو ولا تميل إلى التقصير وهي أمان من الانحراف عن الكمال والعدل والفضيلة، وهذا الأمر هو ديدن الدولة القطرية باعتدالها المعروف، ودعهما لقرارات الشرعية الدولية، وتوسطها الدائم بين المتنازعين للوصول إلى الخير والحق نبذ العنف والتطرف والإرهاب، ومن جانب الاعتدال فينظر له على انه الاستقامة والاستواء والتركيز والتوسط بين حالتين، بين مجاوزة الحد المطلوب والقصور عنه، كما يُعرف الاعتدال على أنه الاقتصاد والتوسط في الأمور، والاعتدال في السياسة أو الدين: يعني وصف يطلق على شخص غير متطرف وغير حزبي أو غير متعصب (يتيم، 2005: 5)، ويؤكد عودة (2000: 43) أن الاعتدال يعني الموافقة المعتدلة بين الأطراف التي لا تميل ولا تنحاز لأي طرف ما –والتي تبين الطغيان والغلو والتطرف مبادئها المثالية والواقعية والجماعية– فأساسها الوسط المعتدل الذي يقضي بالحق والإنصاف لجميع الأطراف على أسس معتدلة مستوحاة من نصوص شريفة إسلامية فهي سمة إسلامية ترتقي بالمجتمع، وتنبذ الفكر المتطرف والإرهابي.

ويرى الباحث أن الوسطية والاعتدال في الإسلام لا تخرج عن نطاق ما نظمه الإسلام في حياة المسلمين من حقوق وواجبات، وتربية سليمة، من خلال التركيز على التوازن البشري وحفظ الضروريات الخمس (النفس والمال والعقل والدين والنسل)، وبالنظر إلى دستور دولة قطر، يجد في المواد (35، 50) كل ما يعزز الوسطية والاعتدال وينشر الفكر المعتدل ويحارب الإرهاب، فمواد الدستور القطري تتضمن مقاصد الحوار، وقبول التعددية الدينية، وقبول الآخر وحقه في الحياة الكريمة، فيتساوى الجميع في دولة قطر أمام القانون، وليس هناك اعتبارات عنصرية من

حيث الدين أو الجنس أو اللون، وكذلك فقد رسخت الدولة القطرية مضامين الوسطية والاعتدال والحوار في دستورها من خلال رؤية قطر الوطنية 2030 والتي أقرت عام 2008، وتتضمن الانفتاح على الثقافات الأخرى وتشجيع الحوار البناء الذي يؤدي إلى التعارف والتفاهم والتعايش السلمي (الحمادي، 2018: 19)، وتضيف الحمادي (2018: 19–20) أن بيان قطر في الجلسة العامة للجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك عام 2016 حول ثقافة السلام تضمن التزام دولة قطر بدعم كافة الجهود الرامية إلى تعزيز الحوار، وتعزيز التعاون بين الثقافات والأديان وتشجيع ثقافة السلام من أجل ضمان مستقبل أفضل للأجيال القادمة في المجتمع ولشعوب العالم بأسره، علاوة على أن إرساء السلام وترسيخه في المجتمعات وما بين الشعوب لا يتم دون توفير البيئة والظروف والعوامل الداعمة والمواتية له.

يرى الباحث إن دولة قطر تتبنى الوسطية والاعتدال من خلال نشر السلام ما بين الشعوب المتنازعة، وبذلت الدولة جهودًا كبيرة لحل النزاعات عن طريق الوساطة، استنادًا إلى مواثيق الأمم المتحدة، حيث اعتمدت دولة قطر مبد. الحوار كنهج لا بديل عنه في حل النزاعات بين الأطراف، وقد أثمرت هذه الجهود نتائج مرضية لجميع الأطراف، وكانت موضع ترحيب من المجتمع الدولي.

المبحث الثاني

الوسائل الدينية التي اتبعتها قطر في مواجهة الإرهاب

في كثير من الأحيان كان الإسلام من أكبر المتهمين في الأعمال الإرهابية، ونسبت كثير من الأعمال إليه، وأخذت بعض الدوائر السياسية بإلحاق كل الأعمال التخريبية بالإسلام، وهذا المنظور فيه مغالطات لا تتصل بالواقع من الناحية العملية، فالتطرف لا يرتبط بدين وإنما التطرف والإرهاب هي أعمال تهدف إلى إيقاع الخراب بالممتلكات وإلحاق الأذى بالأرواح بهدف إثارة القلاقل والنزاعات وتهديد الأمن والسلم في العالم.

وحاولت بعض الدراسات أن تدرس علاقة الثقة بين المتدينين بعلاقاتهم مع أخرين من غير دينهم، حيث أشارت بعض الدراسات إلى أن التدين يقلل من الثقة بالآخرين (الأنصاري، 2014: 185)، في حين أظهرت دراسات أخرى أنه لا يوجد علاقة ذات دلالة بين التدين والثقة الاجتماعية بين أبناء المجتمع الواحد (سليمان، 2012)، إنّ الحديث عن الثقة الاجتماعية في ضوء التدين يجب أن ينظر إليه من وجهة نظر تتعلق بتأثير الدين على الفرد، فعلى الرغم من أن التدين يدعو إلى نبذ الكراهية، كما هو في الدين الإسلامي الذي يدعو إلى احترام الآخرين وعدم إكراههم، إلا أنه من الناحية التطبيقية يستطيع الباحث في شؤون المجتمع أن ينظر إلى العلاقات الاجتماعية من منظور ديني أنها تقوم على المنطق في علاقة المنتمين لدين واحد وعقائد واحدة وفق حالة اجتماعية متقاربة (الأنصاري، 2014).

فالثقة في التدين ليست بالضرورة قائمة على نبذ الآخر من المجتمع، لأنّ العلاقات الاجتماعية في كثير من الأحيان مرتبطة بالتقارب الديني في الأشكال الاجتماعية من علاقات مثل الزواج، وبعض الأعراف والثقة هنا ذات امتدادات خاصة تبنى على معارف دينية لا يقبل المرء أن يقوم بتغييرها، في حين أن هنالك مجموعة من العلاقات التجارية والحياة العامة تقوم على

علاقات ودية مع كل مكونات المجتمع بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية والعرقية، ويمكن القول إن العلاقات التي تم تحليلها يمكن أن تقدم مقاربات لطبيعة المجتمع الذي يقبل أن يكون مع الآخر في مجموعة من العلاقات العامة ولكنه يرفض أن يخرج عن عاداته ومعتقداته في علاقات خاصة، وهذا الملمح الاجتماعي لا يخرج عن طبيعة الحياة الطبيعية ولا يفرض على الباحث أن يتهم المجتمع بالتطرف (سليمان، 2012).

ويجب على الدول أن تحرص على التنشئة السليمة لمواجهة كل ما يهدد الأمن المجتمعي فبدءًا من الأسرة والمدرسة التي يجب أن تقوم بدور فاعل في تربية الأبناء وإرشادهم نحو حياة سـليمة نفسيًا وفكريًا واجتماعيًا للقيام بواجباتهم التي تفرض عليهم أن يقوموا بهـا، وتعليمهم مفاهيم تقبل الآخر والتعامل معه في ظل أجواء من الاحترام المتبادل، إلى سياسة الدولة التي تقوم على الوسـطية والاعتدال الديني، كلها وسـائل يمكن من خلالها محاربـة التطرف والإرهاب (الأنصاري، 2014)، وقد استطاعت دولة قطر أن توفر بيئة تعليمية قوية قادرة على صنع علامة فارقة بين دول المنطقة فالتعليم في المدارس القطرية من أهم أولويات الدولة لأنه اللبنة الأولى والأساس المتين لبناء علاقات قوية بين أبناء المجتمع القطري وكذلك فإنه يمنح الطلبة بيئة للتفاعل في أجواء تربوية مع محددات ومنطلقات فكرية تهدف إلى بناء مجتمع معتدل سليم ينبذ التطرف والإرهاب.

إن المناهج التربوية القطرية تقوم على أساس معتدل ومتوازن في الطروحات لتنشئة جيل يعرف حقوقه وواجباته ويكون عصيًا على الفكر المتطرف الذي يستغل الدين لتمرير الإرهاب والتطرف إلى فئات الشباب، ويحارب كذلك الدوافع التي تستهدفها الجماعات الإرهابية، لإقناع الشباب بالعمل الإرهابي فكثير من الجماعات تحارب تحت بيرق الإسلام وليس لها صلة به، فالإسلام منهم براء، وذلك بسبب استباحتهم لدم المسلم وعرضه، وكذلك استباحتهم للقتل ودعوتهم

إليه على كل صعيد، وقد نجحت دولة قطر في توجيهها إلى الهدف من التربية والتنشئة الاجتماعية للمجتمع (السبابي، 2017: 19).

ويرى الباحث أن المقاومة الفكرية للتطرف من أهم وسائل وأسباب الانتصار عليه ومقاومته، ومنعه من التمدد في المجتمعات، لأنّ البيئة المحصنة فكريًا لا يمكن أن تكون بيئة حاضنة من الإرهاب والفكر المتطرف، وبالتالي فإن المجتمع السليم سيرفض الإرهاب ولن يسمح له بالبقاء وسيكون خط الدفاع الأول في مواجهته.

وقد يقع بعض أفراد المجتمع تحت تأثير ضغوطات نفسية واجتماعية وسياسية واقتصادية لتأثير الفكر المتطرف، فهناك عوامل وتراكمات نفسية منها البؤس والفقر والبأس والظلم والكبت هي التي تدفع الفرد إلى الإرهاب، وهناك مدارس ونظريات تبحث في الإرهاب وتفسر الجريمة بصفة عامة من خلال دوافعها والأسباب التي تقود إلى ارتكابها (جبرين، 2016: 36)، لقد حرصت الدولة القطرية على مراعاة الظروف التي يمر بها الإنسان فوفرت تكافؤ الفرص وحق التعليم والتنشئة السليمة ليعيش المواطن حياة كريمة تجعل منه مواطنًا صالحًا، فاهتمت القوانين والتشريعات القطرية بحقوق الأفراد، ووفرت لهم الحماية الخاصة لأرواحهم وممتلكاتهم وممارسة إرادتهم، كما أنها سعت إلى توفير البيئة التعليمية والاجتماعية المناسبة للأفراد، واحترام عاداتهم ومعتقداتهم (الملا، 2010).

لقد تركت التشريعات القطرية مساحة مهمة لمن يريد أن ينجو من الفكر الظلامي بالعودة الآمنة إلى المجتمع، وبالتالي فإن هذا الفرد سيكون رديفًا لمؤسسات الدولة في معرفة أهداف أعمال المتطرفين ومخططاتهم التي تستهدف المجتمع، ففي المادة (14) من قانون عام 2004 لمكافحة الإرهاب جاء ما في مقتضاه إعطاء الفرصة للتوبة وأن العودة تعفي من العقوبة "يعفى من العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون كل من بادر من الجناة بإبلاغ السلطات المختصة قبل البدء في

تنفيذ الجريمة، ويجوز اعفاء الجاني إذا مكن السلطات المختصة قبل أو بعد البدء في التحقيق من القبض على غيره من مرتكبي الجريمة" (قانون رقم 3 لسنة 2004).

ويرى الباحث أن السماح للمجرمين بالعودة يبقي جذور الأمل بالتخلص من الإرهاب، لأن الإنسان قد يشعر بالندم في أي لحظة والدولة تفتح باب الرجوع لأن ذلك سيصب في مصلحة المجتمع، وإن سير التائبين تقدم دروسًا ومواعظ للشباب وتحميهم من الانخراط في أعمال متطرفة أو اتباع الفكر الظلامي الذي لا يفيد في إقامة الحق.

وأما ما يخص دعم قطر لجماعة الإخوان المسلمين فإن قطر تنظر في هذا الموضوع من جانب مغاير لكثير من الدول، فهي تتعامل مع جماعة الإخوان المسلمين بعيدًا عن التطرف والإرهاب، ولا تعتبر جماعتهم جماعة إرهابية، وقد أعلنت قطر أنها لم تدعمهم وتختلف معهم، ولكنها لا ترى فيهم تنظيمًا إرهابيًا، وذلك لسببين: أولهما انهم ليسوا تنظيمًا إرهابيًا، وثانيهما أن هذا التوسع في استخدام الإرهاب ووسم الخصوم السياسيين به يضر بالمعركة ضد التنظيمات الإرهابية (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017: 5).

يمكن القول إن موقف قطر الديني واضح كل الوضوح فهي تريد أن تلتزم دول العالم بما حددته لمعرفة الإرهاب ومفهومه والجماعات التي يُمكن أن تصنف إرهابية، وفي غير ذلك لا يجوز التوسع، لأن الأمر لو ترك للخلافات السياسية فإن الكل سيتهم بعضه بعضًا بالإرهاب والتطرف وبالتالي فإنه لا يمكن أن نضع مفهومًا للإرهاب أو تصنيفًا للجماعات الإرهابية، وإعلان قطر موقفها المخالف للإخوان المسلمين يفسر سياستها التي تقوم على مبادئ واضحة ولكنها أيضًا يمكن أن تستوعب الآخرين مهما اختلفت معهم وهذا يؤكد أن السياسة القطرية تسير في اتجاه معتدل ومتوازن تستطيع أن تضع الخطوط العريضة لعملها ولا تسمح بشيطنة الجماعات وإدخالها في نطاق الإرهاب.

وبينت الحمادي (2018: 19) بعض الوسائل الدينية التي توظفها الدولة القطرية في مكافحة الإرهاب ونشر ثقافة الوسطية والاعتدال، حيث تحظى دولة قطر بسجل كبير في مجال الحوار ونشر ثقافة السلام، فدولة قطر تعد الحوار والسلام جزءًا من سياسة الدولة الداخلية والخارجية، ودائمًا ما تؤكد حرصها على تعزيز قيم التسامح والتعاون ما بين الأديان والثقافات، وسعيها لإنشاء مؤسسات وطنية، تُعنى بنشر ثقافة السلام وقبول الآخر ومحاربة التطرف ونبذ العنف على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، ومن المؤسسات الوطنية التي أنشأتها دولة قطر لنشر ثقافة السلام ونشر صورة الإسلام الحقيقة:

1. مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان، الذي ساهم في دفع الجهود المبذولة لمكافحة التطرف والكراهية، ومد جسور التعاون والتفاهم بين أتباع الديانات المختلفة.
2. مركز حمد بن خليفة الإسلامي في كوبنهاجن بالدنمارك، والذي يهدف إلى دعم الجهود الدولية لتعزيز التعايش السلمي بين الأديان.
3. كما كانت دولة قطر من أوائل الدول التي دعمت (تحالف الأمم المتحدة للحضارات)، والذي يؤدي دورًا فاعلًا في تعزيز ثقافة السلام، وكذلك استضافت المنتدى العالمي الرابع للتحالف الذي أسهم في إرساء عمل التحالف.
4. وزارة الخارجية القطرية، حيث تهدف من خلال سياستها إلى تعزيز التعاون الدولي وترقيته مع كافة الدول والمنظمات الدولية والإقليمية من أجل تحقيق السلام العالمي.
5. اللجنة القطرية لتحالف الحضارات، وتعمل هذه اللجنة على إزالة أسباب الفرقة بين المجتمعات وتصحيح المعلومات المغلوطة لدى الآخر، وكذلك تهدف إلى احترام الشعوب والثقافات وإقامة علاقات راسخة بينهم.

6. مركز مناظرات قطر، وهو مركز يعنى بتدريب الشباب وتأهيلهم في مجال الحوار وفن المناظرة، وله نشاطات متعددة بالتنسيق مع وزارة التعليم والتعليم العالي، لإعداد قادة قادرين على استيعاب ثقافات الآخرين ومحاورتهم من أجل التوصل والتعارف وبناء سبل التفكير الناقد.

ومن الوسائل الدينية المهمة التي توظفها دولة قطر في مكافحة الإرهاب (وزارة الأوقاف القطرية) وهي مؤسسة تتخذ من الوسطية والاعتدال والشفافية والإحسان قيمًا تتبعها لتحقيق رؤيتها في بناء مجتمع إسلامي معاصر ومتكافل ومتضامن مع هموم أمته (الحمادي، 2018: 21)، كما إن وزارة الأوقاف القطرية من الوزارات الهامة التي تطبق الإسلام منهجا وفكرا وتعنى بشؤون المسلمين من على منابر المساجد وفي ساحات الدعوة إلى الله وفي إدارة بيوت الله وصيانتها والإشراف عليها لراحة المسلمين من مواطنين ومقيمين وتتمحور أهميتها في الرسالة ولعكس الوجه الإسلامي للدولة من خلال العديد من أنشطة إداراتها المختلفة العاملة في مجال الدعوة ونشر الثقافة الإنسانية بقيمها السمحة المتعارف عليها والتي تعكس أهمية هذا الدين لأن الدين عند الله الإسلام وتجسيد صور التكافل الاجتماعي عبر الوقف السني ومساعدات صندوق الزكاة بجانب التواصل مع المسلمين عبر الشبكة الدولية للمعلومات وعملت على المستوى الإداري على تطوير الموارد البشرية ورفع الكفاءة بالدورات الحديثة المواكبة للثورة الرقمية التي تنظم العالم (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2020: 1).

وتضطلع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر برعاية وتوجيه وتطوير النشاط الديني، وذلك من خلال تعزيز الوعي الديني والقيم والمبادئ الأخلاقية السامية لدى المجتمع القطري، ومن خلال الاهتمام بالقرآن الكريم وعلومه، وإحياء البحث والتراث الإسلامي، وتيسير شؤون الحج والعمرة ومرافق العبادة، وإثراء قيم التكافل في المجتمع برعاية وإدارة شؤون الزكاة،

وإدارة شؤون الأوقاف، وذلك ضمن قيم: القدوة والوسطية والاعتدال والمبادرة والمواكبة والشفافية والجودة والإحسان، وليس أدل على ذلك من برنامج **(وآمنهم من خوف)** الذي يدعو إلى الحوار ونشر السلام ونبذ التطرف والإرهاب (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2020: 3).

وفي إطار جهود دولة قطر عام 2012 بإطلاق مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاقيات (CILE) والذي يهدف إلى تكوين فهم معتدل للفكر الإسلامي للمساعدة على تجفيف مصادر التفسير الإرهابي للإسلام في مجالات العلوم والتنوع الاجتماعي والتعليم والسياسات وحوار الثقافات ومحاربة التكفير، ويعمل المركز كعضو في كلية قطر للدراسات الإسلامية التابعة لجامعة الشيخ حمد بن خليفة (الفقيه،2018).

مما تقدم يمكن القول إن دولة قطر تبنت من خلال الحوار سياسة نشر السلام ونبذ الإرهاب، وتصحيح الصورة المغلوطة عن الإسلام، ونشر المحبة ما بين الشعوب المتنازعة، وبذلت جهودًا كبيرة لحل النزاعات عن طريق الوساطة استنادًا إلى ميثاق الأمم المتحدة، فاعتمدت الحوار نهجًا لا بديل عنه في حل النزاعات بين الأطراف، وأنشأت المؤسسات الدينية والحضارية والثقافية التي تعنى بنشر ثقافة الوسطية والاعتدال، ونبذ الفكر الإرهابي المتطرف.

الفصل الخامس

الوسائل الاقتصادية في السياسة القطرية

في مكافحة الإرهاب الدولي

تمهيد

شهد القطاع الاقتصادي القطري تطورًا كبيرًا في السنوات الأخيرة، واستطاع الاقتصاد القطري أن يلبي احتياجات السوق المحلية من السلع والمنتجات والخدمات. كما أن التنمية الاقتصادية القطرية تعد عنصرًا أساسيًا من عناصر رؤية قطر الوطنية 2030، وبالتالي استطاع الاقتصاد القطري مواجهة ظروف الحصار، ومكن الدولة من تأدية دورها الفعال في مواجهة ظاهرة الإرهاب العالمية. وقد خطت الدولة القطرية خلال فترة زمنية قصيرة خطوات ثابتة وقوية في القطاع الاقتصادي، بحيث قامت بتنويع مجالات الصناعة والتجارة، وتطوير الصناعات المساندة مثل صناعة الصلب والحديد والإسمنت والصناعات الغذائية، وعملت الدول على إرساء بنية أساسية متطورة قادرة على خدمة الصناعات الوطنية والاستجابة لاحتياجاتها وتحدياتها المستقبلية (المغني والهرش، 2020: 97). ويتناول هذا الفصل جهود الدولة القطرية في مواجهة ظاهرة الإرهاب ببعدها الاقتصادي، حيث تم مناقشة الموضوع من خلال مبحثين اثنين، كما يلي:

المبحث الأول: السياسة القطرية في مكافحة غسيل الأموال

المبحث الثاني: السياسة القطرية في مكافحة دعم التنظيمات الإرهابية

المبحث الأول

السياسة القطرية في مكافحة غسيل الأموال

تُعد دولة قطر ذات مكانة اقتصادية متميزة على الصعيدين الإقليمي والدولي، وقد تمكنت دولة قطر من فرض موقعها الاقتصادي بما تملكه من قوة اقتصادية استغلتها في العديد من المشاريع التنموية على أصعدة متعددة بحيث لم تقف مكتوفة الأيدي عن الاستثمار والتنمية والانشغال بالغاز المسال دون غيره، لقد توسعت الاستثمارات وتنوعت ودخلت قطر في شراكات وتحالفات اقتصادية قوية جعلت منها وجهة للاستثمار، وهدفًا تسعى دول عديدة لجلب الاستثمارات القطرية إلى أراضيها.

ورصدت المؤشرات الاقتصادية نموًا سريعًا للاقتصاد القطري، وسجلت أعلى نمو اقتصادي خلال عام 2020، فيما شكلت صادرات النفط والغاز الطبيعي أكثر من نصف عائدات الحكومة القطرية، وقد سجل القطاع الخاص في قطر تطورًا نشيطًا في السنوات الأخيرة، وتتمتع دولة قطر بأعلى دخل للفرد في العالم، فبحسب صندوق النقد الدولي فإن متوسط دخل الفرد القطري 88.221 ألف دولار في عام 2012، كما قدر صندوق النقد الدولي النمو الإجمالي للناتج المحلي القطري بنسبة 17% في عام 2010، ليرتفع إلى 19% في العام 2011، كما توقع صندوق النقد الدولي أن تسجل الميزانية العامة القطري فائضًا بحوالي 7.16 مليار دولار، وأن يستمر هذا الأمر في الأعوام التالية (الرنتيسي، 2014: 366).

لقد بينت التقاريـــر المحليـــة والدولية بحسب (الخبير الاقتصادي عبد الله بهزاد) (جريدة الشرق ، 2019، ص2) أن الدولة القطرية حققت قفزة هائلة في المجالات الاقتصادية وعلى رأسها الأمن الغذائي كنتيجة لجهودها في تحقيق معايير الجودة والسلامة بقطاع الأمن الغذائي وتنوعه

وقدرتها في الوصول لبنية زراعية، وبذلك تفوقت الدولة على دول عديدة في رسم استراتيجية قابلة للتطبيق في قطاع الأمن الغذائي منها وضع ضوابط مرنة لأصحاب المشروعات الغذائية والأفكار الطموحة لتنفيذ برامج تعنى بهذا القطاع، وصياغة قوانين في الاستثمار والتسويق والإنتاج والترويج وزراعة المنتجات التي يزداد الطلب عليها محليًا، وخير ما يدلل على ما تقدم نجاح الدولة– رغم الحصار الجائر خلال السنوات الماضية– من أن توفر لمواطنيها:

- 40% من إنتاج البلاد الزراعي.
- 80% من التمور.
- 90 من الطيور.
- 80% من الأسماك.
- 30% من الخضروات.

وقد تمكن الإنتاج المحلي من كسب ثقة المستثمرين وأصحاب المشروعات وأيضا المجتمع، وبات المنتج الوطني علامة فارقة في القاعدة الإنتاجية وقدرته على النمو وتحقيق قيمة مضافة للإنتاج الإجمالي مما جعله مؤهلا للتصدير، كما أن خطوات التحفيز الحكومي جعلته قادرًا على الاستمرارية في ظل إجراءات قانونية مرنة وميسرة، وفي الوقت الذي يعيش فيه العالم أزمات اقتصادية ومالية فإن قطر نجحت أن تخط لنفسها طريقًا واعدًا في مجال التأمين الذاتي والاكتفاء في قطاعات واسعة من الغذاء والدواء والكهرباء والمياه. وتغلبت على الصعوبات بالمحفزات ودعم الأفكار ومساندة البرامج والمشاريع التي ما زالت في أول الطريق (بهزاد، 2014، ص47).

إنّ المكانة الاقتصادية التي تبنتها دولة قطر عبر الاستثمار بأوجه متعددة أكسبها قدرة على التأثير في مواقع مختلفة، وقد تعرضت دولة قطر لاتهامات كثيرة بأنها ترعى جماعات إرهابية عبر تمويلها وتوفير الغطاء الاقتصادي لها، ولكن تلك الاتهامات لا يدعمها دليل واحد على أرض

الواقع. إن السياسة القطرية المؤثرة في الإقليم وفي النظام الدولي وضعت دولة قطر على تصادم مع بعض القوى التي تخشى من النفوذ القطري، إلا أن قطر استغلت قوتها المؤثرة ونفوذها– على الرغم من صغر مساحتها– في تسوية الأزمات والصراعات ومكافحة الإرهاب.

اتسمت السياسة القطرية بحضورها كقوة إقليمية في ملف الوساطات إذ إنها تستثمر علاقاتها المتميزة مع كل الأطراف والتي تقوم على الاحترام لسيادة الدول، كما أنها لا تميل إلى سياسة التقوقع وقطع الجسور الدبلوماسية، ولا توصد الأبواب في وجه الآخرين، وتتبع سياسة الأبواب المفتوحة، وهي تحرص على إقامة علاقات تتصف بالتنوع مع العديد من الدول وهذه الصفات تحتاج إليها الدول التي تريد أن تلعب دور الوسيط في حل الإشكالات الإقليمية والدولية ومواجهة مشكلة الإرهاب (حربي، 2013: 1)، وقد اتبعت قطر سياسة حل النزاعات التي توفر بنية آمنة في كل المجتمعات ذات النزاع المسلح أو الخلافات السياسية التي تقود إلى وقوع الحروب والكوارث الإنسانية.

إنّ دور قطر كوسيط يهدف إلى استقرار الدول واضح في علاقتها بغيرها من الدول، فقد تعددت الوساطات التي قامت بها وتنوعت. ومنها تدخلها بأزمة ليبيا مع الغرب في قضية لوكربي، وتطورت من خلالها العلاقات بين ليبيا وفرنسا بزيارة كل رئيس دولة للآخر (خشانة، 2007: 49)، كما توسطت قطر بين السودان وتشاد، وبين جيبوتي وأرتيريا. وتدخلت بالوساطة بين فرقاء داخل البلد الواحد كالأزمة اللبنانية، والاقتتال والانقسام الفلسطيني، ومشكلة دارفور بالسودان، ومشكلة الحوثيين باليمن، والحكومة الأفغانية وحركة طالبان، وغيرها من الأزمات الناشئة بالمنطقة التي سعت لتدخلها، وغيرها من الوساطات الفردية في تخليص بعض المختطفين في عدة أمكان كالسويسريين في اليمن والفرنسيين في مالي، ودورها في إنهاء أزمات الرهائن اللبنانيين في سوريا، والطيارين التركيين في لبنان (شراب، 2014: 70).

إن دولة ترعى مصالح وأمن وسلامة الدول والأفراد، لا يجوز أن تتهم بدعم الإرهاب، فالمصالح الدولية تقوم على إشاعة الأمن والسلم، وتدعم قطر هذا الدور الدولي، وتسعى إلى الوساطة بين الفرقاء واستغلال نفوذها وقوتها في توفير بيئة داعمة للمصالحات ونبذ النزاعات، وقد أكدت القوانين القطرية أهمية توضيح الدور الاقتصادي وحركة تنقل الأموال، وإخضاعها إلى تشريعات صارمة من ناحية قانونية، كي لا تسمح بنقل الأموال غير المشروعة وغسلها بأي صورة من الصور، وذلك لا يتنافى مع قدرة الدولة القطرية على تنمية الاستثمار ودعمه بوسائله وأساليبه المقبولة دوليًا، فقطر وجهة للاستثمار وهدف تسعى دول العالم إلى جلب الاستثمارات القطرية إلى أسواقها.

وفيما يخص غسيل الأموال بوجه عام فإنه ظاهرة ظهرت قديمًا على معاملات البشر، فكل المجرمين يحاولون إخفاء جرائمهم، كي لا يتم اكتشافهم، وفي جرائم المال يلجأ المجرمون إلى الإخفاء كي لا يتم اكتشافهم، وفي جرائم المال يلجأ المجرمون إلى إخفاء ثرواتهم وأن يديرونها بأعمال مشروعة يتسترون ورائها (العمري، 2007: 21)، واستخدم رجال الأمن في أمريكا مفهوم غسيل الأموال للدلالة على ظاهرة إجرامية تمثلت فيما كانت تقوم به إحدى العصابات الجرمية لمنظمة المافيا وتشتري محلات وتخلط الأموال غير المشروعة بأرباح تلك المشروعات لإخفاء مصدرها عن أعين السلطات والرقابة، وربما بدأ بالوقت نفسه استخدام لفظ "المال القذر"، وذلك للدلالة على الأموال التي تستوجب لإخفاء مصدرها، والقيام بعمليات غسل لها، تفاديًا لكشف الجرائم الناجمة عن تلك الأموال (العمري، 2007: 3).

تتفق القوانين في العالم على تجريم غسل الأموال، وتعتبر من الجرائم الاقتصادية التي أخذت أبعادًا جديدة في ظل ظاهرة العولمة، رغم ارتباطها في سابق ظهورها بتجارة المخدرات، إلا أنها حديثًا أخذت أشكالًا بين صفوف الإجرام (عبد الحافظ، 2000: 54)، ونصت الاتفاقيات

الدولية على تجريم جريمة غسيل الأموال، ومن هذه الاتفاقيات: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية في فيينا عام 1988 (العمري، 2005: 36)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عام 2000، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد عام 2003 (العريان، 2005: 31).

ويتخذ الإرهاب من الأموال غير المشروعة طريقًا للتمويل ولذلك نصت القوانين والأنظمة على مواجهة هذا الأسلوب وفرض حظر على نقل الأموال التي يمكن أن تغذي أهدافًا تتصل بأعمال التطرف والإرهاب، وتشكلت مجموعة الاتفاقيات من الكيانات التي تتعامل مع هذا الموضوع الإجرامي بشكل حذر، لعدم السماح بحركة الأموال الداعمة للإرهاب بحرية التنقل في العالم، وقد تشكلت لهذه الغاية اللجنة المالية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب (FATF)، وتعد دولة قطر عضوًا في هذه اللجنة وذلك من خلال عضوية الأمانة العامة لمجلس دول التعاون الخليجي، وشاركت دولة قطر في تأسيس مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (MENAFTAF) وانضمت أيضًا إلى مجموعة (أجمونت) التي تهدف إلى تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بين الوحدات الوطنية لمكافحة غسل الأموال (وحدات المعلومات المالية) على مستوى العالم، وذلك بغية تطوير القدرات الفنية المؤسسية لهذه الوحدات في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب (القحطاني، 2012: 240).

إنّ حرص دولة قطر على الانضمام إلى هذه المجموعات التي تقاوم غسيل الأموال يدل بوضوح تام على توجه الدولة إلى محاربة أشكال الجريمة، وعدم السماح بحرية وحركة الأموال المشبوهة. وتحرص كذلك على عدم السماح بتغذية الإرهاب والتطرف من خلال وضع القيود الصارمة على الأموال المشبوهة، وهذه الخطوات تؤسس لقيام أسلوب رادع يمنع من اتخاذ الاقتصاد القطري ذريعة لحركة أموال مشبوهة، فتوجهات الدولة القطرية لتحرم هذا النوع القذر من المال،

وقد انعكست هذه الاتفاقيات في القوانين القطرية التي تنظر إلى جريمة غسل الأموال باعتبارها جريمة قائمة الأركان تستحق عقوبة خاصة، فقد نص القانون القطري على أنه من الواجب أن يتم إجراء تحقيق في جرائم غسل الأموال غير التحقيق في الجريمة الأصلية (القحطاني، 2012: 233)، فالجريمة المقصود بها غسل الأموال جريمة مستقلة مكتملة الأركان يعاقب عليها مرتكبها بشكل خاص من باب تغليظ العقوبة في جرائم غسل الأموال، وزيادة في ردع السير في هذا الطريق بحال من الأحوال.

وعلى الصعيد القطري التشريعي فقد توج قانون رقم (20) لسنة 2019 جهود الدولة في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، فقد اشتمل هذا القانون على (99) مادة في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب (قانون مكافحة غسل الأموال القطري، 2019: مادة 29)، و "يناط باللجنة وضع السياسات والخطط والبرامج الخاصة بمكافحة الإرهاب والمتعلقة به وتنسيق الجهود بين كافــة الجهات المعنية في الدولة لتنفيذ الالتزامات بشأن مكافحة الإرهاب والتي انضمت إليها قطر أو صادقت عليها، والتوعية بمخاطـر الإرهاب وتعزيز مساهمة المواطن في التصدي له" (الأمم المتحدة، 2020: 86).

إن هذا العمل على مستوى الوطن يؤكد مدى التزام دولة القطر بمكافحة غسيل الأموال، وما يتبعها من أهداف جرمية تستغل في تمويل الإرهاب ودعم التطرف واستجابت اللجنة الوطنية إلى ما نصت عليه مواد القانون رقم (20) لسنة 2019 بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث أكدت المادة الثالثة من القانون رقم (20) لسنة 2019 أن عمل غسيل الأموال عملًا جرميًا، فعرفت شخصية مرتكب هذه الجريمة بوضوح، كي يكون ذلك رادعًا لكل من يحاول أن يسلك هذا الطريق، ونصت على أنه يعد مرتكبًا لجريمة تمويل الإرهاب كل من قام عمدًا وبقصد غير مشروع

بتوفير أموال أو جمعها بأي وسيلة كانت، مباشرة أو غير مباشرة، وذلك لاستخدامها أو مع العلم بأنها سوف تستخدم كليًا أو جزئيًا في أي مما يلي (قانون رقم 20 لسنة 2019):

1. القيام بعمل إرهابي أو أعمال إرهابية.
2. بواسطة إرهابي أو كيان إرهابي، حتى في حالة عدم وجود رابط مع عمل إرهابي أو عمليات إرهابية محددة.
3. تمويل سفر أفراد إلى دولة غير التي يقيمون فيها أو يحملون جنسيتها، وذلك بغرض ارتكاب عمل إرهابي أو الإعداد أو التخطيط أو المشاركة فيه أو توفير أو تلقي تدريبات إرهابية.
4. تنظيم ارتكاب، أو توجيه آخرين لارتكاب أو الشروع في ارتكاب أي من الأفعال المحددة في هذه المادة.
5. الاشتراك أو التواطؤ أو المساعدة أو التحريض أو التسهيل أو تقديم المشورة أو التعاون أو المساهمة أو التآمر في ارتكاب، أو الشروع في ارتكاب أي من الأفعال المنصوص عليها في هذه المادة.

ويستمر القانون إلى أن يكمل سرد موجبات تسمية العمل بالجرم المتعلق بتمويل الإرهاب، حيث يلاحظ أن المشرع كان دقيقًا في كل وصف، كي لا يسمح بالهروب من ضابطيه هذه القوانين لتجريم تمويل الإرهاب حتى إنه شدد على تمويل الإرهاب جزئيًا أو كليًا فكل ذلك من الجرائم التي تستوجب العقوبة، وأنه لا فرق بين تمويل الإرهاب من أموال مشروعة المصدر أو غير مشروعة المصدر، لأنها في المحصلة تصب في تمويل الإرهاب، وختم المشرع المادة الثالثة من القانون بقوله (تعد جريمة تمويل الإرهاب جريمة أصلية لجريمة غسل الأموال) (المادة 3)، وقد أوضح القانون أهمية أن تكون كافة المعاملات المالية أو الحسابات الخاصة معلومة ومعروفة، فقد نصت

المادة رقم (9) من القانون على ما يلي (يُحظر على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة الاحتفاظ بحسابات مجهولة، أو حسابات بأسماء وهمية بشكل واضح).

وفي تقرير مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENFATE) فإن التقرير أكد نقطة مهمة، حيث جاء في التقرير في حديثه عن دور قطر في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (وكنتيجة عامة، يمكن القول إن مستوى التزام قطر في هذه التوصيات يمكن أن يصنف بدرجة تقابل "ملتزم إلى حد كبير" (مجموعة العمل المالي، 2012: 3).

يرى الباحث إنّ النتيجة السابقة تؤكد أهمية الجهد القطري الذي بدأ مبكرًا في محاربة الإرهاب بكافة أشكاله وغسل الأموال، لأن الدولة القطرية ترى أن الهدف الأسمى في إيجاد حياة آمنة لكل البشر في أرجاء هذه المعمورة.

المبحث الثاني

السياسة القطرية في مكافحة دعم التنظيمات الإرهابية

نهضت دولة قطر بدور مهم في محاربة الإرهاب وقدمت في هذا المجال إسهامات كبيرة، لمقاومة الخطر المتنامي للإرهاب في محاربة المجتمعات، والإرهاب يعني إشكاليات في خطورة الاستعمال المفرط للعنف والتهديد، فتتأثر به الحياة الإنسانية بأحوالها وأشكالها المختلفة اجتماعيًا وسياسيًا واقتصاديًا، وعرّف بروس (Bruce, 1998;22) الإرهاب بأنه "الاستخدام غير الشرعي للقوة أو العنف ضد الأشخاص والأموال وذلك لتخويف الحكومة أو إرعابها أو إجبار الحكومة أو الشعب على مناصرة الأهداف السياسية والاجتماعية المراد تحقيقها"، وفي هذا التعريف يقف بروس هوفمان على المشاكل التي يخلفها الإرهاب في المجتمعات من مخاطر اجتماعية وسياسية واقتصادية.

إنّ المجتمع الدولي بكل مؤسساته ووسائله التي تمكنه في العمل أكد أهمية محاربة الإرهاب والتطرف، وبذل الجهود المتتابعة من أجل الحفاظ على سلامة المجتمعات الإنسانية من خطره وتأثيراته السلبية، وقد وقف المجتمع الدولي في محاربة الإرهاب في كافة تشريعاته فالاتحاد الأوروبي حدد الإرهاب في العمل الذي يؤدي إلى ترويع المواطنين بشكل خطير، أو يسعى إلى زعزعة استقرار المؤسسات السياسية أو الدستورية أو الاقتصادية أو الاجتماعية لإحدى الدول أو المنظمات الدولية أو تقويضها مثل: الهجمات ضد حياة الأفراد، وقد عُقد في بروكسل مؤتمرًا لتوحيد قانون العقوبات مُحددًا الإرهاب بأنه الاستخدام المتعمد لوسائل ارتكاب أفعال تعرض حياة الأفراد أيّا كانت جنسياتهم للخطر أو الدمار وكذلك ممتلكاتهم المادية من خلال الخرق والتفجير والإغراق وإشـعال المواد الضارة واستخدام المواد الخانقة وإثارة الفوضى في وسائل النقل والمواصلات وإعاقة

خدمات المرافق العامة وتلويث المياه والمحاصيل الزراعية والمنتجات الغذائية (صحيفة البيان، 2020: 1).

مما سبق يمكن ملاحظة أن كل الجهود تنصب على التركيز على تأثيرات الإرهاب على المجتمعات من مختلف النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن الصور التي ذكرتها المواثيق الدولية الحرص على منع انتشار الأعمال الإرهابية المتمثلة في الأخطار الاقتصادية التي يتم فيها الاعتداء على الأموال العامة والخاصة، والمجتمع العربي له اتصال وثيق مع المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب ونبذ التطرف والدخول في المواثيق والاتفاقيات التي تقاوم الفكر المتطرف وما ينبثق عنه من أفعال تخريبية تطال الأرواح والأموال وتهدد الحياة الآمنة للبشر على الأرض، فالإرهاب لا يؤثر في دولة دون أخرى لأنه لا حدود له ولا عوائق تقف في طريقه ومخاطره تحيط بكل الدول والمجتمعات.

ولم تخرج الدول العربية عن المشروع العالمي في التصدي للإرهاب وتجفيف منابعه التي أقلقت مضاجع العالم بأسره، وقد توصلت الدول العربية إلى إقرار الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، ومن أهم ما جاء في الاتفاقية أن على الدول المشتركة في الاتفاقية عدم تنظيم الأعمال الإرهابية أو تقديم التمويل لها أو ارتكابها أو المشاركة فيها بأي صورة من الصور (الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب: المادة 3)، ونصت الاتفاقية على منع اتخاذ أراضي الدول المشتركة ميدانًا لانطلاق الأعمال الإرهابية أو تنظيمها أو تنفيذها ومكافحة تسلل العناصر الإرهابية وإقامتها على أراضيها، وتحسين أنظمة الكشف عن الأسلحة والمتفجرات ومنع نقلها من دولة لأخرى إلا لأغراض مشروعة، والمشاركة في جمع البيانات وتوفير قاعدة بيانات توضع في خدمة التدابير لمكافحة الإرهاب (الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب).

واتخذت دول الخليج العربي مجموعة من التدابير لتكون إطارًا مرجعيًا للأمن الجماعي والتعاون فيما بينها للقيام بأعباء الأمن في المنطقة ومواجهة التحديات والتهديدات وانضمت في نطاق مجلس التعاون الخليجي لتحقيق جملة من الأهداف من بينها التعاون في الجانب الأمني (العيساوي، 2000: 21)، فقد شكلت التهديدات الإرهابية لمنطقة الخليج أهم التحديات التي واجهتها المنظومة الأمنية في الخليج العربي، وأحست دول مجلس التعاون الخليجي بضرورة توحيد الجهود لمواجهة التهديدات الإرهابية، ففي الدورة الثامنة للمجلس الأعلى لدول المجلس في الرياض عام 1987 تم إقرار الاستراتيجية الأمنية الشاملة، وجاء في اكتوبر من عام 2011 إعلان مسقط لمكافحة الإرهاب، فمنطقة الخليج العربي منطقة ســـاخنة لـم تسلم من المخاطر والتهديدات والأعمال الإرهابية، وجاء التعاون بين دول المجلس من أجل المحافظة على الأمن الداخلي لهذه المنطقة، والتخفيف من مخاطر الإرهاب ومنع تصديره إلى غيرها من دول المنطقة والإقليم والعالم (Ahmed, 2019).

إن دولة قطر لم تكن بمنأى عن هذه الأحداث الإقليمية والعالمية، وقد استشعرت دولة قطر مخاطر الإرهاب، وشاركت المجتمع الدولي في مكافحته، كما أنها أسهمت في التعاون العربي والخليجي الخليجي في مواجهة الإرهاب، وفي سبيل مواجهة الإرهاب ومكافحة مخاطره التي استبدت بحقوق الآمنين في أرجاء المعمورة، فقد أصدرت دولة قطر قانونًا خاصًا بمكافحة الإرهاب تحت عنوان القانون رقم (27) لسنة 2019 الخاص بمكافحة الإرهاب، ويتضمن القانون (42) مادة، تشمل تعريف الجريمة الإرهابية والعميل الإرهابي والكيان الإرهابي، كما يتضمن قائمة بالعقوبات وضوابط إخطار الجهات المعنية لتنفيذ مقتضيات الإدراج في الأعمال الإرهابية أو التخطيط لها أو ما شابه ذلك (تقارير عربية، 2019: 1).

إن موقف الدولة القطرية من الإرهاب لم تسلك فيه مسلكًا نظريًا مجردًا تتحدث فيه عن مخاطر الإرهاب وما له من مخاطر تفتك بالمجتمعات، وعلى الرغم من أهمية الجهود الإعلامية وتأثيراتها الفعالة فإن قطر أيضًا لم تتخذ من البعد الإعلامي خطًا وحيدًا للمواجهة مع الإرهاب.

إن دولة قطر قدمت جهودًا تطبيقية جبارة في مكافحة الإرهاب، حيث شاركت دول المنطقة والإقليم والعالم بمكافحة الإرهاب ومحاربة التنظيمات الإرهابية والحد من تأثيراتها الفكرية السامة على المجتمعات وأهمها الشباب، وجاءت القوانين القطرية لتضع الإرهاب في إطار قانوني يجرم العمل الإرهابي، ويردع مرتكبيه بأشد العقوبات وأغلظها حفظًا للأمن الداخلي القطري والأمن الخليجي والإقليمي الذي يسهم في حفظ الأمن الدولي، لأن خطر الإرهاب لا يقتصر على دولة أو مجتمع في هذا العالم.

إنّ التشريعات القطرية في مكافحة الإرهاب والتطرف منسجمة مع التوجهات العامة للسياسة القطرية التي تنتهجها الدولة، فقد رسمت السياسة المتبعة ملامح العمل الذي ينص على الالتزام بمبادئ التعايش السلمي والتعاون الدولي على أساس الاحترام المتبادل والمصالح المشتركة والانفتاح على الحضارات والتفاعل معها، والإيمان بضرورة احترام حقوق الإنسان والالتزام بتسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية (الجزيرة نت، 2005).

ويرى الباحث أن دولة قطر تعزز موقفها الهادف إلى التعامل وفق منظور حفظ السلم الدولي، وقدمت قطر وجهة نظرها في أكثر من محفل فهي حريصة على فض النزاعات بالحوار وحفظ حقوق الإنسان، وقد أدخلت هذه المقومات الإنسانية في تشريعاتها وقوانينها، لتنسجم مع الاتفاقيات والمواقف الدولية الرامية إلى حفظ الجهود والعمل على إرساء قواعد سلمية في التعامل مع النزاعات بين الدول أو أي شكل من أشكال الصراع داخل أي دولة أو ما كان مع غيرها.

وأكد القانون رقم (27) لسنة 2019 الخاص بالإرهاب أن (أي فعل يُشكل جريمة، وفقاً لأحكام الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات العلاقة بمكافحة الإرهاب التي تكون الدولة طرفاً فيها) (المادة 1)، وينسجم هذا التوجه القطري في هذا القانون مع القانون رقم (3) لسنة 2004 بشأن مكافحة الإرهاب حيث نص القانون وفي المادة الأولى على أن العمل الإرهابي كل استعمال للقوة أو العنف أو التهديد أو الترويع في الداخل أو الخارج بغرض تعطيل أحكام الدستور أو القانون أو الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر أو الإضرار بالوحدة الوطنية إذا أدى ذلك أو كان من شأنه أن يؤدي إلى إيذاء الناس أو تسبيب الرعب لهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو الصحة العامة أو الاقتصاد الوطني أو المرافق أو المنشآت أو الممتلكات العامة أو الخاصة أو الاستيلاء عليها أو عرقلة أدائها لأعمالها أو منع أو عرقلة السلطات العامة عن ممارسة أعمالها وفقًا للمعاهدات والاتفاقيات التي صادقت عليها الدولة (قانون رقم 3 لسنة 2004، المادة 1).

إن قانون العقوبات القطري ينسجم مع المواثيق والمعاهدات والاتفاقيات الدولية بخصوص مكافحة الإرهاب فالهدف المتوخى من هذه الاتفاقيات الحفاظ على الأمن والسلم في العالم، وتجنيب الإنسانية كوارث الإرهاب، وقد استطاعت قطر النهوض بمجموعة من القوانين الصارمة في محاربة الإرهاب، لمنع الجماعات الإرهابية أو أفرادها من اتخاذ الأراضي القطرية مصدرًا لأعمالها التخريبية، وقد جاء في التعريفين السابقين في قانون (27) لسنة 2019 وقانون (3) عام 2004 التأكيد على أن العمل الإرهابي لا يتمثل في التهديد أو العنف المباشر الذي يستهدف الأرواح، بل إن كل عمل يستهدف أي شأن من شؤون الحياة الإنسانية بالعنف والتهديد أو عرقلة الحياة العامة أو الخاصة كفيل في أن يضع مرتكبيه في إطار العمل الإرهابي، وفي هذا التوسع حماية واضحة

من القانون القطري لحقوق الإنسان، وجدية كبيرة في مواجهة كل عمل إرهابي يطال حياة الإنسان أو أمنه أو اقتصاده على الصعيد الفردي أو الجماعي.

لقد حرص المشرع القطري على الإفادة من جهود الدول في ميدان مكافحة الإرهاب، فمع انتشار هذه الظاهرة وزيادة أنشطتها وكثرة تهديداتها للمصالح العامة والخاصة عبر الحدود بات من الصعوبة بمكان أن تقاومها دولة بعينها مهما تعددت مواردها وقدراتها، إذ لا بد من الانفتاح على التعاون مع دول العالم في خصوص الشأن الأمني (العموش، 1999: 11)، ويضيف الباحث لما سبق أن القوانين والتشريعات القطرية نصت صراحة على أهمية العودة إلى الاتفاقيات المبرمة مع دول الإقليم أو الاتفاقيات الدولية بخصوص مكافحة الإرهاب، كي تستطيع أن تستمد القوانين قيمتها وقدرتها على التواصل مع الأنظمة المعمول بها في العالم.

إنّ دولة قطر أكدت على أن الأعمال الإرهابية أشد فظاعة من غيرها من المخالفات وبالتالي فإنها تستحق عقوبات أشد وأقوى، لتكون رادعة لكل من يتجرأ أو يقوم على الاشتراك بأعمال إرهابية أو يكون له دور في التخطيط أو التحريض على القيام بها، أو له يد في تأسيس الجماعات الإرهابية أو إدارتها.

لقد نص قانون العقوبات رقم (27) سنة 2019 على أن الإعدام لكل من يرتكب جريمة إرهابية بدلًا من الحبس المؤبد المقرر للجريمة، ونجد في المادة الثالثة من هذا القانون تغليظًا للعقوبات على الجريمة الإرهابية كما يأتي: (يعاقب على الجريمة الإرهابية بالعقوبات التالية بدلًا من العقوبات المقررة لها في القوانين النافذة الأخرى):

1. الإعدام، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة الحبس المؤبد.
2. الحبس المؤبد، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة الحبس مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة.

3. الحبس مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة الحبس مدة لا تقل عن عشر سنوات.

4. الحد الأقصى للعقوبة المقررة للجريمة، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة الحبس مدة تقل عن عشر سنوات.

فالقانون القطري غلظ العقوبات وأدخل عليها عقوبة الإعدام، لتكون العقوبات فعالة وذات شدة كبيرة في التعامل مع الإرهاب، لذلك فالوقوع في مواجهة القانون القطري المتعلق بالإرهاب يعني تهديدًا كبيرًا للعمل الإرهابي ومن يقدم على تنفيذه والاشتراك به، واستطاعت دولة قطر أن تواجه كل المزاعم بشأن ضلوعها في دعم الجماعات الإرهابية، وقد كانت مجرد افتراءات لا دليل عليها ولا تسندها حجة أو برهان، وعلى العكس من ذلك فإن قطر أسهمت إسهامًا كبيرًا في نشر السلم بين دول الإقليم فجهودها في حفظ السلم وعقد الاتفاقيات والمصالحات بين الفرقاء في دول الإقليم والعالم أكبر شاهد وأقوى دليل على توجه قطر نحو التنمية البشرية، والأهداف التنموية مناقضة لكل أعمال التخريب والإرهاب.

ومن إنجازات السياسة القطرية التي كانت موضع اهتمام عالمي انتخاب دولة قطر عضو غير دائم في مجلس الأمن لعامين في الفترة بين عام 2005 و2007، ويعكس التأييد الدولي الذي حصلت عليه دولة قطر إشارة إلى وضوح السياسة القطرية التي استغلت هذه المكانة الأممية فقامت بدعـــم السلم ونبذ العنف والإرهاب والتطرف، وقد سعت قطر من خلال حصولها على المقعد غير الدائم لدعم القضايا العربية مثل القضية اللبنانية، كما وقفت قطر بقوة مع كل المبادرات الساعية لحقن الدمـــاء في السـودان في قضية دارفور (وزارة الخارجية القطرية، 2020: 1)، وفي الصراع الدائر بين حركة العدل والمساواة وحكومة السودان رعت قطر الاتفاق بين الطرفين عام 2001، حيث إن الدولة القطرية محل ثقة لدى كل الأطراف في دورها كوسيط نزيه بين أطراف النزاع، لأنها

تسعى لإقامـــة السلم وفض النزاعات وتجفيف مصـــادر العنف والإرهاب (وزارة الخارجيـــة القطريـة، 2020: 2).

وقد أكدت دولة قطر أهمية التعاون الدولي والإقليمي في مواجهة الإرهاب والتطرف، فقد اشتركت مع دول العالم في الاتفاقيات والمعاهدات والشراكات التي تواجه الإرهاب، وتضع حدًا لأفعاله الإرهابية، وقد انضمت دولة قطر إلى الاتفاقيات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، كما تورد الأمم المتحدة (2009: 82-83) كالتالي:

1. اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيماوية وتدمير تلك الأسلحة، صدقت عليها قطر بموجب المرسوم بقانون رقم (58) لسنة 2003.
2. الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب عام 1988، وتم التصديق عليها في 2003/9/10.
3. اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب لعام 2004.
4. معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب لعام 1999، وتم التصديق عليها.
5. الاتفاقية الدولية لمنع الإرهاب النووي لعام 2005، ووقعت عليها دولة قطر.
6. بروتوكول قمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، الملحق باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني والموقع في مونتريال بوم 24 فبراير عام 1988.
7. اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية المبرمة في روما في 10 مارس عام 1988.
8. بروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري في روما في 10 مارس عام 1988.

9. الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل التي اعتمدت في نيويورك في 15 يناير عام 1997.

10. الاتفاقية الدولية لمنع تمويل الإرهاب التي اعتمدت في نيويورك في 9 يناير من عام 1999.

11. اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها عام 1991، وانضمت لها دولة قطر عام 1998.

12. اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية الموقعة في فيينا عام 1979، وانضمت لها دولة قطر في 9 مارس عام 2003.

13. الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات الموقعة في اليابان عام 1962، وانضمت لها دولة قطر في 6 اغسطس عام 1981.

وقد أكدت القوانين القطرية أهمية تلك الاتفاقيات في قوانينها كافة، ويتضح ذلك في قانون رقم (27) لسنة 2019 الذي ينص على أهمية احترام أية اتفاقية وقعتها قطر في النطاقين الدولي والإقليمي لمكافحة الإرهاب.

وبالخلاصة، يمكن القول إن دولة قطر من منطقها السياسي الذي يحترم سيادة الدول، ويعتز بسيادتها على أراضيها ترى أن الإرهاب محرّم ويستوجب أشد أنواع العقوبة، لأنه يتعدى على سيادة الدول وحقوق المجتمعات وأفرادها بالحرية والأمن بعيدًا عن التهديد والتخويف والاعتداء على الأرواح والأموال، وقد جاءت القوانين القطرية شديدة ورادعة بحيث لا تسمح بتوفير بيئة حاضنة لتكوين الإرهاب وتمويل الجماعات الإرهابية داخل قطر وخارجها.

الفصل السادس

التشريعات والقوانين القطرية والتعاون الأمني

في مكافحة الإرهاب

تمهيد

يتناول هذا الفصل البعد الأمني القطري في مواجهة ظاهرة الإرهاب الدولي ومكافحة مختلف أشكاله وآثاره، ويتناول الفصل السادس هذا البُعد من خلال مبحثين اثنين على النحو التالي:

المبحث الأول: التشريعات والقوانين والاتفاقيات القطرية في مكافحة الإرهاب

المبحث الثاني: التعاون الأمني بين الدولة القطرية ودول العالم في مكافحة الإرهاب الدولي

المبحث الأول

التشريعات والقوانين والاتفاقيات القطرية في مكافحة الإرهاب

يشكل البعد الأمني عمقًا استراتيجيًا لأي دولة في العالم والأمن له شمولية في الدلالة ليشمل كافـــة فروع ومناحي الحياة، كالأمـن الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي والإعلامي والعسكري وغيرها بوجـه عام، ويبقى أمن الأفراد وأمن المعلومات وغيرها في الإطار ذاته (بكر زاده، 1999: 31-32)، ويعد الأمن من أهم الركائز التي تسعى الدول إلى تدعيمها وتثبيتها ليتم بناء مقومات الدولة كلها.

وفي ظل التطورات التي شهدها العالم في العصر الحديث تغير مفهوم الأمن من القدرة على المحافظة على الأمن الخاص بالأفراد في دولة ما بعينها إلى الأمن الذي يمكن أن يوفره النظام العالمي مبنيًا على تشاركية عالمية في صناعة الأمن، إن تعزيز الأمن العالمي مطلب يقود إلى السلم العالمي الذي يحمي الدول من مطامع الآخرين فيها، كما يحمي الدول مجتمعة من الأخطار التي يمكن أن تداهمها مثل التطرف والإرهاب.

اعتمد مفهوم الأمن على القوة العسكرية (أبو غزلة، 1997: 75)، فالدولة بقوتها المجتمعية أو الاقتصادية أو السياسية فإنها تحتاج إلى نظام عسكري قوي يستطيع أن يوفر لها نظام الحماية فلا يتحقق الأمن دون قوة عسكرية تدافع عن الدولة وأفرادها وما وصلوا إليه من مكتسبات، وعلى الرغم من أهمية قوة الردع العسكرية في تحقيق الأمن إلا أنه لا يكون دائمًا كافيًا في مواجهة الأخطار المحدقة بالدول، لذلك لا بد أن تهتم الدول بتحصين القوة الاقتصادية والعلاقات السياسية إضافة إلى إيجاد قوة ثقافية وفكرية تستطيع مواجهة التطرف ودحضه قبل أن يتحول إلى خطر فعلي يؤثر بعمليات إرهابية تستهدف أمن الدول ومواطنيها.

إن ما يواجه العالم من أخطار التطرف، وما ينتج عن أفعال الإرهاب التدميرية يلزم دول العالم بضرورة توحيد الجهود المبذولة في مواجهته وعلى رأسها الجهود الأمنية، فالمفهوم الأمني لم يعد خاصًا بالحدود الوطنية للدولة.

استطاعت دولة قطر أن تقدم نموذجًا للعالم في تحقيق البعد الأمني وتوجيهه لمعالجة مخاطر التطرف والإرهاب، وقد نفذت مجموعة من التطويرات التشريعية والقانونية لمكافحة الإرهاب والتطرف، وقد انخرطت في اتفاقيات على المستويين الإقليمي والدولي للوقوف في وجه الإرهاب الذي يفتك بالبشر عبر أنحاء العالم، وأكدت دولة قطر أنها تنظر إلى الإرهاب من وجهة نظر شاملة إذا ينبغي عدم حصر جهود مكافحة الإرهاب بالدفاع والأمن، إذ يجب مكافحته أيضًا من خلال تعزيز سيادة القانون وتعزيز حقوق المواطنة وإرساء ثقافة المصالحة والتعايش وتقبل الآخرين ونبذ الطائفية ومعالجة تحديات الفقر (مكتب الاتصال الحكومي، 2020: 3)، ويرى الباحث أنه من منطلق الشمولية في مكافحة الإرهاب انطلقت من جوانب متعددة لا تحصر لنشوء الإرهاب بالبعد الأمني، فالمشاكل التي تنشأ من عدم القيام بمتطلبات الشباب سوف يجعلهم فريسة سهلة لمن يستهدفهم لضمهم للقيام بما يطرحه الفكر المتطرف.

إن مواجهة دولة قطر المبنية على أسس سليمة تساعد في توفير العمل الأمني، وإطفاء نار التطرف، لأنّ الشباب الواعي المنتمي سيكون سدًا منيعًا في مواجهة الفكر المتطرف، وبالتالي فإن قدرته على التأثير في جلب المؤيدين والمناصرين لن تكون سهلة بسبب وجود البيئة السليمة، ومعرفة الأفراد فإن حقوقهم محفوظة في دولة تحترم القانون.

وفي صدد التشريعات والقوانين القطرية فقد أطلقت دولة قطر حزمة من القوانين تضمنت تشريعات قوية لا تتهاون مع الإرهاب أو ما فيه شبهة دعم الإرهاب والتطرف، فقد شرّعت في القرار الإداري رقم (11) لعام 2004 تأسيس وحدة المعلومات المالية واعتماد هيكلها التنظيمي.

وفي قانون رقم (20) لسنة 2019 تخصيص دقيق للقوانين والتشريعات الخاصة بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وجاءت العقوبات مغلظة ومشددة على من يقترب من الإرهاب بدعمه أو التحريض عليه أو المشاركة فيه، وتصل العقوبة إلى الإعدام في بعض الجرائم، وصـــدر عن قانون رقم (20) لسنة 2019 الخاص بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب القرار رقم (41) لسنة 2019 والذي تضمن اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب (هيئة تنظيم قطر للمال، 2019: 1).

إنّ تغير أشكال الإرهاب وتنوع الطرق التي يتخذها لتنفيذ مخططاته أصبحت من أخطر ما يهدد الأمن والسلم العالميين، وتجاوزت الجرائم الإرهابية حدود الدول وبالتالي أصبحت مواجهتها مسؤولية مشتركة لمكونات المجتمع الدولي، وفي هذا الجانب ظلت دولة قطر تبادر بشكل مستمر لاتخاذ خطوات تعزز من مكافحة الإرهاب من ناحية تشريع قوانين تواكب تطور الجرائم الإرهابية المستحدثة ودعم المؤسسات الوطنية المتخصصة في مكافحة الإرهاب بجانب دعم المسارات الدولية بكل أشكالها لمواجهة تحديات الإرهاب والحد من تأثيرها (رأي الشرق، 2019: 1).

لهذا التطور في شكل الإرهاب خطورة كبيرة في قدرته على الدخول عبر الثغرات القانونية في التشريعات التي تكافح الإرهاب، ومن أبرز تلك التحديات الحفاظ على الأمن الاقتصادي لعدم ترك فرصة لتمويل الإرهاب وتعد مواجهة الإرهاب اقتصاديًا من أكثر الوسائل نجاحًا في الحد من آثاره، وفي الوقت نفسه فإنها من أصعب المواجهات، لأن تمويل الإرهاب يتخفى في أشكال وحركات تجارية وخيرية تحتاج إلى تشريعات دقيقة، وقوانين صارمة في مكافحتها وتحقيق البعد الأمني الاقتصادي للدولة في حدودها والعالمي بعلاقاتها مع الدول.

يعد المال عصب الحياة، ولذلك فإن حركة تدفق الأموال هي من أهم أشكال التعاون والتبادل الاقتصادي ولحماية حقوق الناس في التجارة والأعمال، وعدم فرض قيود تكبل المستثمرين

وتعيق النمو الاقتصادي فإن دولة قطر قد استطاعت أن تنجز مجموعة من التشريعات المهمة في تحقيق الأمن، بإضافة إلى قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب تضمنت تشريعات مركز قطر للمال القواعد العامة لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2019، وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المخصصة لشركات التأمين لعام 2019، ووضعت أيضًا إطارًا للعمل الرقابي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأصدرت النماذج الخاصة بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب على الصعيد الخاص إضافة إلى الشؤون الخاصة بمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في الإطار الدولي (هيئة تنظيم مركز قطر للمال، 2019: 2).

يتضح لنا مما سبق اهتمام دولة قطر بسن التشريعات والقوانين التي تكافح الإرهاب بكل أشكاله وصوره تحقيقًا للأمن الداخلي لدولة قطر ومشاركة فاعلية في تحقيق الأمن العالمي، والذي يكون نتيجة لتراكم الجهود التي تحشدها الدول من أجل مكافحة الإرهاب والتطرف.

إن الجهود الفردية لدول العالم في مكافحة الإرهاب مهمة ولها فاعلية كبيرة في مواجهة الإرهاب والحد من آثاره إلا أن الدول منفردة لا تستطيع أن تقف وحدها في مجابهة خطر عابر للحدود، يتلون بألوان مختلفة ويتشكل بصور متعددة، فالإرهاب ليس عدوًا ظاهرًا يمكن مواجهته بسرعة أو لمدة طويلة الأمد، إنه يتبع سياسة التهديد الكامن أو الساكن والذي قد يثور فجأة دون سابق إنذار، من هنا نجد أن الجهود الفردية تحتاج إلى جهود مشتركة تشترك فيها دول العالم، لتقدم رؤية منسجمة تدحض هذا الخطر وتقاومه، إذ لا بد من إصدار قوانين وتشريعات أمنية تجرم الإرهاب في كل دول العالم، وأن تمنع الدول من اتخاذ أراضيها ساحات ينفذ الإرهاب عملياته فيها اتجاه المغتربين أو تكون أراضيها منطلقًا للإرهاب نحو غيرها من الدول.

وقد استشعرت دول العالم الحاجة إلى التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، لأنها أيقنت هذا الخطر يتهدد المجتمع الدولي، ويقوض جهود حفظ الأمن ويسعى إلى نشر الخوف والفوضى.

وقد انطلقت مبادرات ثنائية وإقليمية ودولية للحد من خطر الإرهاب وتحقيق الأمن المشترك بين الدول لمكافحة الإرهاب، وقد سعت دولة قطر منذ وقت مبكر لأن تقوم بالعبء الذي يحقق من خلاله الأمن داخليًا وخارجيًا ولا بد من الإشارة أن الجهود التشريعية القطرية الداخلية تحقق أمناً داخليًا وخارجيًا، لأن التشريعات القطرية تجرم العمل الإرهابي أيًّا كان مصدره وأيًا كان مكانه داخل قطر أو خارجها (قانون رقم 20 لسنة 2019: المادة رقم 1). وذلك إيمانًا من دولة قطر بأهمية تحقيق الأمن وأن يكون ذو بُعد دولي من أجل الحفاظ على حياة الإنسان وأن يعيش آمنًا على هذه الأرض، ولتزدهر الحياة وينمو الاقتصاد وبغير وجود الأمن فإن شيئًا من ذلك لن يتحقق.

والباحث في التشريعات القطرية لمكافحة الإرهاب يجد أن هذه التشريعات لم تأتِ من فراغ بل جاءت نتيجة لمشاركة دولة قطر في المسؤولية العالمية تجاه حماية الأفراد والدول من خطر الإرهاب، ويتضح لنا هذا الموقف من خلال ما ورد في تصدير قانون رقم (20) لسنة 2019 لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث إن هذا القانون المعلن من مبادئ قانونية عامة، من بينها ما جاء حرفيًا في نص القانون الذي اطلع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشـــروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، والصـادر بالموافقة على الانضمام إليها رقم (30) لسنة 1990، وعلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفســاد، والصادر بالتصديق عليها بالمرسوم رقم (17) لسنة 2007، وعلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عــبر الوطنية لعـام 2000، الصادر بالموافقة على الانضمام إليها بالمرسوم رقم (10) لسنة 2009، وعلى الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، والصادر بالتصديق عليها المرسوم رقم (37) لسنة 2012، وعلى الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999، والصادر بالموافقة على الانضمام إليها بالمرسوم رقم (20) لسنة 2018، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2007 بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب والقرارات المعدلة له (قانون رقم 20 لسنة 2019: مقدمة القانون).

فالقانون الذي يشرع لمكافحة الإرهاب على الرغم من صدوره بتشريعات دولة قطر إلا أنه يهتم بالتشريعات والاتفاقيات الدولية، وينظر فيها، ليحدد طبيعة القوانين التي تنسجم مع الرؤية الدولية لمكافحة الإرهاب، وإذا عدنا إلى الاتفاقيات التي ذكرت سابقًا (المبحث الأول من البعد الاقتصادي) وقد شاركت فيها دولة قطر فإننا نجد أن دولة قطر قد أثبتت بالبرهان والدليل دورها الكبير في المحافظة على الأمن الدولي، ومكافحة الإرهاب وسعيها إلى منع خطره عن حدودها وعن الدول الأخرى من أجل تعزيز التنمية، وقد استطاعت التشريعات القطرية الرادعة للإرهاب أن تحد من جرائم الإرهاب وتحقيق رؤية قطر إلى الحياة في العالم بلا إرهاب، وفي إطار مشاركتها الفاعلة في الجهود الدولية لمكافحة التطرف جاءت اتفاقية الشراكة بين دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب كما وقعت سلسلة اتفاقيات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتصبح أول دولة خليجية توقع على برنامج تنفيذي مع الولايات المتحدة الأمريكي لمكافحة تمويل الإرهاب (رأي الشرق، 2019: 2).

بالخلاصة، يمكن القول إن دولة قطر شريك فاعل في تحقيق البعد الأمني العالمي لمواجهة الإرهاب والحد من آثاره، وقد أرست قواعدها التشريعية والقانونية أرضية صلبة لمكافحة الإرهاب بكل أشكاله، وقدمت القوانين التي تساهم في تجفيف منابعه والقضاء على مصادر دعمه وتمويله، إضافة إلى شراكاتها الدولية في مكافحة الإرهاب، لإيمانها المطلق بأن الخوف والعنف والتهديد لا تسمح للأفراد والدول بالتقدم في مسيرة النمو والازدهار، وتعيق كل الجهود الرامية إلى وجود حياة كريمة للإنسان على هذه الأرض، وتنطلق من أساس التعاون الدولي بين دول العالم القائمة على احترام السيادة الخاصة بكل دولة.

المبحث الثاني

التعاون الأمني بين دولة قطر ودول العالم في مكافحة الإرهاب الدولي

بعد تكامل الجهود السياسية والاقتصادية والفكرية والاجتماعية واستنفاذها تأتي وظيفة المؤسسات الأمنية في التعامل مع الإرهاب، إذ لا بد من منع الإرهاب ومكافحته بالردع الأمني على المستويات كافــة، مع الأخــذ بالحسبان أن الردع الأمني له انعكاسات مزدوجة، فيفترض أن الردع الأمني يخفف مصـــادر الاعتداء ويقلل الجريمـة، وفي الوقت نفسه يمنح المجتمع والفرد شــعورًا بالأمن والطمأنينة، والمبالغة في الجانب المادي له آثارها السلبية على حياة الناس (الشهراني، 2004: 4).

وقد واجهت الدول الإرهاب وصوره بنصوص خاصة إما بورودها في قانون العقوبات أو في قانون خاص، وهذا بالنسبة للإرهاب الداخلي أما بالنسبة للأعمال الإرهابية العابرة للحدود بحيث تشمل هذه الأعمال إقليم أكثر من دوله فإنه يقتضي تعاون الدول أمنيًا لمكافحتها إذ قد يعرض العلاقات الدولية أو السلم والأمن الدوليين للخطر (موريس، 2005: 26).

ومع انتشار ظاهرة الإرهاب وتفاقم أنشطتها واتساع نطاقها عبر الحدود أصبح من الصعوبة بمكان أن تواجهها كل دولة منفردة، مهما كان لديها من موارد ووسائل لمواجهة هذه الظاهرة فلا بد من تعاون أمني مع الدول الأخرى (أحمد، 1999: 11)، وفي سياق عملها الأمني داخل حدود البلاد تعد الأجهزة الأمنية القطرية والحكومة القطرية فائقة القدرة على كشف الإرهاب ومنعه، وقد سنّت دولة قطر قانون مكافحة الإرهاب في شهر مارس من عام 2004 لتحديد ماهية الإرهاب وتمويله كخطوة أولى في تعاونها الدولي الأمني لمواجهة الإرهاب (الشهراني، 2004: 14)، وهذا منح الدولة القوة لتحديد ومنع الأعمال الإرهابية والتحقيق فيها والادعاء على الإرهابيين وداعميهم.

وبعد عشرة أعوام تم إنشاء الهيئة القطرية للنشاطات التطوعية من أجل تتبع هذه النشاطات وضبطها في إطار عمل الهيئات الخيرية التطوعية المحلية والأجنبية والتي يمكن أن تكون واجهة لدعم النشاطات الإرهابية كما تم تأسيس اللجنة الوطنية القطرية لمكافحة الإرهاب (NATC) والتي يعمل من خلالها أكثر من (10) هيئات ومؤسسات قطرية لمواجهة الإرهاب (أحمد، 1999: 12).

وتتويجًا للجهود الأمنية القطرية في سياق تعاونها الدولي قامت الدولة القطرية بسن قانون منع الجرائم الإلكترونية في العام 2014 من أجل تجريم أي نشاط إلكتروني يرتبط بالإرهاب، وجرم هذا القانون أي تواصل مع الإرهابيين أو تمويلهم أو التحريض على الإرهاب أو المشاركة في أي نشاط إرهابي مهما كان، ومكن القانون السلطات الأمنية القطرية من تتبع ومراقبة البيانات الإلكترونية وحركة الإنترنت لتحديد أية مخاطر إرهابية، وتبادل البيانات مع دول العالم (الشهراني، 2004: 15).

وفي ذات السياق تؤدي الأجهزة الأمنية القطرية دورًا فاعلًا في التعاون الدولي لمكافحة ظاهرة الإرهاب، حيث أنشأت الدولة القطرية قاعدة بيانات تحتوي على قائمة تضم كافة بيانات الإرهابيين المحتملين، وكذلك عملت على وضع نظام رقابة صارم في المطارات لتتبع المسافرين، كما تعد قوانين الهجرة القطرية فعالة، ويتم إجراء تقصي أمني شامل للأفراد قبل إصدار تأشيرات العمل، كما أن دولة قطر وقعت اتفاقية خاصة مع الشرطة الدولية (الإنتربول) للتعاون في مجال تدقيق وثائق السفر بناء على قاعدة بيانات الإنتربول للوثائق المزورة والمفقودة (Ahmed, 2019)، وساعدت هذه السياسات على خفض التهديدات الإرهابية، وحدت من حركة تنقل الإرهابيين عبر حدود الدول نتيجة التعاون الأمني القطري.

ومن جانب تعاونها الدولي في مواجهة تمويل الإرهاب، سنت الدولة القطرية قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مما يمكن جهات الادعاء العام من تجميد حسابات المجموعات

الإرهابية التي حددها مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة (الشهراني، 2004)، كما أقام البنك المركزي القطري علاقات واسعة مع بنوك العالم لتتبع أية حسابات أو أموال يمكن أن تستخدم لتمويل الجماعات الإرهابية، ونجحت جهود التعاون الأمني القطري مع العالم في محاصرة تنقل الإرهابيين بين الحدود، كما عملت على وقف مصادر تمويلهم عبر الحسابات المالية الإلكترونية.

وفي سياق يتصل بالتعاون الأمني القطري الدولي بادرت الدولة القطرية بتأسيس وتمويل مؤسسات خيرية واجتماعية في عدد من دول الشرق الأوسط، من أجل التعامل مع مسببات الإرهاب، حيث إن بعض المبادرات القطرية تناولت البطالة، وقدمت فرص للشباب العربي للمشاركة الفعالة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذه الفلسفة القطرية الفريدة من نوعها كانت أسلوبًا فاعلًا في دمج الشباب في المجتمع، وتجفيف مصادر الإرهاب، واستجابة للجهود الدولية لمنع الشباب من الانجرار وراء المجموعات الإرهابية (Ahmed, 2019).

وفي إطار جهودها الأمنية قامت دولة قطر عام 2012 بإطلاق مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاقيات (CILE) والذي يهدف إلى تكوين فهم معتدل للفكر الإسلامي للمساعدة على تجفيف مصادر التفسير الإرهابي للإسلام في مجالات العلوم والتنوع الاجتماعي والتعليم والسياسات وحوار الثقافات ومحاربة التكفير، ويعمل المركز كعضو في كلية قطر للدراسات الإسلامية التابعة لجامعة الشيخ حمد بن خليفة (الفقيه،2018).

وخلال مؤتمر الأمم المتحدة حول الجريمة المنعقد في الدوحة عام 2015 اقترحت دولة قطر "**إعلان قطر**" الذي حدد الخطوط العريضة لمنع الجريمة والإرهاب والفساد من خلال توفير التعليم للأطفال والشباب في الشرق الأوسط، ولدعم هذا الإعلان قدمت دولة قطر منحة مالية بلغت 49 مليون دولار لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة والمخدرات (UNOD) لإنشاء برامج لتأهيل المساجين ودمج الشباب لمختلف أعمارهم في التعليم (صحيفة الوطن 2020: 1).

وفي إطار التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب وقعت دولة قطر ممثلة بمجلس الشورى، ومنظمة الأمم المتحدة ممثلة في مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بتاريخ 25 نوفمبر 2020 على اتفاقية لإنشاء مكتب برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الذي يعنى بالمشاركة البرلمانية في منع ومكافحة الإرهاب، يكون مقره في دولة قطر وتغطي أنشطته برلمانات دول العالم، وتسعى المذكرة التي وقعت بحضور مسؤولين من الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي إلى تحقيق مشاركة نشطة للبرلمانيين والناشطين من جميع أنحاء العالم في مكافحة الإرهاب الدولي المتشدد والتطرف العنيف، وتنفيذ كافة بنود استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بشكل متوازن، ويعد إنشاء هذا المكتب في الدوحة تقديراً من المجتمع الدولي لدور دولة قطر المتميز في مكافحة الإرهاب (مجلس الشورى، 2020).

إن تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب يضيق الخناق على الأماكن التي تصدر الإرهاب للعالم، وتضع حواجز كبيرة تمنع سهولة انتقال الإرهاب عبر شخوصه الذين ينفذون الهجمات أو الذين يخططون لاستمالة الشباب وزجهم في ظلامات الفكر المتطرف، وكذلك فإن اتفاق دول العالم على محاربة الإرهاب يمنع حركة الأموال الممولة للإرهاب، وتقف دولة قطر مع الأمم المتحدة لتنفيذ المشاريع التي من شأنها أن تواجه الإرهاب والتطرف.

ويشير الفقيه (2018: 1) أن الدولة القطرية تلتزم بمكافحة الإرهاب من منطلق عضويتها في التحالف الذي يحارب "داعش" وبقية التنظيمات المتطرفة، التي تمارس نشاطًا إرهابيًا عابرًا للحدود الوطنية، وتقدم الدعم اللوجستي لعمليات التحالف، وقطر عضو مؤسس في "المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب" الذي ينسق جهود ومبادرات (30) دولة، بينها الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا وألمانيا، وسبق لها أن استضافت الاجتماع التنسيقي السابع للمنتدى في مايو عام 2015.

ويمكن القول إن مشاركة قطر في جهود تشترك فيها (30) دولة تؤكد حرص السياسة القطرية على تنفيذ المبادئ التي تلتزم بها، فالأفعال القطرية منسجمة تمامًا مع التوجهات التي تنتهجها الدولة خاصة فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب والتطرف، فالسياسة الخارجية تترجم الجو العام القطري في الداخل الذي يرفض الإرهاب والتطرف، وتنسجم مع القوانين والتشريعات القطرية التي تنظر إلى الإرهاب وتمويله على أنها جريمة تستحق عقابًا أشد من عقوبة الجرائم الأخرى، وإن كل المساعي القطرية ضمن أطر الشراكة الدولية واضحة أمام أنظار العالم، وفي هذا رد قوي على كل الاتهامات لها بدعم الإرهاب والتي لا يوجد عليها دليل يمكن أن يتصل بالواقع، فالاتهامات مجرد كلام يلقى دون أن يعبر عن الواقع، ولقد شهدت دول عالمية مهمة كالولايات المتحدة الامريكية لدور قطر في مكافحة الإرهاب والتطرف ومحاربة تمويل الإرهاب بكل الصور المتاحة.

وتتبع الحكومة القطرية حزمة من الإجراءات والتدابير لتعزيز جهود منظمة الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب، ومعالجة الأسباب التي تؤدي إلى ظهور تنظيمات إرهابية، وذلك عبر دعم المشاريع التعليمية وتوفير فرص العمل للشباب، وما يثبت ذلك أنه في تقريرها السنوي حول جهود دول العالم لمكافحة الإرهاب لعام 2016، الصادر في يوليو 2017 – أي بعد الأزمة الخليجية بأكثر من شهر– قالت وزارة الخارجية الأمريكية إن قطر "شريك كامل ونشط في التحالف الدولي لمحاربة تنظيم داعش، ولعبت دورًا علنيا في التحالف، وقدمت دعما معتبَرا في تسهيل العمليات العسكرية بالمنطقة".

ويمكن للباحث أن يورد هنا تأكيد أمير دولة قطر سمو الشيخ/ تميم بن حمد آل ثاني على أهمية اجتماع دول العالم لمكافحة الإرهاب، لأن مكافحة الإرهاب لا يمكن أن تقوم بأعبائها دولة دون أن تعتمد على جهود الأطراف الأخرى ومن على منبر الجمعية العامة أمام الدول الأعضاء خلال مداولات الدورة السابعة والستين في المقر الدائم بنيويورك ذكر سمو الأمير "إن مركب

الإرهاب والتطرف العنيف أصبح خطرًا داهمًا يهدد العالم بأسره، مضيفًا أن العالم يواجه تحديات جسيمة ومتنوعة عابرة للحدود بين الشعوب والدول، تفرض علينا العمل متعدد الأطراف، ولا سيما حين يتعلق الأمر بالمخاطر التي تهدد السلم والأمن الدوليين" (أخبار الأمم المتحدة، 2019). وبهذا أكد سموه أن دولة قطر تعرف أن التطلع نحو الأمن الدولي يحتاج إلى شراكات حقيقية بين دول العالم، وبالتالي لا بد من العمل المشترك في مكافحة الإرهاب، وهذا رد عملي بليغ على افتراءات دول الحصار الجائر.

كما تعتبر دولة قطر عضواً مؤسساً في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي ينسق مبادرات مع 30 دولة مختلفة من بينها فرنسا وبريطانيا وألمانيا وكندا والولايات المتحدة، ودولة قطر عضو فاعل في مركز استهداف تمويل الإرهاب، الذي يضم جميع دول مجلس التعاون والولايات المتحدة الأميركية، ويهدف لمواجهة المخاطر الجديدة والمتطورة لتمويل الإرهاب، في التسميات المحلية المنسقة للأفراد والكيانات المرتبطة بتنظيمي القاعدة وداعش في شبه الجزيرة العربية، وفي شهر ديسمبر 2018 وقعت دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب (UNOCT) اتفاقاً لإنشـاء مكتب تابع للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في الدوحة، وساهمت بمبلغ 75 مليون دولار أميركي لدعـم اسـتراتيجيته العامة، وفي أعقاب ذلك عقدت دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في شهر مارس 2019 الحوار الاستراتيجي الأول في مقر الأمم المتحدة (صحيفة الوطن، 2020: 1).

وفي المجال الأمني بين مكتب الاتصال الحكومي القطري (2020: 2) ما يلي:

- تعتبر دولة قطر عضواً مؤسساً في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي ينسق مبادرات مع (30) دولة مختلفة من بينها فرنسا وبريطانيا وألمانيا وكندا والولايات المتحدة.

- دولة قطر عضو فاعل في مركز استهداف تمويل الإرهاب، الذي يضم جميع دول مجلس التعاون والولايات المتحدة الأمريكية، ويهدف لمواجهة المخاطر الجديدة والمتطورة لتمويل الإرهاب، في التسميات المحلية المنسقة للأفراد والكيانات المرتبطة بتنظيمي القاعد وداعش في شبه الجزيرة العربية.
- في ديسمبر 2018، وقعت دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب (UNOCT)اتفاقاً لإنشاء مكتب تابع للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في الدوحة، وساهمت بمبلغ 75 مليون دولار أمريكي لدعم استراتيجيته العامة. وفي أعقاب ذلك، عقدت دولة قطر ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في شهر مارس 2019 الحوار الاستراتيجي الأول في مقر الأمم المتحدة.
- في يوليو 2017، أصدر صاحب السمو أمير البلاد المفدى مرسوماً ينص على تعديل قانون مكافحة الإرهاب في دولة قطر، وتضمن المرسوم قوانين واضحة لتعريف الإرهابيين والجرائم والأعمال والكيانات الإرهابية وتجميد الأموال وتمويل الإرهاب، وفي الفترة ذاتها وقعت دولة قطر مذكرة تفاهم مع الولايات المتحدة توضح فيها الجهود المستقبلية التي يمكن بذلها لتعزيز مكافحة الإرهاب وتجفيف منابع تمويله.
- قامت دولة قطر بسن قوانين جديدة في شهر سبتمبر من عام 2014 لتعزيز الرقابة الحكومية على نشاطات الجمعيات الخيرية التي يشتبه في تمويلها للإرهابيين.

وفي السياق الأمني لم تغفل دولة قطر في تعاونها مع المنظمات الدولية في الجانب الرياضي في مكافحة الإرهاب، حيث تتابع دولة قطر كل ما يتعلق بالأهداف التي يسعى الإرهاب إلى الوصول إليها، فالأحداث الرياضية الكبرى من أبرز ما قد يتعرض للأعمال الإرهابية، لأن استهداف مثل هذه التجمعات يهدد الأمن، ويضع الأمن الخاص بالدول المنظمة في مواقف خطرة

تهدد بوقوع خسـائر عند المواجهة، وخاصة ان قطـــر مقبلة على تنظيم كأس العالم 2022، فقامت دولة قطـر بتوقيع اتفاقية شهدها مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمركز الدولي للأمن الرياضي ومقـره الدوحـة، بهـدف تعزيز التعاون حول منع الإرهـاب ومكافحته، خاصة فيما يتعلق بحماية الأهداف الأكثر تعرضًا للإرهاب في سياق تنظيم الأحداث الرياضية (صحيفة الشرق، 2020: 1).

ويرى الباحث أن هذا الاتفاق حول التعاون في حفظ الأمن في المناسبات الرياضية الكبرى يكشف عن الدور القطري في صنع سياسة عالمية تكافح الإرهاب بصورة عامة، وتكافح الإرهاب على مستوى متخصص، ففي توفير أمن الرياضة والمناسبات الخاصة تحتاج الدول إلى تدابير مشددة لغايات حفظ أهدافها من التعرض لأي اعتداء تخريبي يستهدف الأرواح والممتلكات، وبذلك تكون قطر قد وضعت العالم أمام مسؤولية مشتركة فتحقيق الأمن ليس مسؤولية فردية تقوم بها دولة، فالإرهاب لا يعرف الحدود ولا الحواجز، ولا يميز بين مناسبة وأخرى فالرياضة مستهدفة كما هي السياسة أو غيرهما من الأنشطة.

وقد بينت اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب (أكتوبر 2020) حجم المشاركة القطرية الدولية في مواجهة الإرهاب على كافة الصعد على النحو التالي:

داخل دولة قطـر

- في 25-26 أبريل 2018 أقيم مؤتمر حول استعراض ومكافحة الصلات بين الجريمة المنظمة والإرهاب بجامعة قطر وهدف المؤتمر إلى إلقاء الضوء على العلاقة بين الجريمة المنظمة والإرهاب، واقتراح حلول إذا كانت ممكنة لإعادة هيكلة السياسات والقوانين.

- في 16–19 أبريل 2018 أقيمت ورشة عمل بعنوان تنفيذ العقوبات المالية المحددة الأهداف بموجب القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة باللجنة الوطنية لغسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- في 2–4 أبريل 2018 أقيم المؤتمر السابع للرابطة الدولية لأكاديميات وكليات الشرطة بعنوان التوجيهات الحديثة في مكافحة الإرهاب والتطرف.
- في 5 فبراير 2018 استقبل رئيس الوزراء ووزير الداخلية وزير الداخلية الإيطالية لمناقشة مكافحة الجريمة.
- في 4 ديسمبر 2017 أقيمت ورشة عمل امتدت ليومين بالتنسيق مع وزارة الخزانة الأمريكية لتبادل وجهات النظر حول نظام الإدراج المحلي القطري، وقد قدمت ورشة العمل هذه فرصة لدولة قطر لعرض إنجازاتها فيما يتعلق بتشديد التشريعات القطرية لمكافحة الإرهاب.
- في 24 سبتمبر 2017 أقيمت ورشة عمل امتدت لأربعة أيام للارتقاء بفاعلية الكوادر القطرية في كل القطاعات ذات الصلة بمكافحة الإرهاب بالتنسيق مع مكتب التحقيقات الفيدرالية (FBI).

خـــارج دولة قطـــر

- شاركت دولة قطر بتاريخ 25–26 إبريل 2018 في مؤتمر باريس لمكافحة تمويل الإرهاب.
- شاركت دولة قطر بتاريخ 27 مارس 2018 في مؤتمر طشقند الوزاري رفيع المستوى حول السلام في أفغانستان.
- شاركت دولة قطر بتاريخ 25 مارس 2018 في الاجتماع الثالث عشر للجنة التنسيقية للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب والذي عقد في مدينة طوكيو 2018.

- في 23 نوفمبر 2017 شاركت دولة قطر في مؤتمر لندن حول مكافحة الإرهاب والذي نظمه معهد الخدمات الملكية البريطانية المتحدة (RUSI)، وخلال المؤتمر دعت كل من بريطانيا العظمى ودولة قطر والدول الأوروبية إلى وضع إطار قانوني شامل للتعاون الدولي في مجال الاستخبارات لمكافحة الإرهاب والقبض على المتورطين فيه.
- في 8 نوفمبر 2017 أقيم الحوار القطري–الأمريكي حول مكافحة الإرهاب في واشنطن العاصمة واستعرضت خلاله الطرفين التقدم الإيجابي في تطبيق مذكرة التفاهم الموقعة بين كل من قطر والولايات المتحدة في يوليو 2017.
- في 25 أكتوبر 2017 شاركت دولة قطر في الاجتماع العربي بشأن الإرهاب والذي يعد الاجتماع الثاني لكبار المسؤولين، واستهدف الاجتماع تطبيق قرارات القمة العربية حول الإرهاب والتنمية الاجتماعية.
- جـاء إنشـاء مركز استهداف تمويل الإرهاب والذي يتخذ من الرياض مقراً له، تنفيذاً لبنود مذكرة التفاهم الموقعة بين دول المجلس والولايات المتحدة الأمريكية خلال قمة الرياض 2017م، والتي تم بموجبها الاتفاق على تأسيس مركز استهداف تمويل الإرهاب برئاسة مشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة العربية السعودية وعضوية دول المجلس، يهدف المركز إلى تبادل المعلومات حول شبكات تمويل الإرهاب والأنشطة المتعلقة بها، وتنسيق إجراءات التصنيف والإدراج المشترك للكيانات الإرهابية والإرهابيين، وتبادل الخبرات لتعزيز وبناء القدرات بين الدول الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب وتمويله.
- عقد ممثلو الجهات المختصة في دول المجلس ونظرائهم لدى الولايات المتحدة الأمريكية عدة اجتماعات في مدينتي الكويت والرياض، انتهت إلى اعتماد ثلاثة وثائق لتنظيم العمل بالمركز وهي وثيقة الحوكمة ووثيقة إجراءات العمل ووثيقة بناء القدرات.

- من خلال التنسيق بين دول المجلس والولايات المتحدة الأمريكية تم اتخاذ إجراءات الإدراج المشترك لأشخاص وكيانات متهمة بتمويل الإرهاب، وأصدر سعادة النائب العام قرارات الإدراج في القائمة الوطنية بشأنها.

الخاتمـــة

اهتمت السياسة القطرية ومنذ وقت مبكر بمكافحة الإرهاب والتطرف، وكانت دولة قطر شريكًا فاعلًا في مواجهة الإرهاب والتصدي لأخطاره وآثاره إقليميًا ودوليًا، إيمانًا بأهمية المشاركة الدولية في مكافحته، لأن الحدود الخاصة بكل دولة من دول العالم لا تحميها من مخاطر الإرهاب، فقد تجاوزت آثاره حدود الدول فأصبح عابرًا للحدود والقيود الخاصة بكل دولة منفردة.

إن تضافر الجهود في مواجهة الإرهاب من أهم عناصر النجاح في مواجهته، وقد وعت السياسة القطرية أهمية ذلك فاشتركت في اتفاقيات ثنائية وخليجية وإقليمية ودولية لمكافحة الإرهاب وما يتصل به من آثار تهدف إلى إلحاق الأذى بالأفراد والمجتمعات وتهديد الأمن والسلم سواء على مستوى الأفراد أو المجتمعات أو الدول.

استوعبت السياسة القطرية أهمية مكافحة الإرهاب ضمن قوانين وتشريعات صارمة تحد من مخاطرة وتجفف منابعه وتضع قيودًا تمنع حركة المال الذي يساهم في تحريك قوى الإرهاب، فجاءت التشريعات القطرية واضحة في مكافحة الإرهاب، وجعلت العقوبات مغلظة على جرائم الإرهاب تصل الى عقوبة الإعدام، لتكون هذه العقوبة رادعة أكثر مما تكون عقوبة موجهة، لأن العقوبات الرادعة تحد من وقوع الجرائم.

ووضعت التشريعات القطرية في قوانينها كل القوانين والاتفاقيات الثنائية والإقليمية والدولية التي وقعت عليها دولة قطر في صدد مكافحة الإرهاب، انطلاقًا من أن مكافحة الإرهاب لا تكون فردية بل لا بد أن تتحد فيها جميع القوى الدولية بقوتها الدفاعية والأمنية وطاقاتها القانونية والتشريعية.

ومن الأهمية بمكان أن نعرف أن مواجهة الإرهاب لا تكون على المستوى الأمني والعسكري فقط، بل لا بد من أن تكون قوة قانونية تشريعية لا تسمح للإرهاب بالانتشار والحركة، ويضاف إلى ذلك أهمية مواجهة الإرهاب فكريًا، وعدم السماح باستغلال الشباب وإيقاعهم في براثن الفكر المتطرف. وقد تنبهت السياسة القطرية لأهمية مواجهة الفكر بالفكر، فعززت مبدأ سيادة القانون وحقوق المواطنة وإرساء ثقافة المصالحة والتعايش وتقبل الآخر ونبذ العنصرية والطائفية إضافة إلى محاربة الجهل والفقر والبطالة.

وقد أعطى المشرع في القوانين والتشريعات القطرية الفرصة لمن تم الإيقاع بهم في الأعمال الإرهابية وهم معترفون بأخطائهم وأنهم كانوا فريسة لأفكار مضللة، وهذا الأمر يعني إدراك التشريعات أهمية الفكر والعلاقة مع الآخر من خلال توجيهه نحو الفكر السليم المعتدل.

ومن جانب آخر، اتضح لدى القوى العالمية والمؤسسات الدولية أهمية تحديد مفهوم واضح للإرهاب يستقى منه تعريف محدد للجريمة الإرهابية، كي لا يُسمح للإرهاب بالاختباء وراء مسميات تضفي عليه جانبًا شرعيًا أو صيغة قانونية، وكذلك يمنع اختلاط أي فعل بما يطلق عليه الإرهاب، ومع أن هنالك اختلافًا دوليًا في تحديد مفهوم الإرهاب إلا أن المفاهيم تدور في فلك رفض العنف وإيذاء الآخرين أو التهديد بالعنف وتعريض الأفراد أو الدول للخطر أو العبث بممتلكاتهم أو كل ما يتعلق بحياتهم مهما كانت بواعث ذلك.

وفي هذا السياق أكد المشرع القطري أهمية تحديد العمل الإرهابي، كي لا يفسح المجال أمام الاختيار وراء أي من المسميات التي قد تسهم في أن يفلت مرتكبوه من يدا العدالة، فقد حدد أن العمل الإرهابي: أي فعل يشكل جريمة إرهابية وفقًا للقانون المنظم لمكافحة الإرهاب والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بمكافحة الإرهاب التي تكون الدولة طرفًا فيها، وهو أي فعل يهدف إلى التسبب في وفاة شخص أو إصابته بجروح بدنية جسمية.

وتوسع المشرع بإضافة الغرض من وقوع هذا العمل الإرهابي حيث يكون الغرض من هذا الفعل بحكم طبيعته أو في سياقه، ترويع مجموعة من الناس أو إجبار حكومة أو منظمة دولية على القيام بأعمال أو الامتناع عن القيام به، ومن الأهمية بمكان أن تكون التصورات الدولية والإقليمية واضحة بالنسبة لمفهوم الإرهاب، ليتم بعد ذلك التعامل مع ما يصدر من أفعال وأعمال إرهابية بأساليب واضحة تسمح بمواجهته ومكافحته.

وعند التعريف المحدد للعمل الإرهابي أو طبيعة الإرهاب فإنه يسهل البحث في الدوافع التي تقود إلى ارتكاب الفعل الإرهابي والتهديد به، سواء أكانت الدوافع نفسية أو اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أو فكرية، وذلك من أجل معالجتها وتفكيك منظومة الخطر الإرهابي وإبعاده عن المجتمعات.

سعت السياسة القطرية إلى معالجة الخطر الإرهابي بمجموعة من الأعمال على مستويات متعددة إقليمية ودولية تمثلت بالاتفاقيات والالتزام بمضامين ما انبثق عنها في التشريعات القطرية لمكافحة الإرهاب وأصبحت دولة قطر مقرًا عالميًا لمكافحة الإرهاب الدولي، وكذلك مكافحة التشريعات القطرية للإرهاب وإصدار قوانين خاصة تجرّم العمل الإرهابي وتكافح كل الطرق التي تؤدي إلى دعمه ومن بينها غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وأكد المشرع القطري أن غسيل الأموال جريمة يعاقب عليها القانون عقوبة مغلظة.

وعلى المستوى الاجتماعي والسياسي والاقتصادي فإن اهتمام الدولة بالمواطنين ورعاية مصالحهم والاهتمام بتعليمهم يوفر على الدولة خطر الإرهاب، وعدم السماح له بالعبور إلى الفكر أو العمل، لأن الوقاية الباكرة خير من العلاج في مراحل متأخرة، وقد ظهرت مؤسسات قطرية تعنى بالتعليم وتوفيره للجميع من اجل تحقيق أهداف التعليم والقضاء على الجهل.

إنّ دولة قطر واجهت الإرهاب انطلاقًا من موقعها في المنظومة الدولية، وقد استطاعت أن تدحض كل المزاعم التي أثيرت حول السياسة القطرية والتي اتُهمت فيها قطر بعدم محاربة الإرهاب، وقد سعت الدول المحاصرة لدولة قطر أن تظهر قطر بسياستها بطابع الداعم والممول للإرهاب غير أن الوقائع الحقيقية التي رآها المجتمع العربي الإقليمي والدولي أبطلت كل تلك الافتراءات، وقد أصبح لدور قطر ومكانتها أكثر أهمية، إذ إنها أصبحت مقرًا أمميًا لمكافحة الإرهاب، فقطر لها تعاون أمني دولي يربطها بدول العالم لمكافحة الإرهاب.

إنّ السياسة القطرية أدت دورًا مهمًا في تعزيز الأمن العالمي وتحقيق السلام بين الشعوب فقد استغلت علاقاتها، لتحقيق المصالحات بين أطراف النزاع في مواقف متعددة، وانطلقت في توجهاتها العالمية والإقليمية إلى تحقيق أهداف السلام وحل النزاعات ودعم التعليم في الدول الفقيرة، ومكافحة الإرهاب والعنف والفكر المتطرف، لإيمانها بأهمية الأمن والسلام في تحقيق التنمية للبشرية، فنشر الخوف هو نشر للفوضى وبالتالي فإنه لا سبيل إلى إيجاد فرص التقدم والازدهار إلا بإحلال السلام ونبذ العنف والتطرف والإرهاب ومكافحة كل ما يهدد مصالح الدول والأفراد في التنمية.

الاستنتاجات

سعت هذه الدراسة بفصولها إلى تقديم دور السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب بالأدلة والبراهين السياسية الداخلية والخارجية، والقوانين التشريعية ودورها في الاتفاقيات الدولية، وتحول الدوحة إلى مقر ومركز أممي لمكافحة الإرهاب الدولي، ورداً على ادعاءات دول الحصار، ومن أبرز الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة:

1. دخول قطر في السياق العالمي لمحاربة الإرهاب والتطرف.
2. اشتراك دولة قطر في الاتفاقيات الخاصة بمكافحة الإرهاب وحفظ الأمن ثنائيًا وخليجيًا وإقليميًا ودوليًا.
3. حرص المشرع القطري على سن القوانين الخاصة بجرائم الإرهاب وغسل الأموال وتمويل الإرهاب.
4. تبني تعريف محدد للعمل الإرهابي ينطلق من الاتفاقيات والتفاهمات التي وقعت عليها الدولة القطرية.
5. أثبتت السياسة القطرية أنها موجهة نحو تحقيق الأمن والسلم الدوليين.
6. كشفت الأعمال والمواقف العملية في السياسة القطرية الواقع التطبيقي لدور قطر في مواجهة الإرهاب.
7. تبنت قطر مبادئ الوسطية والاعتدال، وعملت على نشر الثقافة الدينية التي تقوم على التنشئة السليمة، ونبذ التطرف والغلو والإرهاب، واعتماد مبدأ الحوار والتعاون بين الأديان والثقافات.
8. اختيار الدوحة لتكون مركزًا أمميًا لمكافحة الإرهاب الدولي، وهذا يدل على فشل مخططات دول الحصار التي اتهمت قطر بدعم الإرهاب.

9. أثبتت الوثائق الرسمية والقوانين التشريعية والاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها الدولة القطرية الدور المحوري للسياسة القطرية في مواجهة الإرهاب.
10. فرضت القوانين والتشريعات القطرية عقوبات رادعة على مرتكبي الجرائم الإرهابية.
11. قدمت السياسة والإجراءات القطرية لمكافحة الإرهاب والتطرف الحماية للمواطنين والمقيمين على ارض قطر من أخطار الإرهاب وآثاره المدمرة.
12. لم تكن دولة قطر بمعزل عن الدور العالمي في مواجهة الإرهاب وسعت بنفوذها ومكانتها إلى حل القضايا العالقة في كثير من الأزمات إقليميًا ودوليًا، وبينت الدراسة الدوافع والغايات التي تقود إلى وقوع الأعمال الإرهابية.
13. عادت الدراسة إلى مجموعة من النظريات النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تدفع الفرد لاتباع الجماعات المتطرفة.
14. في ضوء فهم دوافع الإرهاب سعت الدولة القطرية إلى تعزيز مجموعة من المبادئ وتحقيق التكافؤ في الفرص لتحقيق المواطنة الصالحة.
15. لم تعتمد السياسة القطرية على الشدة والعنف في مواجهة الإرهاب بل عمدت إلى جوانب إنسانية ومواجهات فكرية أسهمت في تجفيف بؤر الإرهاب خاصة عند المغرر بهم.
16. بينت الدراسة أهمية القوانين والتشريعات القطرية منذ عام 2004 إلى عام 2020 في مكافحة الإرهاب والتطرف وتمويل الإرهاب.
17. اهتمت السياسة القطرية بالتعليم والتنشئة السليمة وتوفير فرص العمل والقضاء على الجهل لمواجهة الإرهاب والتطرف.

التوصيات

في ضوء دراسة السياسة القطرية في مكافحة الإرهاب منذ عام 2004 وإلى عام 2020 وفي ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج فإن الباحث يوصي بما يلي:

1. إجراء المزيد من الدراسات التي تهدف إلى بيان الدور القطري في نشر السلام ومكافحة الإرهاب على الصعيدين الإقليمي والدولي.
2. دراسة موقف قطر بعد بيان دول الحصار واتهام قطر بدعم الإرهاب في ظل الرفض الدولي لمضامين الاتهامات الباطلة ضدها.
3. دراسة رسالة قطر الدينية الوسطية وأثرها على الأمن الوطني القطري والأمن الدولي.
4. مناقشة التشريعات القطرية في مكافحة الإرهاب ودراسة العلاقة القانونية بينها وبين الاتفاقيات والمعاهدات التي وقعت عليها دولة قطر لمكافحة الإرهاب.
5. دراسة ظاهرة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب في ضوء التشريعات القطرية وسبل تطوير الوسائل التي تمنع حركة الأموال التي تهدف إلى تمويل الإرهاب وتغذية جذوره.
6. بناء المزيد من الدراسات المتخصصة عن دور دولة قطر في مكافحة الإرهاب بإفراد دراسات تتضمن الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والفكرية.
7. استخلاص الأهداف العامة والخاصة من السياسة القطرية إقليميًا ودوليًا، وتقديمها أمام صناع القرار والمسؤولين.
8. دراسة التطور القانوني لتشريعات مكافحة الإرهاب القطرية، وأثرها السياسي والاقتصادي على الوضع الداخلي لدولة قطر.
9. بيان الريادة القطرية والدور التشاركي الذي تقوم به بمكافحة الإرهاب، وتوضيح دورها الأممي بوصفها مركزًا أمميًا في مكافحة الإرهاب الدولي.

10. إقامة دراسة تستشرف الدور القطري المستقبلي في مكافحة الإرهاب في ظل الدور الإقليمي والدولي الذي تحظى به دولة قطر.

11. إنشاء مراكز شبابية تهتم بالقضايا المتعلقة بمواجهة الإرهاب فكريًا، لحماية الشباب القطري والعربي من آثار الإرهاب، وتعميم هذه المراكز إقليميًا ودوليًا.

12. رعاية المبادرات الحكومية والشبابية والمجتمعية التي تختص بتحقيق المواطنة ورعاية حقوق الشباب وتحقيق مبدأ التكافؤ في الفرص حماية للشباب والمجتمع.

قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية

إبراهيم، خلود (2003). **الوسطية في الإسلام**. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

ابن منظور، محمد بن مكرم (1990). **لسان العرب**. ط1. بيروت: دار صادر للنشر والتوزيع والطباعة.

أبو غزلة، محمد (1997). **القوة تحكم العالم**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

أبو مصطفى، أحمد (2007). **الإرهاب ومواجهته جنائيًا**. الطبعة الاولى. القاهرة: دار الفتح للطباعة والنشر والتوزيع.

الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب (1998). **مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب**. القاهرة: منشورات المجلس.

أحمد، مصلح (1999). **الإرهاب وحق الدفاع الشرعي في القانون العام**. مجلة مداد، العراق، 8(9)، 9-34.

أخبار الأمم المتحدة (2019). **أمير قطر يدعو إلى نهج شمولي لمحاربة الإرهاب**. استرجع بتاريخ 2020/10/5 من www.un.org/ar

آل ثاني، خليفة (2010). **أثر التحولات الدولية والإقليمية على السياسة الخارجية القطرية (2000-2010)**. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

الأمم المتحدة (2009). **دراسة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في دول الخليج العربي**. فيينا: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

الأمم المتحدة (2020). **اتفاقية جنيف لعام 1937**. استرجع بتاريخ 2020/6/12 من www.un.rog

الأنصاري، ماجد (2014). **أقلية من المواطنين: التدين والتناغم الاجتماعي في قطر. ورقة عمل مقدمة إلى بحوث الندوة الأولى لمنتدى دراسات الخليج والجزيرة العربية**. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. الدولة، 2014م.

بكر زادة، محمد (1999). **الأمن وإدارة أمن المؤتمرات**. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع.

بن قفلة، إبراهيم (2011). **تغطية الجزيرة للثورات العربية من وجهة نظر الشباب اليمني**. الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات.

بهرزاد، علي (2014). **الأمن الغذائي بدول مجلس التعاون الخليجي**. التعاون الصناعي في الخليج العربي، منظمة الخليج للاستشارات الصناعية، 1(110)،46-48.

بوابة الميزان القانونية. (2020). **التشريعات القطرية**. استرجع بتاريخ 2020/7/25 من https://www.almeezan.qa

بي بي سي العربية (2005). **قطـــــر عام 2004**. استرجع بتاريخ 2020/12/14 من http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/middle_east_news/stm

تراي، طارق (2016). **التمييز بين الإرهاب والكفاح المسلح على ضوء مبدأ تحريم استخدام القوة في القانون الدولي**. دراسات: علوم الشريعة والقانون، 43(1)، 1301- 1316.

تقارير عربية (2019). **قانون مكافحة الإرهاب بقطر: الإعدام لكل من أدار أو أسس كيانًا إرهابيًا**. استرجع بتاريخ 2020/9/16 من https://www.alaraby.co.uk

التميمي، نواف (2012). **الدبلوماسية العامة وتكوين السمة الوطنية: نموذج قطر**. الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات.

جامعة الدول العربية (1998). **الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب**. القاهرة: المكتب الدائم لجامعة الدول العربية.

جبرين، ميمونة (2016). **الرؤية العربية للإرهاب وأثرها على النظام الإقليمي العربي**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

جريدة الشرق (2019). **قطر الأولى عربيًا و23 عالميًا في الأمن الغذائي**. استرجع بتاريخ 2020/9/15 منhttps://al-sharq.com

الجزيرة نت (2019). **أمير قطر وترامب يؤكدان تعزيز علاقات بلديهما الاستراتيجية والدفاعية**. أسترجع بتاريخ 2020/10/2 من www.bity/2XqHPsm

الجمال، محمد (1973). **التفسير الفريد للقرآن المجيد**. القاهرة: دار الكتاب الجديد.

حربي، محمد (2013). **قطر قبلة الباحثين عن دبلوماسية الوساطة**. مقال (جريدة الوطن القطرية). استرجع بتاريخ 2020/9/13 من www.al-watan.com

حسن، شذى (2018). **الأزمة القطرية وانعكاساتها على العلاقات الخليجية**. مجلة العلوم القانونية والسياسية، 8(4)، 245-276.

حلمي، نبيل (1988). **الإرهاب الدولي وفقًا لقواعد القانون الدولي العام**. ط1. القاهرة: دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

الحمادي، هند (2018). **من حوار القوة إلى قوة الحوار**. الدوحة: مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان.

حمودة، منتصر (2006). **الإرهاب الدولي**. ط1. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع.

خشانة، رشيد (2007). **الرئيس الفرنسي في طرابلس الغرب، صفقات استثنائية**. الحياة الدولية استرجع بتاريخ 2020/9/12 من aaharchives.alhayat.com

الخشن، محمد (2007). **تعريف الإرهاب الدولي بين الاعتبارات السياسية والاعتبارات الموضوعية**. ط1. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للطباعة والنشر.

خضور، بسام (2019). **مخاطر الإرهاب الدولي وضرورة التعاون الدولي لمكافحته**. مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، 1(25)، 63-73.

الخليج نيوز (2020). **قطر تضرب محاصريها من جديد بإنشاء مكتب أممي لمكافحة الإرهاب**. استرجع بتاريخ 24/7/ 2020 من https://alkhaleejonline.net

خليل، حسانين (2002). **الإرهاب وحروب التحرير الوطنية: دراسة تحليلية نقدية**. القاهرة: دار مصر المحروسة للنشر والتوزيع.

دعيس، يسري (2002). **الإرهاب والشباب رؤية في أنثروبولوجيا الجريمة**. القاهرة: ملتقى مصر للإبداع والتنمية.

الديوان الأميري القطري (2020). **دستور دولة قطر**. استرجع بتاريخ 2020/7/24 من https://www.diwan.gov.qa

رأي الشرق (2019). **قطر تعزز تشريعات مكافحة الإرهاب**. استرجع بتاريخ 2020/9/17 من www. Al-sharq.com

الرنتيسي، محمد (2014). **السياسة الخارجية القطرية تجاه بلدان الربيع العربي والقضية الفلسطينية**. بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون وموزعون.

الرنتيسي، محمود (2014). **مقومات وسمات السياسة الخارجية القطرية**. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، الجامعة الإسلامية، غزة، **22**(1)، 264-379.

الرياض، نت (2005). **الدوحة: مصري صدم بسيارة ملغومة مسرح المدرسة البريطانية**. استرجع بتاريخ 2020/12/14 من https://www.alriyadh.com/49579

السبابي، مهنا (2017). **أثر التعاون الأمني بين دول مجلس التعاون الخليجي على مكافحة الإرهاب (2002-2015)**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، الأردن، المفرق.

سعادي، محمد (2009). **الإرهاب الدولي بين الغموض والتأويل**. ط1. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع.

السعفي، حمودة (2001). **آفاق الإسلام**. تونس: دار المتحدة للنشر والتوزيع.

سليمان، عصمت (2012). **اتجاهات التدين في المجتمع المصري والمجتمع السوداني**. مجلة الدراسات السودانية، 1(18)، 117-139.

الشافعي، هشام (2016). **التعاون الدولي لمنع تمويل الإرهاب**. مجلة القيادة الشرطية، مركز بحوث الشرطة، 25(97)، 107-140.

الشامخ، عيسى (2013). **استراتيجية مكافحة الإرهاب من منظور إسلامي**. الرياض: منشورات مكتبة الملك فهد الوطنية.

شراب، منذر (2014). **السياسة الخارجية القطرية في ظل التحولات السياسية العربية (2003-2012)**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأزهر، فلسطين.

الشرق نيوز (2020). **قطر تعزز تشريعات مكافحة الإرهاب**. استرجع بتاريخ 2020/7/25 من https://al-sharq.com/opinion

الشرق، نيوز (2019). **هكذا أصبحت قطر دولة رائدة في مكافحة الإرهاب على مستوى العالم**. استرجع بتاريخ 2020/7/27 من https://al-sharq.com/article

الشمري، محمد (2018). **دور السياسة الخارجية القطرية في إدارة أزماتها مع دول الخليج العربي عام 2017 (الأزمة الخليجية نموذجًا)**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

الشهراني، سعيد (2004). **مؤسسات الأمن الوطني**. ورقة عمل مقدم إلى مؤتمر المئوية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

صحيفة البيان (2020). **الملف السياسي . حقائق وأرقام . الإرهاب . مفاهيم متعددة وتعريف غائب**. استرجع بتاريخ 2020/9/16 من https://www.albayan.ae/one-worl

صحيفة الدستور (2005). **حادث التفجير يلقي بظلاله على المجتمع القطـري والمدارس الأجنبيـة تغلـق أبوابـها**. استرجع بتاريخ 2020/12/14 من https://www.addustour.com/articles/369197

صحيفة الوطن (2020). **قطر حليف مكافحة الإرهاب**. استرجع بتاريخ 2020/9/16 من https://www.al-watan.com

صحيفة بي بي سي (2017). **لماذا تركز مزاعم تمويل الإرهاب على قطر؟** أسترجع بتاريخ 2020/10/2 من https://www.bbc.com

صلتك (2020). **محاور المؤسسة**. استرجع بتاريخ 2020/7/26 من https://silatech.org/ar

العبادي، أسامة (2020). **جهود المنظمات الإقليمية في مكافحة الإرهاب الدولي**. مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع، 1(1)، 113-124.

عبد الحافظ، حسنين (2000). **غسل الأموال القذرة جريمة دولية خطيرة**. مجلة الأمن والحياة، 214(9)، 50-92.

عبد الحليم، أميرة (2009). **الإرهاب كظاهرة كمفهوم**. مجلة الديمقراطية، مؤسسة الأهرام، 9(33)، 131-140.

عبد الرسول، غادة (2018). **النظريات الحديثة في دراسة ظاهرة الإرهاب**. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، 9(2)، 294-314.

العدينات، سلطان (2018). **الآلية الدولية لمكافحة الإرهاب**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

العرب نيوز (2020). **إشادة أوروبية بمساعي قطر في حل النزاعات**. استرجع بتاريخ 2020/10/3 من www.m.alarab.qq/art

عربي 21 (2017). **حصار قطر**. أسترجع بتاريخ 2020/10/2 من https://www1.arabi21.com

العربي الجديد نيوز (2020). **قانون مكافحة الإرهاب بقطر: الإعدام لكل من أدار أو أسس كياناً إرهابياً**. استرجع بتاريخ 2020/7/25 من https://www.alaraby.co.uk

العريان، محمد (2005). **عمليات غسيل الأموال ومكافحتها**. الإسكندرية: دار المعرفة الجديدة.

علي، أحمد (2017). **السياسة الأردنية لمكافحة الإرهاب 2001-2016**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

عمر، أحمد (2008). **معجم اللغة العربية المعاصرة**. القاهرة: عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع.

عمر، محمد (2018). **التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النيلين، جمهورية السودان.

العمري، عزت (2007). **جريمة غسل الأموال: دراسة مقارنة**. أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة المنصوري، الجزائر.

العموش، أحمد (1999). **أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب**. الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

عودة، عبد العزيز (2000). **الإسلام دين الوسطية**. بيروت: دار الفكر للنشر والتوزيع.

عياصرة، ثائر (2016). **العوامل الرئيسية وراء اندلاع الاحتجاجات والثورات التي شهدتها بلدان الربيع العربي**. دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، 43(4)، 1883-1900.

العيساوي، أشرف (2000). **تقييم الأداء الأمني لمجلس التعاون الخليجي خلال ربع قرن**. مقال. آراء حول الخليج. استرجع بتاريخ 2020/9/18 من https://webcache.googleusercontent.com

العيساوي، أشرف (2006). **السياسة الخارجية لمجلس التعاون إزاء ظاهرة الإرهاب**. مجلة آراء حول الخليج، 1(18)، 22-66.

فتحي، عيد (2006). **إسهامات المؤسسات والهيئات الدولية في التصدي للإرهاب والقرصنة البحرية**. الرياض: منشورات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

فرغل، عبد العال (2002). **النظم السياسية والإرهاب**. القاهرة: دار الفكر للنشر والتوزيع.

الفقيه، إحسان (2018). **قطر والإرهاب.. شراكة دولية لمواجهته واتهام خليجي بدعمه (مقال تحليلي)**. استرجع بتاريخ 2020/9/16 من https://www.aa.com

قانون رقم (20) لسنة 2019، **مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**. الدوحة: قطر.

القحطاني، منصور (2012). **جريمة غسل الأموال في التشريع القطري: دراسة مقارنة**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، القاهرة، مصر.

كساب، وليد (2004). **بين الإرهاب والمقاومة المشروعة**. سلسلة فكر المواجهة حول الإسلام في مواجهة الإرهاب، رابطة الجامعات الإسلامية، القاهرة، مصر.

لامة، فرج (2015). **إعادة اختراع الإرهاب بعد 11 سبتمبر**. عمان: دار أمواج للطباعة والنشر والتوزيع.

اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. **مهام ومسؤوليات اللجنة**. استرجع بتاريخ 2020/7/26 من http://www.namlc.gov.qa

لونيسي، علي (2012). **آليات مكافحة الإرهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية**. أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة تيزي وزو، الجزائر.

متولي، رجب (1988). **الإرهاب الدولي واختطاف الطائرات في ضوء القانون الدولي المعاصر**. ط1. القاهرة: دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع.

المجالي، حسين وأبو رمان، محمد (2016). **في مكافحة الإرهاب**. عمان: منشورات مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية.

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (2012). **تقرير التقييم المشترك: تقرير دولة قطر، مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب**. استرجع بتاريخ 2020/9/15 من http://www.menafatf.org

محارمه، إيهاب (2017). **أزمة الخليج وحصار قطر من منظور الاقتصاد والقانون والسياسة**. مجلة سياسات عربية، 2(28)، 159-166.

محمود، عبد العزيز (2013). **الإرهاب النفق المظلم في تاريخ البشرية**. القاهرة: دار الكتب القانونية.

مركز الجزيرة للدراسات (2020). **قطر والأمم المتحدة توقعان مذكرة تفاهم لتعزيز التعاون بمكافحة الإرهاب**. استرجع بتاريخ 2020/6/10 من https://www.aljazeera.net

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (2017). **أزمة العلاقات الخليجية في أسباب الحملة على قطر ودوافعها**. الدوحة: منشورات المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (2020). **حصار قطر وسياقات استمرار الأزمة وآفاق حلها**. الدوحة: منشورات المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

المساعيد، فاطمة (2014). **مستقبل الدور الإقليمي القطري في ضوء الثورات العربية بين التراجع والتمدد**. دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، 11(1)، 31-60.

المسيري، عبد الوهاب (1985). **موسوعة السياسة**. ط1. بيروت: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع.

المعايطة، أمجد (2013). **السياسة الخارجية القطرية تجاه ثورات الربيع العربي**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن.

معهد البحوث الاجتماعية والاقتصادية والمسحية (2017). **دولـة قطـر**. استرجع بتاريخ 2020/6/10 من http://www.qu.edu.qa

المغني، محمد والهرش، أحمد (2020). **دور البنوك الإسلامية في قطر في تمويل القطاع الصناعي في الفترة من 2013-2018**. مجلة اقتصاديات المال والأعمال، الجزائر، 4(2)، 96-117.

مكتب الاتصال الحكومي (2020). **المركز الإعلامي**. استرجع بتاريخ 2020/7/26 من https://www.gco.gov.qa

مكتب الاتصال الحكومي (2020). **دولة قطر: السياسة الخارجية القطرية**. استرجع بتاريخ 2020/10/3 من www.gco.gov.qa

مكتب الاتصال الحكومي (2020). **سياسات دولة قطر ودستورها**. استرجع بتاريخ 2020/5/15 من https://www.gco.gov.qa

موريس، إبراهيم (2005). **الإرهاب: الظاهرة وأبعادها النفسية**. بيروت: دار الفارابي للنشر والتوزيع.

ميموني، سليمة (2019). **الإرهاب المواجهة والمواجهة المضادة: دراسة تحليلية حول مصدر القوة الحقيقية للإرهاب ومدى انعكاسها على إثارة الأحداث الدولية**. مجلة الناقد للدراسات السياسية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 3(2)، 163-177.

هيئة تنظيم قطر للمال. (2019). **القوانين والتشريعات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**. الدوحة: منشورات الهيئة.

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (2020). **مهام ومسؤوليات الوزارة**. الدوحة: منشورات وزارة الأوقاف.

وزارة الخارجية (2020). **مهام ومسؤوليات الوزارة**. الدوحة: منشورات الوزارة.

وزارة الداخلية (2020). **تقرير لجنة مكافحة الإرهاب المقدم للباحث**. الدوحة: وزارة الداخلية القطرية.

وزارة الداخلية (2020). **مسؤوليات وواجبات الوزارة**. الدوحة: منشورات وزارة الداخلية.

الوطن نيوز (2020). **قطر ودول الحصار**. استرجع بتاريخ 2020/7/26 من https://www.al-watan.com

وليد، موسى (2006). **الأمم المتحدة والشرعية الدولية: أزمة النظرية وفساد التطبيق**. دمشق: منشورات جامعة دمشق.

يتيم، محمد (2005). **الوسطية والاعتدال**. القاهرة: منشورات حركة التوحيد والإصلاح.

المراجع باللغات الأجنبية

Ahmed, A. (2019). ***Qatar's Strategy for Countering Terrorism: Human Security Approach*.** Unpublished Master thesis, College of Islamic Studies, ProQuest No:14863183.

Amanpour, C.(2014). ***Full Interview: Emir of Qatar***. CNN, CNN, Retrieved 12/7/2020 from https://edition.cnn.com

Ayodejibayo, O. (2012). ***Research on Terrorism: An Overview of Theoretical Perspectives***. Asian Journal of Research in Social Science & Humanities, 2(9), 11-27.

Bensahel, N. (2004). ***The Future Security Environment in the Middle East : Conflict , Stability , and Political Change.*** Prepared for the United States Air Force, Approved for Public Release ; Distribution Unlimited , RAND Project AIR FORCE.

Brannagan, P., & Giulianotti, R. (2014). ***Soft Power and Soft Disempowerment: Qatar, Global Sport and Football's 2022 World Cup Finals***. Leisure Studies, vol. 34(6), 703–719.

Bruce, H. (1998). ***Inside Terrorism***. Retrieved on 18/9/2020 from www.amazon.com

Dunne, M., & Wehrey, F. (2014). ***U.S.-Arab Counterterrorism Cooperation in a Region Ripe for Extremism***. NY: Carinegie Endowment for International Peace.

Einsiedel, S. (2016). ***Assessing the UN's Efforts to Counter Terrorism***. United Nations University Centre for Policy Research Occasional Paper 8 October 2016.

European Union. (2017). ***The European Union's Policies on counter Terrorism*.** Brussels: European Union Council.

Gijs, V. (2006). ***The Fight Against Terrorism - Five Years After 9/11, de, EU Counter Terrorism Coordinator***. Paper submitted to Annual European Foreign Policy Conference, London School of Economics & King's College London ,30 June2006.

Global Terrorism Index. (2017). ***Definition of Terrorism***. Retrieved on 11/6/2020 from: www.start.umd.edu. org.

Gulf Times. (2017). ***Qatar Imposes Sanctions on 11 Individuals, Two Terrorism Related Entities***. Retrieved on 25/7/2020 from www.gulf-times.com

International Boundaries Research Unit. (2008). ***Djibouti-Eritrea boundary row reemerges***. Retrieved on 23/72020 from https://www.google.com/search?sxsrf.

Kamrava, M. (2011). ***Mediation and Qatari Foreign Policy***. The Middle East Journal,65(4), 539-556.

Katzman, K.(2018). ***Qatar: Governance, Security, and U.S . Policy***. Qatar: Governance, Security, and U.S. Policy, 2018.

Kegley, C. (1990.) *In**ternational Terrorism: Characteristics, Causes, Controls***. London: St Martin's Press.

Khatib, L.(2013). ***Qatar's Foreign Policy: the Limits of Pragmatism***. International Affairs, 89 (2), 417–431.

Ministry of Foreign affairs. (2017). ***Definition of Terrorism***. Retrieved on 11/6/2020 from: www.us-minis.gov

Mnuchin, S. (2017). ***Great meeting with H.E Ali Shareef al Emadi, Qatar Minister of Finance***. Retrieved on 22/7/2020 from www.google.com

Mon, S. (2015). ***Qatar during the reign of Hamad Al Thani (1995-2013): from soft power to hard power***. The International Catalan Institute for Peace. Retrieved on 24/7/2020 http://icip.gencat.cat/web

Oxford English dictionary. (2002). ***The Use of violence and Intimidation especially for Political Purposes*****.** Oxford: University Press.

Ozdamar, O. (2008). ***Theorizing Terrorist behaviour: major approaches and their characteristics***. Defense against Terrorism Review, 1(2), 89-101

The Global Community Engagement and Resilience Fund (GCERF) (2020). ***Qatrai Human Contortions***. Retrieved on 26/7/2020 from https://www.gcerf.org

US Bureau of Counterterrorism (2017). ***Qatari State Status***. Retrieved on 24/7/2020 from Bureau of Counterterrorism https://www.state.gov/bureaus-offices.